

شكر وتقدير إلى وزير الأوقاف

مجلة اسلامية - ثقافية - شهرية
تصدر عن جماعة أنصار السنة المحمدية

التوحيد

الزواج
العرفى
وأحكامه



استوصوا
بالنساء
خيراً

تكفير من حكم بغير ما أنزل الله

صاحة الامتياز

جماعة نصيب السنة المجتهدة

المركز العام القاهرة ٨ شارع قوله - عابدين

هاتف : ٣٩١٥٥٧٦ - ٣٩١٥٤٥٦

في هذا العدد

- ٢ الافتتاحية: الرئيس العام: (وجه القاهرة الفاطمي [٢])
- ٦ كلمة التحرير: رئيس التحرير: (شكر وتقدير لمعالي الوزير)
باب التفسير: الشيخ عبد العظيم بدوي:
- ١٠ (استوصوا بالنساء خيراً)
- ١٤ باب السنة: الرئيس العام (العدة والحداد [١])
- ٢٠ موضوع العدد: الشيخ محمود الشريبي (الزواج العرفي)
تكفير من حكم بغير ما أنزل الله:
- ٢٤ سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز
- ٢٦ أسئلة القراء عن الأحاديث: الشيخ أبو إسحاق الحويني
- ٣٠ الفتاوى: لجنة الفتوى بالمركز العام
- ٣٤ قصيدة: راية التوحيد: حسن الصاوي
- ٣٥ عقائد الصوفية: أ. محمود المراكبي
- ٣٨ من روائع الماضي: الشيخ محمد خليل هراس (نصيحة)
- ٤٠ باب السيرة: الشيخ عبد الرازق السيد عدي
- ٤٤ كونوا كالشامة بين الناس: د. عزت عبد العال
- ٤٨ الحياة الاقتصادية للمسلمين: أ. زيد الرماتي
- ٥٠ إلى طلاب مدرسة اعرفوني: الشيخ مجدي قاسم
- ٥٦ المؤامرة على اللغة العربية: الشيخ محمد فرج
- ٥٨ آفة العلم الهوى (الحلقة الأخيرة): الشيخ سليمان الماجد
- ٦٢ حكم حلق الرأس وتوفيره: الشيخ أبو بكر الحنبلي
- ٦٤ رسالة إلى المتهورين من الشباب: أبو الحسن نمير

بسم الله الرحمن الرحيم

التوحيد

مجلة إسلامية ثقافية شهرية

التحرير

٨ شارع قوله

عابدين - القاهرة

٣٩٣٦٥١٧ : ☎

٣٩٣٠٦٦٢ : فاكس

قسم التوزيع والاشتراكات

٣٩١٥٤٥٦ : ☎

الاشتراك السنوي:

- ١- في الداخل ١٠ جنيهات (بحوالة بريدية باسم: مجلة التوحيد- على مكتب عابدين).
- ٢- في الخارج ٢٠ دولاراً أو ٧٥ ريالاً سعودياً أو ما يعادلها.
- ترسل القيغة بحوالة بريدية على مكتب عابدين أو بنك فيصل الإسلامي- فرع القاهرة- باسم: مجلة التوحيد- أنصار السنة (حساب رقم/ ١٩١٥٩٠).

المشرف الفني
حسين عطا القراط

سكرتير التحرير
جمال سعد حاتم

رئيس التحرير
صفوت الشواقي

مع القراء

اختراق الأزهر !!

كثرت الحديث - في هذه الأيام - عن اختراق الأزهر ، ويعنون بذلك اختراق عقول قيادته وعلمائه ، ويستدل أصحاب هذا المذهب بكثرة الزيارات ، وتدفق الزائرين من كبار أعداء الإسلام على الأزهر (آل جور نائب الرئيس الأمريكي ، رئيس وزراء بريطانيا ، الحاكم اليهودي .. إلخ) .
ومن وجهة نظرنا فإن هذه الزيارات لا تهدف إلى التأثير على صناعة وصياغة القرار داخل أروقة الأزهر ، فهذا أمر مستبعد ! وإنما تهدف إلى اكتشاف الإجابة على سؤال مهم ونصه : (هل يستطيع الأزهر قيادة الأمة كما كان يقودها في الماضي ؟) .

ونحن نجيب أعداء الإسلام على هذا السؤال ، فنقول : إذا تحول العالم إلى موظف دولة فلن يستطيع الأزهر قيادة الأمة !

وإذا اعتقد العلماء أنهم ورثة الأنبياء يؤدون رسالات الله ويخشونه ، ولا يخشون أحداً إلا الله فسوف يقود الأزهر الأمة !!

والخلاصة : العلماء الحقيقيون (لا ينحنون ، ولا يصفقون) ، ووراء كل واحدة من الكلمتين من المعاني العظيمة ما الله به عليم : ﴿ وفوق كل علم عليم ﴾ .

رئيس التحرير

اقرأ في العدد القادم

(إن شاء الله) :

● العدة والحداد [٢]
الرئيس العام

● مذكرة دفاع
فضيلة الشيخ
مصطفى درويش

● الموالد للموتى
الشيخ محمود شلتوت
(رحمه الله)

- التوزيع في الخارج : مكتبة المؤيد بالرياض .

- التوزيع الداخلي : مؤسسة الأهرام وفروع أنصار السنة .

نعم النسخة السعودية ٦ ريالات - الإمارات ٦ دراهم الكويت ٥٠٠ فلس - المغرب دولار أمريكي - الأردن ٥٠٠ فلس - السودان ١٠٥٠ جنيه مصري - العراق ٧٥٠ فلس - قطر ٦ ريالات - مصر ٧٥ قرشاً - عمان نصف ريال عماني

وجهه

القاهرة الفاطمية

الحلقة الثانية

بقلم الرئيس العام / محمد صفوت نور الدين

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله محمد ، وآله وصحبه ومن تبعه

كان حديثنا في الشهر الماضي لمحة تكشف بها اللثام الذي أذهل الناس أحياناً فاعتبروا بالوجه الفاطمي وهو قبيح ، فظنوه حسناً ، خاصة وقد ساعد على ذلك أمور منها :

أولاً : النسبة المنتحلة التي ادعوا كذباً وزوراً من أنهم من نسل فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ، فانتقل إليهم جانب من حب المسلمين - خاصة بمصر - لهذه العترة الطاهرة .

ثانياً : أنهم زوروا كثيراً من المساجد ، وانتحلوا فيها الأكاذيب ، فاتسبوا إلى العترة الطاهرة من الحسين وزينب ، ويطول العهد ظن الناس أن هذه النسبة صحيحة ، وهي كذب وبهتان ، فليس من قبر من هذه القبور فيه من يزعمون من جثث هؤلاء أبدأ سواء من مات منهم بمصر ، أم لم يميت بها ، فضلاً عن المخالفة الصريحة للوصايا النبوية الكريمة في تحريم الدفن في المساجد ، أو بناء المساجد على القبور ، أو رفعها وتشبيدها ، مما تسبب في إقامة المحافل الشركية ، وانتشار البدع والضلالات ، وجعلت أرضاً خصبة للخرافات ، أبعدت الناس عن جمال الإسلام وإشراقه .

ثالثاً : بعد العهد بهذه الدولة وتحول الأزهر من مؤسسة شيعية باطنية إلى معهد علمي سني^(١) وبقاء النسبة في بنائه وتأسيسه إليهم ، حتى ظن الكثير أن الفضل يرجع في ذلك إلى الفاطميين .

● النسبة المنتحلة للفاطميين التي ادعوها كذباً وزوراً من أنهم من نسل فاطمة بنت الرسول صلى الله عليه وسلم : كان الهدف منها انتقال جانب من حب المسلمين إليهم .

● زور الفاطميون كثيراً من المساجد ، وانتحلوا فيها الأكاذيب ، فانتسبوا إلى العترة الطاهرة من الحسين وزينب ، وبطول العهد ظن الناس أن هذه النسبة صحيحة ، وهي كذب وبهتان .

رابعاً : أن المسلمين - عن تغافل من عوامهم ، وكيد من المنافقين والكافرين والعلمايين من أعداء الإسلام - لا يقرعون تاريخهم ليتعرفوا على الوجه الصحيح للإسلام ، فيعرفوا من انتسبوا إليه ، فشيّدوا دوله ليميزوهم عن انتسبوا إليه مكيدة وخبثاً ومكرًا ليهدموه من قلوب أهله ، كالباطنية القرامطة التي تفرع منها الفاطميون العبيديون ، ثم تفرع منها الدرّوز والبهرة .

خامساً : القاهرة كبرى مدن مصر وعاصمتها - صاتها الله - والناس ينسبونها إلى هؤلاء (المعز ، وجوهر الصقلي) ، فيظنون كل مجد وخير فيها إنما هم أصله ! مع أن من جاء بعدهم كصلاح الدين الأيوبي والظاهر بيبرس هم الذين أزلوا عن مصر والقاهرة الوجه القبيح والأصل الخبيث من القرامطة والباطنية التي لا تحمل إلا الكفر بالإسلام ، والحدق عليه ، فالحمد لله الذي أزال ذلك عن مصر ، حماها الله وصاتها ، ورفع لواء الإسلام الحق في كل ربوعها .

سادساً : انتشار التصوف المتفرع عن دولة الدراويش التي غطت كثيراً من البلاد ، حيث دافع أبناؤها عن يدع الفاطميين ، بل كانوا جنودها ، مع أنهم ينسبون أنفسهم في كتبهم إلى أهل السنة والجماعة ، ثم يتون مخالقات واضحة ، ويحتفلون بمحافل الفاطميين ، مما جعل الكثير يظن فيهم الإسلام ، وينبري للدفاع عنهم .

لذا فإبني أحب أن أكشف عن شخصية مغمورة في التاريخ كانت وراء الوجود الفاطمي بمصر ، ألا وهي شخصية الوزير الفاطمي في دولة المعز والعزیز ، واسمه يعقوب بن يوسف بن كلس ، ولا أزعم أنني تتبعت تاريخه بفحص بالغ ، ولكني رجعت إلى الثقات من المؤرخين مثل : الذهبي ، وابن كثير ، وابن الأثير . وغيرهم ممن اتسموا بالتحقيق والتدقيق ، ولم يعتمدوا إلا على كلام وثيق ، فوجدت الكلمات يكمل بعضها بعضاً ، ويدل بعضها على بعض ، لذا انتخب من كلامهم سطوراً ليس لي فيها إضافة إلا البسير الضروري ، وإن كنت خالفت البعض منهم في كلمة ، فلقد وافقت غيره لينتظم سياق الكلام ، وأردت بذلك أن أكشف عن عمق أبعاد للوجه الفاطمي ، وأزيل لثاماً أكثف من اللثام الذي كشفته في الحلقة الماضية ، والله المستعان .

ابن كلس : هو يعقوب بن يوسف بن إبراهيم بن كلس ، يهودي ، ولد ببغداد ، وسافر به أبوه إلى الشام ، فنزل بالرملة وجلس بها وكيلاً للتجار ، فلما اجتمعت الأموال التي للتجار عنده كسرها وهرب إلى مصر ، وقيل : إن أباه هو الذي دفع به إلى مصر ، وكان ذلك في أيام كافور الإخشيدي ، فتاجر معه ، وحمل إليه متاعاً كثيراً ، وجعل ينتقل بماله على ضياع مصر ، فكان إذا دخل ضيعة عرف غلتها وارتفاعها وظاهر أمرها وباطنه ، وكان ماهراً في أشغاله ، لا يسأل عن شيء من أمورها إلا أخبر به خبيراً مفصلاً ، فذاع أمره ، وخبر كافور خبره ، وعرف ما فيه من الفطنة والسياسة ، فقال كافور : (لو كان هذا مسلماً لصلح أن يكون وزيراً) ، فبلغ ابن كلس مقولة كافور ، فطمع في الوزارة ، فدخل جامع مصر في يوم جمعة ، والناس مجتمعون ، وقال : (أنا أسلم على يد كافور) ، فولاه ديوانه بمصر والشام ، وكان يشاوره في أكثر أموره ، فلما تنبه له ابن حنزابه - وزير كافور - وعرف أطماعه ، كاد له ، ففر ابن كلس إلى المغرب ، وهو يحمل بين جنبه أطماعاً كثيرة ومعارف عن مصر دقيقة ، فكان عيناً يكشف العورات ويعرف الثغرات .

وفي المغرب وجد جماعة من اليهود كانوا مع المعز لدين الله الفاطمي ، وكانوا أصحاب أمره ، فاتضم إليهم ، حتى صارت له عندهم منزلة ، واستطاع أن يصل بهم إلى المعز ، فكشف للمعز أموراً أعجبتة ، فعظم عنده ، وهو الذي أشار على المعز وأطمعه في مصر ، وأشار عليه بإرسال جواهر الصقلي إلى مصر بغزوها ليجعلها موطن ملكه ، ولما جهز جواهر مصر لقدم المعز ، قدم إليها ومعه ابن كلس وجماعة اليهود ، وكان المعز قد اتخذ وزيراً وسماه (الوزير الأجل) ، فلما مات المعز وأصحابه من اليهود وولي بعده العزيز بالله استوزره ، فاستولى على أمر العزيز ، وقام به فعول عليه وفوض إليه أمره . وكان داهية مآكراً ، واسع الحيلة ، ذا ذكاء وفطنة ، يجيد التملق والمصانعة ، من ذلك أن المعز طلب الذهاب إلى دمشق فسأله ابن كلس عن السبب ، فقال : إني أشتهي القراصيا - نوع من الفاكهة - وهذا موسمها ، فخرج الوزير وأرسل بالحمام الزاجل إلى الوالي بدمشق يأمره أن يرسل القراصيا على أجنحة الحمام ، فجعل في

جناح كل حمامة حبة من القراصيا ، وكان الحمام مئات وأطلقها ، فلم تمض ثلاثة أيام على حديث العزيز ، حتى وصل الحمام ، فجمع الوزير ما تحمله في طبق ، وذهب به إلى العزيز وقدمه إليه ، فأعجب به وقال :
مثلك يخدم الملوك .

وابن كلس هو الذي أشار على العزيز بإرسال جوهر بجيش إلى دمشق ، فلما انكسر جيش جوهر - كسره ابن فتكين - وأمن الفتكين جوهر الصقلي بعد أن تمكن منه وعاد إلى مصر - أغرى ابن كلس العزيز فخرج بنفسه على جيش أكبر انتهى الأمر بأسر الفتكين - فأحسن إليه المعز وقربه ، فحقد عليه ابن كلس ، ودس إليه السم فمات ، فحزن عليه العزيز وحبس ابن كلس بضعة وأربعين يوماً ، وأخذ منه خمسمائة ألف دينار ، ثم رأى أنه يحتاجه ، فصفح عنه ، ثم أعاده إلى الوزارة .

وبلغ من دهاء ابن كلس أن قرأ من العلوم النحو والقرآن ، وكان يحضر عنده العلماء ، وألف كتاباً في فقه الشيعة الباطنية مما سمعه من المعز والعزيز ، وكان يعقد مجلساً كل يوم جمعة يُقرأ عليه من تأليفه ، بل جعل جماعة العلماء يفتون في جامع مصر بما في ذلك التصنيف الذميمة .

كان راتبه في السنة مائتي ألف دينار ، ولما مات وجد له من المماليك والجند والخدم أربعة آلاف مملوك ، وكفن وحنط بما يساوي عشرة آلاف مثقال ، وخلف من الذهب والجوهر والمتاع ما لا يوصف كثرة ، وكانت وصيته للعزيز وهو على فراش الموت : (سالم الروم ما سالموك ، ولا تيق على المفرج بن دغفل متى قدرت عليه) . فانظر كيف قرب أهل الكفر وحقد على أهل الإسلام .

ولما جاءه العزيز وهو يموت حزن عليه وقال : (وددت بأنك تباع فأبتاعك بملكي ، أو تفتدى فأفديك بولدي) ، ثم دفنه المعز في داره ، وبنى له قبة ، وحضر جنازته ، وانصرف حزينا ، وأغلق الدواوين ، وعطل الأعمال أياماً ، واستوزر بعده أبا عبد الله الموصلية ، ثم عزله بعد قليل ، ثم استوزر عيسى بن نسطورس النصراني على مصر ، وجعل على الشام منشأ اليهودي ، وجرى على المسلمين بذلك شر عظيم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

تلك لمحة خاطفة عما كان من ابن كلس اليهودي الأصل ، وإشارة إلى دوره في نقل الباطنية الخبيثة والفاطمية الحاقدة إلى قلب العالم الإسلامي في مصر والشام .


فراجع أيها القارئ الكريم : « سير أعلام النبلاء » للذهبي (جـ ١٦ ، ص ٤٤٢) ، و« البداية والنهاية » لابن كثير (جـ ١١ ، ص ٣٠٨) ، و« العبر » (جـ ٣ ، ص ١٤) ، و« شذرات الذهب » (جـ ٣ ، ص ٢٧) ، و« وفيات الأعيان » (جـ ٧ ، ص ٢٧) ، و« الكامل في التاريخ » (جـ ٩ ، ص ٧٧) ، و« اتعاظ الحنفا » (جـ ٢ ، ص ٢٦٧) وهامشه . ولا تغتر بكتابة من كتب من أهل الأهواء ، والله من وراء القصد .

(١) وإن بقيت بعض المخالفات ، إلا أن الله طهره من الشيعة الباطنية .

شكر وتقدير ..

وزير الأوقاف يسعى إلى حماية المجتمع المسلم من
ضلال التطرف .. وبدع التصوف !!

الحمد لله .. والصلاة والسلام على رسول الله .. وبعد : تطبقه جمعية
فإن المتتبع لفتاوى وأساليب وقرارات وتصريحات وزير الأوقاف أ.د/
زقزوق يرى أنها تهدف في مجموعها إلى تقديم الإسلام للعالم في
صورته النقية الخالصة ، والعمل الدائم على تخليص الشريعة مما شابها
وعلق بها من بدع وخرافات وغلو وانحراف وإفراط وتفريط ؛ وذلك
بالحكمة والموعظة الحسنة .
ومن الأدلة الواضحة على ذلك أنه سبق لمعالي الوزير أن أصدر
فتوى أثلجت صدور الموحدين ، ونشرت بالصحف ومجلة التوحيد ، وقد
نصت الفتوى المذكورة على بطلان النذر لغير الله بإجماع علماء الأمة ،
ومن المعلوم أن النذر لغير الله من الأولياء والصالحين شرك ، وأن
على العلماء أن يقوموا بواجب التحذير والبيان لهذا المنكر الخطير .
ثم أصدر وزير الأوقاف بعد ذلك قراراً تاريخياً نشرته صحيفته
الأخبار في ٣١/٥/١٩٩٨ م ، وهذا نصه :
وزير الأوقاف : إجراءات صارمة للقضاء على فوضى صناديق
النذور .
إلغاء منصب الخليفة وحامل المفتاح وتخفيض نسب المستحقين
الحصيلة لإصلاح المساجد وإنشاء المكتبات الدينية .
أنهى الدكتور محمد محمود حمدي زقزوق وزير الأوقاف أمس
مشكلة صناديق النذور في مصر ، والتي كانت تعد من أهم العقبات التي
تواجه العمل في مجال الدعوة الإسلامية ووزارة الأوقاف .



بقلم رئيس التحرير
صفوت الشوافي



لمعالي الوزير

ألغى الوزير - في قرار جديد أصدره أمس فوضى توزيع أموال صناديق النذور في مصر - كما ألغى الوزير منصبى الخليفة وحامل مفتاح الضريح فى أي مسجد ، بما فيها المسجد الأحمدي بطنطا بعد وفاة شاغلي هذين المنصبين الحاليين . وكان شاغلا هذين المنصبين قبل قرار الوزير أمس يحصلان على النسبة الأكبر من أموال صناديق النذور ، وتصل إلى ما يزيد على مائتي ألف جنيه لكل منهما سنوياً ، كما حدد القرار حصة العاملين بكل مسجد نذور بما لا يجاوز ١٠٪ من الحصيلة ، ويحد أقصى لما يحصل عليه المستحق حتى لو كان مجموع ما حصل عليه العاملون أقل من نسبة الـ ١٠٪ ، كما حدد نسبة الخليفة ، والتي كانت تصرف بدون حد أقصى بما لا يجاوز ٣٪ و ٢٪ لحامل مفتاح مقصورة الضريح ، وبما لا يزيد على ٢٠ ألف جنيه للخليفة ، و ١٠ آلاف جنيه لحامل المفتاح ، إلى جانب تخصيص ١٠٪ من الحصيلة لمشيخة الطرق الصوفية .

وصرح الدكتور محمود زقزوق وزير الأوقاف أن القرار الوزاري الجديد ولائحته التنفيذية حدد أن النذور النقدية والعينية التي ترد إلى الصناديق بالمساجد والأضرحة التابعة للأوقاف أو التي تشرف عليها الوزارة هي من التبرعات المشروط صرفها في شئون المساجد ، كما تم وضع هذه الأموال في حساب خاص ببنك مصر يسمى حساب صندوق النذور العام ، ويكون صرف هذه الأموال ، والتي تصل إلى أكثر من ٧ ملايين جنيه ، فيما يأتي فقط .

- إصلاح وصيانة وترميم وفرش المساجد وفق ما تحدده السلطة المختصة .
- تأثيث مكتبات المساجد وتزويدها بالكتب الدينية والثقافية .
- إعانات استكمال وتعمير وبناء المساجد الأهلية .
- الصرف على الاحتفالات الدينية في المناسبات المختلفة .

كما حدد القرار الذي يبدأ تطبيقه فوراً صرف نسبة الـ ١٠٪ المخصصة للعاملين بالمسجد بنظام الحصص ، وهي حصة ونصف لكل من شيخ المسجد والإمام ، بحد أقصى ٣٠٠ جنيه شهرياً ، وحصة واحدة لكل من أمين المكتبة وكاتب النذور ومقيم الشعائر ورئيس العمال بالمسجد ، وبحد أقصى ١٠٠

جنيهاً ، ونصف حصة لكل من قارئ السورة والعمال الحرفيين وعمال الخدمة
المعاونة بحد أقصى ٨٠ جنيهاً شهرياً .

وأضاف الوزير أن القرار الجديد حدد نسبة الـ ١٠٪ من حصيلة النذور
على مستوى الجمهورية لمشيخة الطرق الصوفية ، وفقاً لأحكام القانون رقم
(١١٨) لسنة ٧٦ ، كما يتم شغل الوظائف الشاغرة بمساجد النذور عالية
الحصيلة لمدة ٤ سنوات فقط طوال مدة الخدمة ، على أن ينقل العامل أو
الموظف بعدها إلى مسجد آخر ، ليس به نذور ، وبالنسبة للعاملين الحاليين
بهذه المساجد - وقت إصدار القرار - واستكملوا الأربع سنوات سيتم
استمرارهم في العمل لمدة عامين آخرين ينقلان بعدها من مسجد النذور إلى
مساجد ليس بها نذور ، ومن لم يستكمل السنوات الأربع يكملها أو يقضي
عامين أيهما أكبر ، وذلك لتحقيق عدالة التوزيع بين العاملين بالوزارة . اهـ .
ونخلص من الفتوى والقرار اللذين أصدرهما معالي الوزير إلى الآتي :

أولاً : تحذير الوزير لجماهير المسلمين من النذر لغير الله ، حتى يجتنبوا
شوائب الشرك ، وتتعلق قلوبهم بالله ، فلا تلتفت إلى أحد سواه .

ثانياً : القضاء على سرقة المال العام التي كان يقوم بها خلفاء الصوفية ،
وسدنة الأضرحة ، مستغلين في ذلك جهل الجاهلين ، وسذاجة المريدين !!

ثالثاً : وضع حد لأسطورة خليفة البدوي ، الذي كان يتقاضى سنوياً أكثر
من مائتي ألف جنيه في الظاهر !! وأضعافها في الباطن ؛ لأن كل شيء
عندهم - حتى السرقة - له ظاهر وباطن !!

رابعاً : توجيه أموال صناديق النذور ؛ لكي تكون في خدمة الدعوة
والدعاة ، بدلاً من الدراويش الذين مكثوا سنين عدداً يأكلون أموال الناس
بالباطل ، ويصدون عن السنة ، وينشرون البدعة ، ويشوهون صورة الإسلام

عند الجهال من أتباعه والمفرضين من أعدائه !
* ونحن مع الوزير في الفتوى والقرار اللذين يهدف بهما إلى القضاء

على « الشرك والسرقة » !!
ونريد أن نضع بين يديه بعض الاقتراحات البناءة التي نرجو من الله أن

تكون خالصة لوجهه ، فنقول :
لقد فهمنا - يا معالي الوزير - أنك تسعى إلى تصحيح عقيدة المسلمين ،

بأن يكون النذر خالصاً لله رب العالمين لا شريك له ، كما فهمنا أن أموال
النذور ستنتقل على الدعوة والدعاة ، وهذا يعني أن كل زيادة في إيرادات

صناديق النذور هي دعم للدعوة وتقوية لمسيرتها .
ونحن نطرح هذا التساؤل : من أراد أن ينذر مالا لله فأين يذهب بنذره ؟!
هو لا يريد أن يذهب إلى الأضرحة ، ولا أن يتقرب لغير الله ؛ لأن هذا شرك ،

إن إنشاء صندوق النذور بالمساجد المركزية الخالصة من الأضرحة سيقضي على الشرك والبدعة .

نحن مع الوزير في الفتوى والقرار الذين يهدف بهما إلى القضاء على «الشرك» والسرقة!!

وهذا يعني أن على وزارة الأوقاف أن تقدم له البديل ، وهي إنشاء صناديق للنذور بالمساجد المركزية التي ليس بها أضرحة ، ولدينا على سبيل المثال بالقاهرة : مسجد عمرو بن العاص ، مسجد النور ، مسجد الفتح .

لماذا الإصرار والاعتصام على أن يرتبط صندوق النذور بالضريح ، مع أن فيه إفساداً للعقيدة الصحيحة ، ومادام الهدف هو تصحيح العقيدة والمفاهيم الخاطئة ، فإننا بحاجة ماسة إلى هذه الصناديق التي تعلم الناس عملياً أن النذر لله ، وليس هناك أدنى علاقة بينه وبين الأموات .

ولا خلاف بين المسلمين أن النذر لله طاعة من الطاعات وقربة من القربات ، فلماذا نفرق بينه وبين غيره من الطاعات والقربات .

أليس عندنا صناديق للزكاة ؟ فليكن عندنا صناديق للنذور ، إن هذا الاقتراح جدير بالدراسة والاهتمام ؛ لأن فيه تطبيقاً عملياً لفتوى وزير الأوقاف ومن سبقه من علماء الأزهر الشريف ، ولأن فيه قطعاً زيادة لحصيلة صناديق النذور ، وزيادتها دعم للدعوة والدعاة .

وإذا كان النذر لغير الله باطل بالإجماع ؛ فلماذا نقرّ الباطل ونرضى مع قدرتنا على تغييره ؟! والله سائلنا عن ذلك يوم القيامة .

ولا شك أن المسلم عندما يتوجه بنذره إلى صندوق النذور بمسجد عمرو بن العاص ، أو الفتح ، فلن يلتفت قلبه إلى سوى الله ، أما إذا توجه بنذره إلى البدوي - مثلاً - فسوف يتعلق قلبه به ، ويلتفت إليه في قضاء حوائجه ، فهذا هو الشرك بعينه ، وإن لم يكن فاعله مشركاً لجهله !

وهذا هو السر في أن خليفة البدوي تحدى وزارة الأوقاف بأنه على استعداد أن يضع صندوقاً للنذور في مسجد البدوي باسم الخليفة ، وآخر باسم وزارة الأوقاف ، ثم أعلن - بثقة بالغة ويقين لا يداخله شك - أن الناس ستضع نذورها في صندوقه ، وسينفرون من صندوق الوزارة !!

✽ يا معالي الوزير ..

إن إنشاء صندوق النذور بالمساجد المركزية الخالية من الأضرحة سيقتضي على الشرك والبدعة التي تسعى - مشكوراً مأجوراً - إلى القضاء عليها ؛ وسيذكرك الناس بالخير والدعاء حياً وميتاً ، وتكون بفضل الله أول وزير أوقاف معاصر سن هذه السنة الحسنة في مصر الإسلامية ، كما سيكون من شأنه أن يزيد بوضوح حصيلة النذور كأحد الموارد الهامة للإتفاق على الدعوة والدعاة . وأخيراً فإننا نرجو من الله أن يوفق وزيرنا إلى كل خير وبر وتوفيق وسداد . والله يقول الحق ، وهو يهدي السبيل .

باب
التفسير

استوصوا بالنساء خيرًا

بقلم الشيخ / عبد العظيم بدوي

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلوهنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُموهنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّكُمْ بَفْحَشَةٍ مَبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَمَسِي أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ۝١٩﴾ وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتهم إحداهن قنطارًا فلا تأخذوا منه شيئًا تأخذونه بهتًا وإنما مبينًا ۝٢٠ وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقًا غليظًا ﴿ [النساء: ١٩ - ٢١] .

كان أهل الجاهلية ينظرون إلى المرأة نظرة ازدراء ومقت، ويعاملونها أسوأ معاملة، ويظلمونها بأنواع الظلم، يأكلون مالها يتيممة، ويحرمونها من الميراث كبيرة، ويتزوجونها كرهاً من غير صداق، وإذا مات زوجها كان أولياؤه أحق بها من أهلها، يرثونها كما يرثون البهائم والمتروكات، إن شاء بعضهم تزوجها، وإن شاعوا زوجها وأخذوا مهرها، وإن شاعوا منعوها من الزواج وأمسكوها حتى تموت أو تفتدي نفسها منهم .

فأنزل الله هذه الآية نهيًا للمؤمنين عن عمل الجاهلين، فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ۝١٩﴾، يا من صدقتم بالله ورسوله، والكتاب الذي نزل على رسوله، لا يحل لكم أن تستمروا على سنة الجاهلين في ظلم المرأة وهضم حقها، ووراثتها دون رغبتها حتى يتزوجها واحد منكم إن شئتم، أو تحبسوها حتى تموت فترثوا مالها، أو تتضرر وتتأذى من هذا التصرف، ففتدي نفسها، فإن هذا حرام

حرمه الله عليكم ، فلا تستحلوه ، فإن استحلله ضلال مبين ، وظلم عظيم ، قال تعالى : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً ﴾ [الأحزاب : ٣٦] .

وعليكم أن تمكنوا المرأة من نفسها بعد انقضاء عدتها ، فتزوج بمحض إرادتها من شاءت من أهل زوجها ، أو من غيرهم ، فالمرأة في نظر الإسلام إنسان محترم ذو إرادة ، ولا يجوز إكراهها على الزواج للمرة الأولى وهي بكر ، أو بعد ذلك وهي ثيب .

عن ابن عباس ، رضي الله عنهما : (أن جارية بكرًا أتت النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكرت له أن أباه زوجها وهي كارهة ، فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم)^(١) .

وعن خنساء بنت خدام الأنصارية : (أن أباه زوجها وهي ثيب ، فكرهت ذلك ، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فردّها نكاحها)^(٢) .

ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : « لا تنكح الأيم حتى تستأمر ، ولا تنكح البكر حتى تستأذن » ، قالوا : يا رسول الله ، وكيف إذن؟ قال : « أن تسكت »^(٣) .

وقوله تعالى : ﴿ ولا تمضوا على أنفسكم أن تمضوا على ما تمضوا عليه ﴾ .

العضل معناه : التضيق والمنع والشدة ، ومنه الداء العضال : أي الشديد الذي لا منجاة منه .

ومعنى الآية : لا يحل لكم أن تحبسوا النساء وتضيقوا عليهن وتؤذونهن بالسب أو بالضرب وسوء العشرة ، حتى تضطر المرأة منهن إلى أن تشتري نفسها من زوجها لتتخلص من هذا العذاب التي هي فيه ، فتردّ عليه ما دفع لها ، أو تتنازل له عن مؤخر مهرها ونحو ذلك : ﴿ إلا أن يأتين بفحشة مبينة ﴾ ،

كالنشوز وبذاءة اللسان والعصيان ، والتطاول عليه ، أو على أحد من أهله كأمه وأبيه وغيرهم من أهله ، أو تمكين أحد من فراشه ؛ فإنه يجوز للرجل في هذه الحالة أن

يضار أمرأته لتفتدي نفسها منه ، حتى لا يجمع عليه بين فقد زوجته وفقد ماله .

وهذه الآية كقوله تعالى : ﴿ ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما اقتدت به ﴾ [البقرة : ٢٢٩] .

وقد اختلف العلماء في المخاطب بقوله تعالى : ﴿ ولا تمضوا على أنفسكم ﴾ ، فقيل : هم الأولياء ؛ لأنهم المخاطبون بقوله تعالى : ﴿ لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ﴾ ، فالخطاب كله في الآية موجّه للأولياء .

وقيل : النهي الأول للأولياء ، والثاني للأزواج ، وهو الأرجح ، كما قال ابن عباس ، رضي الله عنهما ، في الآية : هذا في الرجل تكون له المرأة ، وهو كاره لصحبتها ولها عليه مهر ، فيضارها لتفتدي وترد إليه ما ساق إليها من المهر ، فنهي الله عن ذلك .

ومع ذلك فالأولياء منهيون عن العضل في أية أخرى ، وهي قوله تعالى : ﴿ وإذا طلقتم

النساء قبلهن أجلهن فلا تمضوهن
أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا
بينهم بالمعروف ﴿ [البقرة :
[٢٣٢] .

عن الحسن قال : حدثني
معقل بن يسار أنها نزلت فيه ،
قال : (زوجت أختاً لي من
رجل فطلقها ، حتى إذا انقضت
عدتها جاء يخطبها ، فقلت له :
زوجتك وأفرشتك وأكرمتك
فطلقتها ، ثم جئت تخطبها ، لا
والله لا تعود إليك أبداً ، وكان
رجلاً لا بأس به ، وكاتت
المرأة تريد أن ترجع إليه ،
فأنزل الله هذه الآية : ﴿ فلا
تمضوهن ﴾ ، فقلت : الآن أفعل
يا رسول الله ، فزوجها
إياه (٤) .

فإذا رغبت المرأة - بكراً
كانت أو ثيباً - في رجل ،
وكان لها كفواً لم يجز لوليها
أن يمنعها من الزواج منه ،
إيثاراً لمصلحته على
مصلحتها ، فقد يكون لولي
المرأة مصلحة في عدم
زواجها ، كأن تكون امرأة تخدم
أخاها ، وترعى بيته وأولاده ،
فيخشى إن تزوجت أن تتعطل
مصلحته ، فيمنعها من
الزواج ، أو تكون قد ورثت من

كرهتموهن فمسي أن تكرهوا
شيئاً ويجعل الله فيه خيراً
كثيراً ﴾ ، ولذا قال النبي
صلى الله عليه وسلم : « لا
يفرك مؤمن مؤمنة ، إن كره
منها خلقاً رضي منها
آخر » (١) .

فالكمال صعب المنال ،
وكفى بالمرء ثبلاً أن تعد
معايبه ، ومن غلب خيره شره
فذلك المطلوب ، ومن غلبت
حسناته سيئاته فذلك هو
المنشود ، فإن كره الرجل من
امرأته شيئاً في خلقها أو
خلقها أو طبعها ، أو كره منها
تقصيراً في خدمته ونحو ذلك ،
فلا يعجل بالطلاق حتى لا
يندم ، وإن صبر عليها مع
رغبته عنها ، فعسى الله أن
يجعل في إمساكها خيراً كثيراً ،
فكم من مكروه كان الخير فيه ،
وكم من محبوب كان الشر
فيه ، كما قال تعالى :
﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ
كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا
شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ
تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ
يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة :
[٢١٦] ، وقال القائل :

رُبَّ أَمْرٍ تَتَّقِيهِ

أبيها مالاً كثيراً ، وهو حريص
ألا ينتقل هذا المال من عنده
إلى غيره ، فيمنعها من الزواج
حتى تموت ويظل مال أبيها في
بيته ، فنهوا عن ذلك .

﴿ وعاشروهن بالمعروف ﴾ :
هذه وصية جامعة من الله
تعالى للأزواج بالنساء ، وقد
وصى بهن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أيضاً ،
فقال : « استوصوا بالنساء
خيراً » (٥) .

والنساء إذن وصية الله
ورسوله ، فعلى الرجال أن
يجتهدوا في العمل بهذه
الوصية ، فإتباعها سر نجاح
الحياة الزوجية ، وسبب دوام
المودة والرحمة ، وعلى الرجل
أن يكون في أهله هيناً ليناً ،
رقيقاً لطيفاً ، يداعب
ويلاعب ، ويسامر ويغازل ،
ويصبر على أذى امرأته ، فقد
قيل في حسن المعاشرة : اعلم
أنه ليس حسن الخلق مع
المرأة كفاً الأذى عنها ، بل
تحمل الأذى منها .

وانظر إلى جمال هذا
الترغيب في إمساك المرأة
بالمعروف مع كراهة النفس
لها ونفور الطبع منها : ﴿ فإن

تعطه المرأة في أي زمان ولا مكان ، فاعلمن صالحاً معشر المسلمات شكراً لله تعالى على ما أتمم عليكن ، وإياكن وكفر النعمة ، فإنه سبب دخول النساء النار ، ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : ((اطلعت على النار فرأيت أكثر أهلها النساء)) . فقلن : ولم يا رسول الله ؟ قال : ((تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير ، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ، ثم رأت منك شيئاً ، قالت : ما رأيت منك خيراً قط)) ^(٧) .	وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً ﴿؟ إنكار بعد إنكار ؛ تنفيراً من أخذ شيء من مهر المرأة إذا طلقها الرجل من غير ذنب منها ، ويفهم من هذه الآية والتي قبلها وهي : ﴿ إلا أن يأتين بفحشة مبينة ﴾ أنه إذا كان النشوز من جهة المرأة وطلبت هي الطلاق فلا حق لها ، وإن كان النشوز من جهة الزوج فلا حق لها في شيء من مهرها .	جرّ امرأاً ترتضيه خفي المحبوب منه وبدا المكروه فيه فإذا صبر الرجل على امرأته التي رغب عنها ونفر منها ، فلم يجد الصبر شيئاً ، ورأى أنه لا بد من الفراق ، تعين عليه حينئذ أن يسرحها بمالها ، وإن كان لها مؤخر صدق سلمه لها ، لا يحل له من المهر شيء ، وإن كثر المهر ، وهذا معنى قوله تعالى : ﴿ وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتهم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً ﴾ ، ثم انظر إلى هذا الإنكار : ﴿ تأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً ﴾
وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .	وهكذا كرم الإسلام المرأة ورفع من شأنها ، ورفع عنها ظلم الجاهلية ، وأعطها ما لم	

- (١) صحيح ، رواه أبو داود (٦/١٢٠/٢٠٨٢) ، وابن ماجه (١/٦٠٣/١٨٧٥) .
- (٢) صحيح ، رواه البخاري (٩/١٩٤/٥١٣٨) ، وأبو داود (٦/١٢٧/٢٠٨٧) ، وابن ماجه (١/٦٠٢/١٨٧٣) ، والنسائي (٦/٨٦) .
- (٣) متفق عليه ، رواه البخاري (٩/١٩١/٥١٣٦) ، ومسلم (٢/١٠٣٦/١٤١٩) ، وأبو داود (٦/١١٥/٢٠٧٨) ، والنسائي (٦/٨٥) ، والترمذي (٢/٢٨٦/١١١٣) ، وابن ماجه (١/٦٠١/١٨٧١) .
- (٤) صحيح ، رواه البخاري (٩/١٨٣/٥١٣٠) ، وبنحوه رواه أبو داود (٦/١٠٩/٢٠٧٣) ، والترمذي (٤/٢٨٤/٤٠٦٥) .
- (٥) متفق عليه ، رواه البخاري (٩/٢٥٣/٥١٨٦) ، ومسلم (٢/١٠٩١/٦٠ - ١٤٦٨) .
- (٦) صحيح ، رواه مسلم (٢/١٠٩١/١٤٦٩) .
- (٧) متفق عليه ، رواه البخاري (٩/٢٨٩/٢١٩٧) ، والترمذي (٢/٦٢٦/٩٠٧) ، والنسائي (٣/١٤٨ - ١٤٦) .

العدة والحداد

بقلم الرئيس العام / محمد صفوت نور الدين

إن أمور النساء وأمور الوفاة من المسائل التي أحكمها شرع الله إحكامًا دقيقًا ، ولكن جعل الشيطان للناس عادات خالفوا بها الشرع الشريف حتى صارت مجهولة عند الناس ومختلطة بين مبالغ أفرط حتى شابه أهل الجاهلية ومقصر مفرط حتى أضاع الكثير من الأمور الشرعية .

وفي قصة سبيعة الأسلمية وموت زوجها وهي حامل ووضعها لحملها قبل الأربعة أشهر ، أي قبل نهاية العدة ، وهي قصة مشهورة معلومة فيها بيان كثير من المسائل الهامة في العدة والحداد ، وهي أصح الأدلة التي استدلت بها العلماء على أن الحامل تعتد بوضع الحمل المطلقة كانت أو متوفى عنها زوجها ، ليس في ذلك استثناء أو شذوذ .

وحدث سبيعة الأسلمية استفاض في كتب السنة وعن جماعة من الصحابة ، وقد حظي بمدارسة من الصحابة والتابعين ، حتى استقر القول بمقتضاه - بعد خلاف من علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس - بأن الحامل إذا مات عنها زوجها اعتدت بأبعد الأجلين ، لكن استقر القول عند جماهير العلماء والصحابة والتابعين ومن بعدهم على أنها تعتد بوضع الحمل .

ولقد أخرج البخاري ومسلم وغيرهما أن مجلساً ضم عبد الله بن عباس وأبا هريرة وأبا سلمة بن عبد الرحمن ، وسئل فيه عن امرأة حامل وضعت بعد

أخرج البخاري ومسلم عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أباہ كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الزهري يأمره أن يدخل على سبيعة بنت الحارث الأسلمية فيسألها عن حديثها وعن ما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتته ، فكتب عمر بن عبد الله بن الأرقم إلى عبد الله بن عتبة يخبره أن سبيعة بنت الحارث أخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة ، وهو من بني عامر بن لؤي ، وكان ممن شهد بدرًا ، فتوفى عنها في حجة الوداع ، وهي حامل فلم تنسب أن وضعت حملها بعد وفاته ، فلما تعلق من نفاسها تجملت للخطاب ، فدخل أبو السنايل بن بعكك - رجل من بني عبد الدار - فقال لها : ما لي أراك تجملت للخطاب ؛ ترجين النكاح؟! فابتك والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر ، قالت سبيعة : فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت وأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك ، فأفتاني بأني قد حلت حين وضعت حملي ، وأمرني بالتزوج إن بدا لي .

وفي ((صحيح مسلم)) : قال ابن شهاب : فلا أرى بأساً أن تتزوج حين وضعت وإن كانت في دمها ، غير أنه لا يقربها زوجها حتى تظهر .

الحائقة الأولى

- إذا كانت المعتدة حاملاً فعدتها وضع الحمل ، والمتوفى عنها زوجها تعتد أربعة أشهر وعشراً .
- تعتد الأيسة والصغيرة التي لم تحض ثلاثة أشهر . والمرأة التي تحيض تعتد بثلاثة قروء .
- ليس لغير المدخول بها عدة إذا طلقت ، ولكنها تعتد من وفاة زوجها إذا مات .

وفاة زوجها بأربعين ليلة ، فلما اختلفوا أرسلوا كريماً مولى ابن عباس إلى أم سلمة يسألها فقالت : قتل زوج سبيعة الأسلمية وهي حبلى فوضعت بعد موته بأربعين ليلة فخطبت فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأخرج البخاري أيضاً عن محمد بن سيرين قال : كنت في حلقة فيها عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وكان أصحابه يعظمونه ، فذكر آخر الأجلين - أي في شأن المرأة الحامل يموت عنها زوجها - فحدثت بحديث سبيعة بنت الحارث عن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، وهو ابن أخ لعبد الله بن مسعود ، قال : فغمز لي بعض أصحابه ، قال محمد : ففطنت له ، فقلت : إنني إذا لجرىء إن كذبت على عبد الله بن عتبة وهو في ناحية الكوفة فاستحيا ، وقال : لكن عمه - أي عبد الله بن مسعود - لم يقل ذلك ، فلقيت أبا عطية (مالك بن عامر) ، فسألته فذهب يحدثني حديث سبيعة فقلت : هل سمعت عن عبد الله - أي ابن مسعود - فيها شيئاً ؟ فقال : كنا عند عبد الله فقال : أتجعلون عليها التغليف ولا تجعلون عليها الرخصة ؟ فنزلت سورة ((النساء)) القصص ، أي سورة ((الطلاق)) ، بعد الطولس ، أي سورة ((البقرة)) : ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾ الآية [الطلاق : ٤] .

يقول ابن دقيق العيد : وسبب الخلاف تعارض عموم قوله تعالى : ﴿ والذين يتوفون منكم ﴾ الآية [البقرة : ٢٣٤] ، وقوله تعالى : ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾ الآية [الطلاق : ٤] ، فإن كل واحدة من الآيتين عام من وجه ، وخاص من وجه ، فالآية الأولى : عامة في المتوفى عنهن أزواجهن ، سواء كن حوامل أم لا ، والثانية عامة في أولات الأحمال ، سواء كن متوفى عنهن أم لا ، ولعل هذا التعارض هو السبب لاختيار من اختار أقصى الأجلين لعدم ترجيح أحدهما على الآخر ، وذلك يوجب أن لا يرفع تحريم المعتدة الإبيقين الحل ، وذلك بأقصى الأجلين ، غير أن فقهاء الأمصار اعتمدوا على هذا الحديث - أي حديث سبيعة - فهو نص في المسألة عند الخلاف .

ويقول الشنقيطي في ((أضواء البيان)) في سورة ((البقرة)) : ظاهر هذه الآية الكريمة أن كل متوفى

وفاة زوجها بأربعين ليلة ، فلما اختلفوا أرسلوا كريماً مولى ابن عباس إلى أم سلمة يسألها فقالت : قتل زوج سبيعة الأسلمية وهي حبلى فوضعت بعد موته بأربعين ليلة فخطبت فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأخرج البخاري أيضاً عن محمد بن سيرين قال : كنت في حلقة فيها عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وكان أصحابه يعظمونه ، فذكر آخر الأجلين - أي في شأن المرأة الحامل يموت عنها زوجها - فحدثت بحديث سبيعة بنت الحارث عن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، وهو ابن أخ لعبد الله بن مسعود ، قال : فغمز لي بعض أصحابه ، قال محمد : ففطنت له ، فقلت : إنني إذا لجرىء إن كذبت على عبد الله بن عتبة وهو في ناحية الكوفة فاستحيا ، وقال : لكن عمه - أي عبد الله بن مسعود - لم يقل ذلك ، فلقيت أبا عطية (مالك بن عامر) ، فسألته فذهب يحدثني حديث سبيعة فقلت : هل سمعت عن عبد الله - أي ابن مسعود - فيها شيئاً ؟ فقال : كنا عند عبد الله فقال : أتجعلون عليها التغليف ولا تجعلون عليها الرخصة ؟ فنزلت سورة ((النساء)) القصص ، أي سورة ((الطلاق)) ، بعد الطولس ، أي سورة ((البقرة)) : ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾ الآية [الطلاق : ٤] .

فهذه الأحاديث وغيرها تدل على أن مناظرات حدثت حول هذه المسألة في حياة النبي صلى الله

أما آية ((البقرة)) : ﴿ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ ، فلا تشمل كل من توفى عنها زوجها ؛ لقوله : ﴿ يَتَرَبَّصْنَ ﴾ ، فإنه فعل مطلق لا عموم له ، هذا إذا لم تأت السنة الصحيحة بذلك ، فكيف وحديث سبعة صحيح مبين لذلك الحكم .

هذا وابن مسعود ، رضي الله عنه ، يستدل على ذلك أيضًا بأن آية الطلاق متأخرة في النزول عن آية ((البقرة)) ، فهي مبينة لحكم أجمل فيها .

ثم يقول ابن القيم ، رحمه الله : وهذا من كمال فقهه ، رضي الله عنه - أي ابن مسعود - ورسوخ علمه ، ومما يبين أن أصول الفقه سجية للقوم - أي الصحابة - وطبيعة لهم لا يتكلفونها كما أن العربية والمعاني والبيان وتوابعها لهم كذلك ، فمن بعدهم فإتاما يجهد نفسه ليتعلق بفبارهم وأنى له؟! (انتهى بتصرف) .

وفي ((الاستذكار)) : عن ابن عمر أنه سئل عن المرأة يتوفى عنها زوجها وهي حامل ؟ فقال ابن عمر إذا وضعت حملها ، فقد حلت ، فأخبره رجل من الأنصار - كان عنده - أن عمر بن الخطاب قال : لو وضعت وزوجها على سريره لم يدفن - بعد - لحلت ، يقول ابن عبد البر : وعلى ذلك جماعة العلماء بالحجاز والعراق والشام ومصر والمغرب والمشرق اليوم . ولا خلاف في ذلك إلا ما روي عن علي وابن عباس ، والواضح أن ابن عباس رجع عن ذلك .

العدة والإحداه

العدة : اسم لمدة تترتب بها المرأة عن التزويج بعد وفاة زوجها أو فراقه إما بالولادة أو بالإنقراء أو بالأشهر .

الإحداه : ترك المرأة لزينتها كلها من اللباس والطيب والحلي والكحل والخضاب بالحناء مادامت في

عنها تعدد بأربعة أشهر وعشر ، ولكنه بين في موضع آخر أن محل ذلك ما لم تكن حاملاً ، فإن كانت حاملاً كانت عدتها وضع الحمل ، ثم قال : وقد بينت السنة الصحيحة أن عموم : ﴿ وأولات الأحمال ﴾ مخصص لعموم : ﴿ والذين يتوفون منكم ﴾ مع أن جماعة الأصوليين ذكروا أن الجموع المنكرة لا عموم لها ، وعليه فلا عموم في آية البقرة ؛ لأن قوله : ﴿ ويذرون أزواجًا ﴾ جمع منكر ، فلا يعم ، بخلاف قوله : ﴿ وأولات الأحمال ﴾ ، فإنه مضاف إلى المعرف بأل والمضاف إلى المعرف بها من صيغ العموم ، فكان الشنقيطي ، رحمه الله ، استنبط من الآية عموم وضع الحمل ، وأن الأربعة أشهر وعشرًا لغير ذات الحمل .

وقد سبق الشوكاني فقال في ((نيل الأوطار)) : وإن الآيتين من باب تعارض العمومين ، مع أنه تقرر في الأصول أن الجموع المنكرة لا عموم فيها ، فلا تكون آية ((البقرة)) عامة ؛ لأن قوله : ﴿ ويذرون أزواجًا ﴾ من ذلك القبيل فلا إشكال .

أما ابن القيم في ((زاد المعاد)) فقد فصل المسألة فقال : آية سورة ((الطلاق)) : ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضمن حملهن ﴾ ، عامة من ثلاث جهات : **إحداها** : عموم المخبر عنه ، وهو : ﴿ وأولات الأحمال ﴾ فإنه يتناول جميعهن - أي مطلقة ومتوفى عنها .

الثانية : عموم الأجل ، فإنه أضافه إليهن وإضافة اسم الجمع إلى المعرفة يعم ، فجعل وضع الحمل جميع أجلهن ، فلو كان لبعضهن أجل غيره لم يكن جميع أجلهن .

والثالثة : أن المبتدأ والخبر معرفتان ، وإذا كانا معرفتين اقتضى ذلك حصر الثاني ؛ أجلهن ، في الأول ؛ وضع حملهن .

عدتها ؛ لأن الزينة داعية إلى الأزواج فنهيت عن ذلك قطعاً للذرائع وحماية لحرمان الله تعالى أن تنتهك .

أحوال المعتدة

أولاً : إذا كانت حاملاً فعدتها وضع الحمل ، سواء كانت من طلاق أو موت زوج وأن تضع كل حملها إن كان واحداً أو توأمًا ، لقوله تعالى : ﴿ وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يسراً ﴾ [الطلاق : ٤] .
ثانياً : المتوفى عنها زوجها تعتد أربعة أشهر وعشراً ، سواء مدخول بها أو غير مدخول بها ، صغيرة أو كبيرة إلا أن تكون حاملاً فعدتها وضع الحمل ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف والله بما تعملون خبير ﴾ [البقرة : ٢٣٤] .

ثالثاً : عدة الأيسة والصغيرة التي لم تحض ثلاثة أشهر ، إذا كان ذلك من طلاق أو تفريق بعد الدخول ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَاللَّائِي يَيسن من الحيض من نسايبكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللَّائِي لم يحضن ﴾ [الطلاق : ٤] .
رابعاً : المرأة التي تحيض تعتد بثلاثة قروء ، والخلاف مشهور في القراء - هل هو الحيض أم الطهر - والراجح أنه الحيض ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَالْمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن أن كن يؤمن بالله واليوم الآخر ويعولتهن أحق بربدهن في ذلك إن أرادوا إصلاحاً ﴾ [البقرة : ٢٢٨] ، والله أعلم .

خامساً : ليس لغير المدخول بها عدة إذا طلقت ، ولكن تعتد من وفاة زوجها إذا مات ؛ لقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نكحتم المؤمنات ثم

طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها ﴾ [الأحزاب : ٤٩] .

سادساً : المرأة ذات الحيض إذا لم تر حيضاً تربصت تسعة أشهر ، فإذا لم تر الحيض خلالها اعتدت بعدها ثلاثة أشهر ، فإن رأت الحيض خلال هذه المدة اعتدت به .
فائدة : قال القرطبي : أجمع العلماء على أن من طلق زوجته طلاقاً رجعيًا يملك رجعتها ثم توفى قبل انقضاء العدة أن عليها عدة الوفاة وترثه - ولو كان الباقي من عدة طلاقها عند موته ليلة واحدة ؛ لأنها لا تزال له زوجة ، ولقد شرع الله سبحانه العدة حفظاً للحقوق ، حق الزوج الأول ، وحق الولد ، وحق الزوج الثاني ، وحق الزوجة ، بل وقيل ذلك حق الله في امتثال شرعه ، فالعدة واجبة على كل حال حتى ولو تيقن براءة الرحم لتغليب جانب التعبد فيها بخلاف الاستبراء .

ففي العدة :

- ١- حق لله في امتثال أمره وطلب مرضاته .
 - ٢- وحق للزوج المطلق وهو اتساع زمن الرجعة له .
 - ٣- وحق للزوجة في استحقاقها للنفقة والسكنى مادامت في العدة .
 - ٤- وحق للولد وهو الاحتياط في ثبوت نسبه وألا يختلط بغيره .
 - ٥- وحق للزوج الثاني ، وهو ألا يختلط مساؤه بحمل من غيره .
- يقول ابن القيم : فرتب على هذه الحقوق أحكاماً ، فلحق الله سبحانه لزومها منزلها ، فلا تخرج ولا تخرج ، ولحق المطلق تمكينه من الرجعة مادامت في العدة ، وعلى حقها استحقاق النفقة والسكنى مادامت في العدة ، ولحق الولد ثبوت نسبه

والحاقه بأبيه دون غيره ، وعلى حق الزوج الثاني دخوله على بصيرة ورحم بريء غير مشغول بولد غيره .
فائدة : تختلف عدة المتوفى عنها زوجها في موضعين ، إن لم يكن مدخولاً بها اعتدت في الموت دون الطلاق ، والعدة لا يكفي فيها العد بالحیضات ولا الثلاثة الأشهر حتى تتربص أربعة أشهر وعشراً ؛ لأن غير المدخول بها قد يقع منها الدخول ، فتكتمه حياءً أو جهلاً ، ويعينها على ذلك غياب زوجها بموته ولا شاهد غيره ، فلزمت العدة تعبدًا ولزم الاحتياط للأبضاع والأنساب وبعدها عن الاشتباه ، ولذا كانت العدة بمدة تسمح ، إذ لو كانت الوفاة بعد الجماع مباشرة ، وتكون منه الولد لتحرك الولد في الرحم لنفخ الروح بعد الأربعة الأشهر ، ثم العشرة الأيام تظهر ذلك بيقين ، فإن بان الحمل فعدة الحامل وضع الحمل بلا خلاف .

حكم المتوفى عنها زوجها

يلزم المتوفى عنها زوجها أن تعتد وأن تحد على زوجها ، وعدتها أربعة أشهر وعشراً دائماً إلا أن تكون حاملاً فعدتها وضع الحمل ، وأما الحداد فهو واجب على المرأة في مدة عدتها من وفاة زوجها وهو كما قال البيهقي : أن تمتنع عن الزينة والطيب فلا تدهن رأسها بأي دهن كان ، سواء كان فيه طيب أم لم يكن ، لما فيه من الزينة ، ولها أن تدهن جسدها بدهن لا طيب فيه ، فإن كان فيه طيب فلا يجوز لها ، ولا تتكحل بكحل فيه طيب ولا فيه زينة كالكحل الأسود ، ثم قال : والحداد يجوز لها لبس البيض من الثياب ويجوز لبس الصوف والوبر وكل ما نسج على وجهه لم يدخل عليه صبغ من خز أو غيره ، وكذلك كل ما صبغ لغير الزينة مثل السواد ، وما صبغ لقبح ، أو نفى وسخ ، كالكحلي ونحوه ،

وأما المصبوغ للزينة كالأحمر والأصفر والأخضر الناضر فلا يجوز لبسه ولا تلبس الوشي والديباج والحلي ، ولا يجوز لها استعمال الطيب ، فإن ظهرت من الحيض فرخص لها في استعمال شيء من قسط أو أظفار في محل حيضها .

قال ابن القيم في ((إعلام الموقعين)) : وقد كانوا في الجاهلية يبالغون في احترام حق الزوج وتعظيم حرمة هذا العقد غاية المبالغة من تربص سنة في شرب ثيابها وحفش بيتها ، فخفف الله عنهم ذلك بشريعته التي جعلها رحمة وحكمة ومصالحة ونعمة ، بل من أجل نعمه عليهم على الإطلاق ، فله الحمد كما هو أهله .

وكانت - أي العدة - أربعة أشهر وعشراً على وفق الحكمة والمصلحة ، إذ لا بد من مدة مضروبة لها ، وأولى المدد بذلك المدة التي يعلم فيها بوجود الولد وعدمه ، فإنه يكون أربعين يوماً نظفة ، ثم أربعين علقة ، ثم أربعين مضغة ، فهذه أربعة أشهر ، ثم ينفخ فيه الروح في الطور الرابع ، فقدر عشرة أيام لتظهر حياته بالحركة إن كان ثم حمل . (انتهى من ((إعلام الموقعين))) .

يقول ابن عبد البر : والمتوفى عنها زوجها تمكث عدتها في بيتها الذي مات عنها فيه لحديث زينب بنت كعب أن الفريجة بنت مالك بن سنان ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شأن زوجها لما مات ولم يترك لها مسكن يملكه ولا نفقة ، فقال : امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله ، قال : فاعتدت فيه أربعة أشهر وعشراً .

ويقول القرطبي : المتوفى عنها زوجها عليها أن تعتد في بيتها ولا تخرج عنه ، وهو قول جماعة فقهاء الأمصار بالحجاز والشام والعراق ومصر . ويقول ابن عبد البر : ولها أن تخرج نهاراً في حوائجها .

وسلم الذي كان يفعله نساء الصحابة إذا مات أزواجهن .

(وقال) : العدة تنقضي بمضي أربعة أشهر وعشرًا من حين الموت ، ولا تقضى العدة ، فإن كانت خرجت لأمر تحتاج إليه ولم تبت إلا في منزلها فلا شيء عليها ، وإن كانت قد خرجت لغير حاجة وباتت في غير منزلها لغير ضرورة أو تركت الإحداد فلتستغفر الله وتتوب إليه من ذلك ، ولا إعادة عليها ، وإذا خطبها إنسان في عدتها فلا تجيبه صريحًا . [(مجموع الفتاوى) (ج ٤ ، ص ٢٧ ، ٢٨)] .

أيها القارئ الكريم : ورد في كلام شيخ الإسلام قوله : (لا تخرج بالنهار إلا لحاجة) ، وقوله : (ولا بالليل إلا لضرورة) ، وليبان ذلك من أعمال العبد المأذون بها في أمور حياته تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

١- حاجيات .

٢- ضروريات .

٣- تحسينيات .

أما الضروريات : فهي ما لا بد منها لقيام مصالح الدين والدنيا ، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة ، بل وقع الفساد ، وهذه الضروريات خمسة : حفظ الدين ، والنفس ، والنسل ، والمال ، والعقل .

وأما الحاجيات : فهي ما يفتقر إليها ، من حيث رفع الحرج ونفي التضييق ، كالرخص عند الحاجة إليها والتمتع بالطيبات مما هو حلال .

وأما التحسينيات : فهي الأخذ بما يليق من محاسن العادات ، واجتناب المفاسد التي تأتف منها العقول الراجحات : كإزالة النجاسة وأخذ الزينة . هذا : وللحديث بقية إن شاء الله تعالى .

محرف نور الدين

وعن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب كان يرد المتوفى عنهن أزواجهن من البيداء يمنعهن الحج ، قال ابن عبد البر : وجملة القول في هذه المسألة أن فيها للسلف والخلف قولين مع أحدهما سنة ثابتة ، وهي الحجة عند التنازع ولا حجة لمن قال بخلافها .

فانظر - رعاك الله - كيف أن العلماء لا يعتدون بالقول إذا خالف السنة حتى لا يجعل أحد عادة الناس حكمة إذا خالفت السنة .

ولشيخ الإسلام ابن تيمية كلام جيد واضح في المسألة جاء فيه : المعتدة عدة الوفاة تبرص أربعة أشهر وعشرًا وتجنب الزينة والطيب في بدنها وثيابها ولا تتزين ولا تتطيب ولا تلبس ثياب الزينة وتلزم منزلها ، فلا تخرج بالنهار إلا لحاجة ، ولا بالليل إلا لضرورة ، ويجوز لها أن تأكل كل ما أباحه الله : كالفاكهة ، واللحم - لحم الذكر والأنثى - ولها أكل ذلك باتفاق علماء المسلمين ، وكذلك شرب ما يباح من الأشرطة ، ويجوز لها أن تلبس ثياب القطن والكتان ، وغير ذلك مما أباحه الله ، وليس عليها أن تصبغ ثيابًا بيضاء أو غير بيض للعدة ، بل يجوز لها لبس المقفص ، لكن لا تلبس ما تتزين به المرأة ، مثل : الأحمر ، والأصفر ، والأخضر الصافي ، والأزرق الصافي ، ونحو ذلك . ولا تلبس الحلبي مثل : الأسورة ، والخلاخل ، والقلائد ، ولا تختضب بحناء ولا غيره ، ولا يحرم عليها عمل شغل من الأثغال المباحة ، مثل : التطريز ، والخياطة ، والغزل ، وغير ذلك مما تفعله النساء ، ويجوز لها سائر ما يباح لها في غير العدة ، مثل كلام من تحتاج إلى كلامه من الرجال إذا كانت مستترة ، وغير ذلك ، وهذا الذي ذكرته هو سنة رسول الله صلى الله عليه

بقلم الشيخ :

محمود غريب الشربيني

رئيس أنصار السنة بالمنصورة

العرفي بين الناس في هذه الأيام؟

هناك أسباب كثيرة أدت لانتشاره، وخاصة

بين شباب الجامعة أهمها .

١- الجهل بأحكام الدين .

٢- العوامل الكثيرة التي أدت إلى تأخير

سن الزواج عند الشباب .

٣- الفتن المحيطة بالشباب ، وخاصة فتنة

النساء .

٤- عضل الولي لموليته ، بمعنى امتناعه

من تزويج موليته من الكفو حيث يجب عليه

هذا التزويج .

٥- صعوبة الزواج من الثانية ، واشتراط

معرفة الزوجة الأولى إن أراد الزوج أن يتزوج

بثانية ، ولا يرغب في معرفتها لأسباب يراها

لمصلحتها .

٦- حرمان الزوجة من المعاش بعد أن

تزوجت بعد وفاة زوجها الذي استحققت بموته

المعاش .

٧- الزواج من غير المصريين ، وعدم

التمكن من توثيق العقد ؛ لأن بلادهم يشترطون

عليهم أخذ تصاريح بالزواج من أجنبية مع

صعوبة استخراج هذا التصريح .

ولهذا كله علينا أن نتكاتف جميعاً ، لوقف

هذه الأسباب أو تقليلها ، وذلك إذا أردنا أن

تُخمد هذه الموجة العالية من الفتن الكثيرة التي

تموج كموج البحر .

موضوع العدد

الزواج

العرفي

وأحكامه

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول

الله وعلى آله وصحبه ومن ولاة . وبعد :

فإن موضوع الزواج العرفي قد شاع بين

الناس في هذه الأيام ، وكثر التساؤل عنه ،

وعن أحكامه ، بل لقد سمعنا أنه انتشر بين

طلبة وطالبات الجامعة ، وذلك لغربة الدين ،

وبعدهم عن منهج رب العالمين .

ولقد كتبت هذه الكلمات القليلات ، أوضح

فيها الحق والباطل في هذا الزواج ، ليعرف

المسلم - كما يجب عليه دائماً - أين يضع

قدمه قبل نقلها ، وأسأل المولى عز وجل أن

يتقبل منا ومنكم .. آمين .

● ما الأسباب التي دعت إلى انتشار الزواج

انتشر الزواج العرفي بين الشباب لأسباب كثيرة .. من أهمها : الجهل بأمور الدين ، وتأخير سن الزواج عن الشباب ، وصعوبة الزواج من الثانية .. واشترط معرفة الزوجة الأولى !!

● أنواع الزواج العرفي :

الزواج العرفي ينقسم إلى عدة أنواع تعارف عليها الناس :

١- زواج بين رجل وامرأة بموافقة الولي ووجود الشهود مع الإعلان عنه ، ولكنه دون تسجيل في الأوراق الرسمية .

فهو زواج من الناحية الشرعية صحيح ، وإن كان هناك بعض الضرر الذي قد يقع على أحد الزوجين بعد خراب الذمم ، وضياع مراقبة الله عز وجل .

وهذا النوع قد يحدث بين رجل غير مصري وامرأة مصرية ، هذا الرجل عنده في بلده نظام لا بد من اتباعه قبل الزواج من خارج بلاده ، وهو استخراج تصريح للزواج ، فإن لم يتمكن من استخراج التصريح أو تأخر عليه هذا التصريح احتاج لمثل هذا النوع من الزواج .

فهذا النوع من الزواج يكون صحيحاً ، مع عدم التعرض لحكم مخالفته نظام بلده .

وأيضاً فقد تحتاج إلى هذا النوع المرأة التي لها معاش من زوجها الذي مات ، فإذا أرادت أن تتزوج من آخر بأوراق رسمية ، انقطع هذا المعاش عنها .

فهذا النوع من الزواج أيضاً يكون صحيحاً ، مع عدم التعرض لحكم المال الذي تأخذه المرأة كمعاش لموت زوجها الأول بعد زواجها من الآخر .

ولكن الخطورة في هذا النوع من الزواج

كيف تسجل الأولاد إن رزقهما الله الولد ؟

بل ربما تركها الزوج بأولادها وسافر ، دون نفقة ، وهي ما زالت زوجة لعدة سنوات ، والمحاكم لا تعترف بهذا الزواج ، فربما بقيت طول عمرها هكذا .

وربما تركت هذه الزوجة هذا الزوج وتزوجت رسمياً من غيره ، فأصبحت زوجة لرجلين ، وهذا لا يجوز أصلاً ، فإن كان العقد الأول صحيحاً ، فالعقد الثاني باطلاً .

٢- زواج بين رجل وامرأة بموافقة الولي ووجود الشهود مع عدم الإعلان عنه وعدم تسجيله .

وهذا الزواج أيضاً صحيح من الناحية الشرعية ، إلا أنه يقع من الضرر ما يقع من الزواج الذي قبله ، وبجانب ذلك قد يقع لهذا الرجل ولهذه المرأة من التعرض لسوء الظن ما يقع ، حيث إنه يدخل عليها وتدخل عليه ، والناس لا تعلم أنهما زوجان ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» . رواه الترمذي والنسائي عن الحسن بن علي ، رضي الله عنهما .

وقصة صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم معلومة ، فقد روى البخاري ومسلم عن علي بن الحسين ، رضي الله عنهما ؛ أن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها

١- قول الحق سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنكحُوا
الأيامى منكم والصالحين من عبادكم
وأمايكم﴾ [النور: ٣٢].

ووجه الاستدلال أن المولى سبحانه وتعالى
خاطب بالنكاح الرجال، ولم يخاطب به النساء.

٢- وبقوله تعالى: ﴿ولا تنكحوا
المشركين حتى يؤمنوا﴾ [البقرة:
٢٢١].

ووجه الاستدلال هو ما سلف في الآية
الأولى.

٣- وقوله أيضاً: ﴿وإذا طلقتم النساء فبلغن
أجلهن فلا تمضوهن أن ينكحن أزواجهن إذا
تراضوا بينهم بالمعروف﴾ [البقرة: ٢٣٢].

والخطاب هنا كما هو واضح لأولياء الأمور،
وفي الآية سبب نزول سيذكر في الأحاديث التالية:

٤- روى البخاري وغيره عن الحسن:
﴿فلا تمضوهن﴾ قال: حدثني معقل بن يسار
أنها نزلت فيه، قال: زوجت أختاً لي من

رجل، فطلقها، حتى إذا انقضت عدتها، جاء
يخطبها، فقلت له: زوجتك وفرشتك،
وأكرمتك، فطلقتها، ثم جئت تخطبها، لا والله
لا تعود إليها أبداً، وكان رجلاً لا بأس به،
وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه، فأنزل الله
هذه الآية: ﴿فلا تمضوهن﴾، فقلت: الآن
أفعل يا رسول الله، قال: فزوجها إياه.

٥- وأخرج أبو داود والترمذي وابن ماجه
وغيرهم من حديث أبي موسى الأشعري، رضي
الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم: ((لا نكاح إلا بولي))، وهو حديث

جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر
الأواخر في رمضان، فتحدثت عنده ساعة، ثم
قامت تنقلب، فقام النبي صلى الله عليه وسلم
معها يقلبها، حتى إذا بلغت باب المسجد عند
باب أم سلمة مرَّ رجلان من الأنصار، فسلمتا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال
لهما النبي صلى الله عليه وسلم: ((على
رسلكم، إنما هي صفيّة بنت حيي))، فقالا:
سبحان الله يا رسول الله، وكبرَّ عليهما، فقال
النبي صلى الله عليه وسلم: ((إن الشيطان يبلغ
من ابن آدم مبلغ الدم، وإني خشيت أن يقذف
في قلوبكما شيئاً)).

فإذا تزوج رجل أو امرأة بهذه الطريقة، ما
أمن أن يقع في سوء ظن الناس به، وبعدم
إشهار هذا الزواج لا يبطل العقد، وإن وقع
فاعله في الإثم بعدم الإشهار.

٣- زواج بين رجل وامرأة بدون إعلان
وبدون ولي مع وجود الشهود: وهذا النوع من
الزواج باطل عند جمهور الفقهاء؛ لأنه يقع فيه
من الضرر ما يقع في النوع السابق له، ويزيد
عليه أن هذا الرجل الذي خدع هذه الفتاة
وأقنعها أن تترك وليها وتتزوج دون علمه،
وكيف يؤمن عليها فيما بعد أن يخدعها ويفعل
بها ما يريد، وعندها كيف تعود إلى وليها الذي
تركته من أجل نزوة مؤقتة !!

وقد جعل جمهور الفقهاء إذن الولي
وموافقتة شرطاً لصحة العقد، وذلك للأدلة
الآتية:

وبهذا يقول سفيان الثوري ، والأوزاعي ،
ومالك ، وعبد الله بن المبارك ، والشافعي ،
وأحمد ، وإسحاق . اهـ .

٤- النوع الرابع : زواج بدون تسجيل
وبدون إعلان ، وبدون ولي ولا شهود : وهذا
يزيد عن النوع الذي قبله عدم وجود الشهود ،
وقد أجمع الفقهاء على أن عقد الزواج لا يتم
إلا بشاهدين ، واستدلوا بما رواه ابن حبان في
« صححه » ، والبيهقي والدارقطني من قول
رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا نكاح إلا
بولي وشاهدي عدل » . قال أبو حاتم : لم يقل
أحد في خبر ابن جريج عن سليمان بن موسى ،
عن الزهري هذا : « وشاهدي عدل » إلا ثلاثة
أنفس : سعيد بن يحيى الأموي ، عن حفص بن
غيث ، وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي ، عن
خالد بن الحارث ، وعبد الرحمن بن يونس
الرقبي ، عن عيسى بن يونس ، ولا يصح في
ذكر الشاهدين إلا هذا الخبر .

ويمكن أن يقال على النوع الثاني والثالث
والرابع : أنه نكاح السر . والله أعلم .

وكتبه / محمود الشربيني

صحيح ، وقد رواه غير أبي موسى من
الصحابة عبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله
وأبي هريرة وعائشة ، رضي الله عنهم أجمعين .

٦- وروى أبو داود والترمذي وابن ماجه
وأحمد وغيرهم حديث عائشة ، رضي الله
عنها ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال : « أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها ،
فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل ،
فإن دخل بها فلها المهر بما استحلت من فرجها ،
وإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له » .

٧- وروى الطبراني موقوفاً على ابن
عباس ، رضي الله عنهما ، قوله : « لا نكاح إلا
بشاهدي عدل وولي مرشد » .

وقال الترمذي : والعمل في هذا الباب على
حديث النبي صلى الله عليه وسلم : « لا نكاح إلا
بولي » ، عند أهل العلم من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم ، منهم : عمر بن
الخطاب ، وعلي بن أبي طالب ، وعبد الله بن
عباس ، وأبو هريرة وغيرهم . وهكذا روي عن
بعض فقهاء التابعين ، أنهم قالوا : « لا نكاح إلا
بولي » . منهم : سعيد بن المسيب ، والحسن
البصري ، وشريح ، وإبراهيم النخعي ،
وعمر بن عبد العزيز ، وغيرهم .

اعتذار

تعتذر أسرة تحرير مجلة التوحيد عن الخطأ - غير المقصود - والذي وقع في موضوع
الدكتور محمد بن سعد الشويعر - رئيس تحرير مجلة البحوث - في العدد الماضي (صفر
١٤١٩ هـ) ، والذي أدى إلى وجود خلل بالموضوع ، ونقدم اعتذارنا لقراء المجلة .

أسرة التحرير

تكفير من حكم بغير ما أنزل الله

فسقان : أكبر ، وأصغر ، فمن استحل الحكم بغير ما أنزل الله ، أو الزنا ، أو الربا ، أو غيرها من المحرمات المجمع على تحريمها فقد كفر ككفر أكبر ، وظلم ظلماً أكبر ، وفسق فسقاً أكبر ، ومن فعلها بدون استحلال كان كفره ككفر أصغر ، وظلمه ظلماً أصغر ، وهكذا فسقه ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن مسعود ، رضي الله عنه : « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر » .

أراد بهذا صلى الله عليه وسلم : الفسق الأصغر والكفر الأصغر ، وأطلق العبارة تنقيحاً من هذا العمل المنكر ، وهكذا قوله صلى الله عليه وسلم : « اتنتان في الناس هما بهم كفر : الطعن في النسب ، والنياحة على الميت » . أخرج مسلم في « صحيحه » .

وقوله صلى الله عليه وسلم : « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » ، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

فالواجب على كل مسلم - ولا سيما أهل العلم - التثبت في الأمور ، والحكم فيها على ضوء الكتاب والسنة ، وطريق سلف الأمة ، والحذر من السبيل الوخيم الذي سلكه الكثير من الناس لإطلاق الأحكام وعدم التفصيل ، وعلى أهل العلم أن يعتنوا بالدعوة

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه ، أما بعد : فقد اطلعت على الجواب المفيد القيم الذي تفضل به صاحب الفضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - وفقه الله - المنشور في صحيفة « المسلمون » الذي أجاب به فضيلته من سأله عن : (تكفير من حكم بغير ما أنزل الله من غير تفصيل) .

فأثفيتها كلمة قيمة قد أصاب فيها الحق ، وسلك فيها سبيل المؤمنين ، وأوضح - وفقه الله - أنه لا يجوز لأحد من الناس أن يكفر من حكم بغير ما أنزل الله بمجرد الفعل من دون أن يعلم أنه استحل ذلك بقلبه ، واحتج بما جاء في ذلك عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، وعن غيره من سلف الأمة .

ولا شك أن ما ذكره في جوابه في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة : ٤٤] ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة : ٤٥] ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [المائدة : ٤٧] هو الصواب .

وقد أوضح - وفقه الله - أن الكفر كفران : أكبر ، وأصغر ، كما أن الظلم ظلمان ، وهكذا الفسق

تعقيب على الكلمة الطيبة التي تفضل بها صاحب الفضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني المنشورة في صحيفة «المسلمون»

إلى الله سبحانه بالتفصيل وإيضاح الإسلام للناس بأدلته من الكتاب والسنة ، وترغيبهم في الاستقامة عليه والتواصي والنصح في ذلك ، مع الترهيب من كل ما يخالف أحكام الإسلام ، وبذلك يكونون قد سلكوا مسلك النبي صلى الله عليه وسلم ، ومسلك خلفائه الراشدين وصحابته المرضيين في إيضاح سبيل الحق ، والإرشاد إليه ، والتحذير مما يخالفه عملاً بقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [فصلت : ٣٣] ، وقوله عز وجل : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعْتِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف : ١٠٨] ، وقوله سبحانه : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل : ١٢٥] ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم : « من دل على خير فله مثل أجر فاعله » ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه ، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً » . أخرجه مسلم في «صحيحه» .
وقول النبي صلى الله عليه وسلم لعلي ، رضي الله عنه ، لما بعثه إلى اليهود في خيبر : « ادعهم

إلى الإسلام ، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه ، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حمر النعم » . متفق على صحته .
وقد مكث النبي صلى الله عليه وسلم في مكة ثلاث عشرة سنة يدعو الناس إلى توحيد الله ، والدخول في الإسلام بالنصح والحكمة والصبر والأسلوب الحسن ، حتى هدى الله على يديه وعلى يد أصحابه من سبقت له السعادة ، ثم هاجر إلى المدينة عليه الصلاة والسلام ، واستمر في دعوته إلى الله سبحانه هو وأصحابه ، رضي الله عنهم ، بالحكمة والموعظة الحسنة والصبر والجدال بالتي هي أحسن ، حتى شرع الله له الجهاد بالسيف للكفار ، فقام بذلك عليه الصلاة والسلام هو وأصحابه ، رضي الله عنهم ، أكمل قيام ، فأيدهم الله ونصرهم ، وجعل لهم العاقبة الحميدة .
وهكذا يكون النصر وحسن العاقبة لمن تبعهم بإحسان ، وسار على نهجهم إلى يوم القيامة ، والله المسئول أن يجعلنا وسائر إخواننا في الله من أتباعهم بإحسان ، وأن يرزقنا وجميع إخواننا الدعاة إلى الله البصيرة النافذة والعمل الصالح ، والصبر على الحق حتى تلقاه سبحانه ، إنه ولي ذلك والقادر عليه . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .



أسئلة القرآن

عن الأحاديث

يجيب عليها :

فضيلة الشيخ :

أبي إسحاق الحويني



● ● تسأل القارئة : منى

المسيد إبراهيم - القاهرة - عن
درجة هذه الأحاديث :

١- رأى النبي صلى الله
عليه وسلم عمر بن الخطاب
بيول قائماً فنهاه عن ذلك ؟

٢- ((ثلاث من الجفاء :

أن يبول الرجل قائماً ، أو
يمسح جبهته قبل أن يفرغ من
صلاته ، أو ينقش في
سجوده)) ؟

٣- ((كان الرجل من بني

إسرائيل إذا وقع عليه ببول
قرضه بالمقاريض)) ؟

٤- ((لا تحلقوا بغير

الله . وإذا تخلّيم فلا تستقبلوا
القبلة ولا تستدبروها ، ولا
تستجوا بعظم ولا بيعة)) ؟

● والجواب بحول الملك

الوهاب :

أما الحديث الأول : ((رأى
النبي صلى الله عليه وسلم
عمر ...)) ؛ فهو حديث ضعيف .

أخرجه ابن حبان (ج ٢/ رقم
١٤٢٠) من طريق هشام بن
يوسف ، عن ابن جريج ، عن
نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً :
((لا تبيل قائماً)) ، قال ابن حبان :
(أخاف أن يكون ابن جريج لم
يسمع من نافع هذا الخبر) .

● قُلتُ : وقد صحَّ ظنُّ ابن

حبان ، فقد رواه عبد الرزاق ،
عن ابن جريج ، عن
عبد الكريم بن أبي المخارق ، عن
نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر
قال : رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم أبول قائماً ، فقال :
((يا عمر ، لا تبيل قائماً)) ، فما
بُلت قائماً بعد .

أخرجه الترمذي (١٧/١)
معلقاً ، ووصله ابن ماجه
(٣٠٨) ، وابن المنذر في
((الأوسط)) (ج ١/ رقم ٢٨٤) ،
وابن عدي في ((الكامل))
(١٩٨٧/٥) ، وتمام الرازي في
((الفوائد)) (١٤٨) ، والحاكم في
((المستدرک)) (١٨٥/١) ، والبيهقي
في ((السنن الكبير)) (١٠٢/١) ،
فظهر من هذا التخرّيج أن ابن
جرّيج دلّس ابن أبي المخارق
وأسقطه ، وكان قبيح التدليس كما
قال الدارقطني : (تجنب تدليس
ابن جريج ، فإنه قبيح التدليس ،
لا يدلّس إلا ما سمعه من
مجروح) ، وعبد الكريم ضعيف ،
وتركه جماعة من النقاد ، ولذلك
قال ابن المنذر : (هذا لا يثبت) ،
أما الشوكاتي فنقل في ((السيل
الجرار)) (٦٧/١) أن العمري
صحّحه !! فربما نظر العمري
إلى رواية ابن حبان ، وأهمل

تدليس ابن جريج ، والسيوطي متساهل كما هو معلوم ، ثم إن الحديث عند ابن حبان عن (ابن عمر) ، والمعروف أنه عن (عمر) ، فلا أدري أهذا اختلاف في السند أم وقع سقط في كتاب ابن حبان ؟!

والحديث ضعفه النووي في ((المجموع)) (٨٤/٢) ، وقال الترمذي : (وإنما رفع هذا الحديث عبد الكريم ... وهو ضعيفٌ عند أهل الحديث) . اهـ .

● **قُلْتُ** : والترمذي يشير بكلامه هذا إلى أن الصواب ووقفه ، فأخرجه ابن أبي شيبة في ((المصنف)) (١٢٤/١) ، وابن المنذر في ((الأوسط)) (٣٣٨/١) ، والبزار (ج ١ / رقم ٢٤٤) ، وأبو بكر النجار في ((مسند عمر)) (ق ١٦٦ / ٢) ، والطحاوي في ((شرح المعاني)) (٢٦٨/٤) ، من طرق عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : (ما بليت قائماً منذ أسلمت) . قال ابن المنذر : (ثبت عن عمر) ، وقال الهيثمي في ((مجمع الزوائد)) (٢١٦/١) : (رجاله ثقات) ، وسننّه صحيح ، لكن أخرج ابن أبي شيبة (١٢٣/١) ، والطحاوي (٢٦٨/٤) من طريقين

عن الأعمش ، عن زيد بن وهب قال : رأيت عمر بن الخطاب بال قائماً ، زاد الطحاوي : (فأجبح - يعني : مال - حتى كاد يُصرع) ، وسنده صحيح أيضاً ، ولا يُعلل بتدليس الأعمش ؛ لأن شعبة رواه عنه عند الطحاوي ، وقد ثبت عن شعبة أنه قال : (كفيتمكم تدليس ثلاثة : الأعمش ، وقناة ، وأبي إسحاق السبيعي) .

فظاهر الأثرين التناقض ، وقد جمع بينهما بعض أهل العلم ، فقال ابن المنذر في ((الأوسط)) (٣٣٨/١) : (فقد يجوز أن يكون عمر - إلى الوقت الذي قال فيه هذا القول - يعني : ما بليت قائماً - لم يكن بال قائماً ، ثم بال بعد ذلك ، فرآه زيد بن وهب ، فلا يكون حديثاه متضادين) ، وكذلك قال الطحاوي .

أما الحديث الثاني : ((ثلاث من الجفاء ...)) : **فلا يصح مرفوعاً** .

أخرجه البخاري في ((التاريخ الكبير)) (٤٩٦/١/٢) ، وابن قانع في ((الفوائد)) (ق ٢/٣ - ١/٤) ، والطبراني في ((الأوسط)) (ج ٢ / ق ٢/٦٩) ، والبزار (ج ١ / رقم ٥٤٧) ، من طريق سعيد بن عبيد الله ثنا ابن بريده ، عن أبيه مرفوعاً فذكره ، ولم يذكر

الطبراني النفخ في السجود ، وزاد البخاري من رواية نصر بن علي عن سعيد : ((أربع من الجفاء ... وأن يسمع المنادي ، ثم لا يتشهد مثل ما يتشهد)) .

قال البزار : (لا نعلم رواه عن عبد الله بن بريده ، عن أبيه ، إلا سعيد ، ورواه عن سعيد ، عبد الله بن داود ، وعبد الواحد بن واصل) .

وقال الهيثمي في ((المجمع)) (٨٣/٢) : (رجال البزار رجال الصحيح) ، وتوسع البدر العيني في الحكم ، فقال في ((عمدة القاري)) (١٣٥/٣) : (إسناداه صحيح ، وقول الترمذي يرد) .

● **قُلْتُ** : وقول الترمذي أن حديث بريده غير محفوظ ، هو الصواب عندي كما يأتي ، أما البدر العيني ، رحمه الله ، فجرى على ظاهر السند ، وخفيت عليه العلة الحقيقية .

قال المباركفوري في ((تحفة الأحوذ)) (٦٨/١) يرد على البدر العيني : (الترمذي من أئمة هذا الشأن ، فقوله : حديث بريده غير محفوظ يعتمد عليه ، وأما إخراج البزار حديثه بسند ظاهره الصحة فلا ينافي كونه غير محفوظ) . اهـ .

أما علة الحديث ؛ فهي المخالفة ، فقد خولف سعيد بن عبيد الله فيه ، فقد خالفه قتادة ، فرواه عن ابن بريدة ، عن ابن مسعود ، أنه كان يقول : ((أربع من الجفاء : أن يبول الرجل قائماً ، وصلاة الرجل والناس يمرون بين يديه ، وليس بين يديه شيء يستره ، ومسح الرجل التراب عن وجهه وهو في صلته ، وأن يسمع المؤذن فلا يجيبه في قوله)) .

أخرجه ابن المنذر في ((الأوسط)) (ج/١ رقم ٢٨١) بالفقرة الأولى ، والبيهقي (٢٨٥/٢) ، وقال : (وكذلك رواه الجريري عن ابن بريدة ، عن ابن مسعود) ، وطريق الجريري هذا أخرجه البخاري في ((الكبير)) ، وقال : (قال نصر : حدثنا عبد الأعلى ، عن الجريري ، عن ابن بريدة ، عن ابن مسعود نحوه) .

هـ . ونقل البيهقي عن البخاري أنه قال : (هذا حديث منكر ، يضطربون فيه) .

● قُلْتُ : وقد مرَّ وجهان لهذا الاضطراب :

الأول : أن سعيد بن عبيد الله رفعه .

الثاني : أن قتادة والجريري واسمه سعيد بن إياس خالفاه في موضعين :

أ- أنهما أوقفاه .
ب- أنهما نقلاه من ((مسند بريدة)) إلى ((مسند ابن مسعود)) ، وهما يترجحان عليه ، لا سيما وقد قال الدارقطني في سعيد بن عبيد الله : (ليس بالقوي يحدث بأحاديث يسندها ويوقفها غيره) ، وهذا الحديث مثال لذلك .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٤/١) ، وابن المنذر في ((الأوسط)) (ج/١ رقم ٢٨٠) من طريق عاصم بن أبي النجود ، عن المسيب بن رافع ، عن ابن مسعود قال : ((من الجفاء أن يبول قائماً)) ، ورجاله ثقات ، غير أنه منقطع بين المسيب بن رافع وابن مسعود ، كما صرح بذلك أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان .

الوجه الثالث : أن كهمس بن الحسن رواه عن ابن بريدة من قوله ، ولم يذكر ابن مسعود ، أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٤/١) حدثنا وكيع ، عن كهمس ، وسنده صحيح .

فالصواب في الحديث الوقف ، وأنه ليس بمرفوع ، والله أعلم .

أما الحديث الثالث : ((كان الرجل من بني إسرائيل ...)) ؛ فهو حديث صحيح .

أخرجه أبو داود (٢٢) ، والنسائي (٣٠- بذل الإحسان) ، وابن ماجه (٣٤٦) ، وأحمد (١٩٦/٤) ، وابن أبي شيبة (١٢٢/١) ، و٣٧٥/٣) ، وعنه ابن أبي عاصم في ((الأحاد والمثبات)) (ج٢/ق ١/٩٨) ، والحميدي (٨٨٢) ، وابن الجارود (١٣١) ، وابن قانع في ((معجم الصحابة)) (ج٧/ق ٢/١٠٦) ، وأبو يعلى (ج٢/رقم ٩٣٢) ، ويعقوب بن سفيان في ((المعرفة)) (٢٨٤/١) ، وابن حبان (١٣٩) ، وأبو القاسم البغوي في ((معجم الصحابة)) (ج١٦/ق ٢/٢١٠) ، وابن المنذر في ((الأوسط)) (ج١/رقم ٢٨٣) ، و٢/رقم ٦٨٧) ، والحاكم (١٨٤/١) ، والسهيمي في ((تاريخ جرجان)) (ص ٤٩٢) ، والبيهقي في ((السنن الكبير)) (١٠٤/١) ، وفي ((عذاب القبر)) (رقم ١٤٤) من طرق عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الرحمن بن حسنة قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي يده كهينة الدرقة ، فوضعها ، ثم

● وبسأل القساري :
سليمان عوض متولي -
حدائق القبة - القاهرة : عن
درجة هذا الحديث :
((تسلم عيسى ولا ينام
قلبي)) ؟

● والجواب : أنه حديث
صحيح .

أخرجه البخاري (٣/٣٣ ،
٥٧٩/٦ ، ومسلم (١/٥٠٩ ،
وأبو عوانة في ((المستخرج))
(٢/٣٢٧) ، وأبو داود (١٣٤١) ،
والنسائي (٣/٢٣٤) ، ومن طريقه
ابن بشران في ((الأمالي))
(ج٢/٢٢٢ ق٢/٢٤٦ - ١/٢٤٧) ،
وأحمد (٦/٣٦ ، ٧٣ ، ١٠٤) ،
وابن خزيمة (١/٣٠) ، وابن
حبان (ج٤/رقم ٢٤٢١) ،
والبيهقي (١/١٢٢) ، و٢/٤٩٦ ،
و٦/٦٢) ، وفي ((الدلائل))
(١/٣٧٢ ، ٣٧١) ، وفي ((المعرفة))
(٤/٢٩ ، ٣٠) ، والبغوي في
((شرح السنة)) (٤/٤ ، ٥) ،
كلهم من طريق مالك ، وهو في
((موطنه)) (١/١٢٠) ، عن
سعيد المقبري ، عن أبي سلمة ،
عن عائشة قالت : يا رسول الله ،
أتنام قبل أن توتر؟ فقال : ((يا
عائشة ، إن عيني تنامان ولا ينام
قلبي)) . والحمد لله رب العالمين .

مولي سهل بن حنيف - من بني
ساعة - أخبره أن سهلاً أخبره
أن النبي صلى الله عليه وسلم
بعثه قال : ((أنت رسولي إلى أهل
مكة : قل : إن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أرسلني
يقرأ عليكم السلام ، ويأمركم
بثلاث : لا تحلفوا ...)) الحديث .

وأخرجه الدارمي (١/١٣٥) ،
والحاكم (٣/١٢٤) من طريق ابن
جريج ، عن عبد الكريم به ،
واقنصر الدارمي على الفقرة
الثانية منه .

● قلتُ : وهذا سند ضعيف ،
بل وإه ، وعبد الكريم بن أبي
المخارق ضعفه النقاد وتركه
بعضهم ، والوليد بن مالك ترجمه
البخاري في ((الكبير))
(٤/١٥٢) ، وابن أبي حاتم في
((الجرح والتعديل)) (٤/١٧) ،
١٨) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا
تعديلاً ، وذكره ابن حبان في
((الثقات)) (٧/٥٥٢) على
عادته ، ولم يعبا الحسيني بذلك ،
فقال كما في ((التعجيل))
(١١٥٥) : (مجهول غير
مشهور) .


ومحمد بن قيس قال الحسيني
أيضاً (٩٦٩) : (ليس
بمشهور) . والله أعلم .

جلس خلفها ، فبال إليها ، فقال
بعض القوم : انظروا يبول كما
تبول المرأة ، فسمعه فقال : ((أو
ما علمت ما أصاب صاحب بني
إسرائيل ؟ كانوا إذا أصابهم شيء
من البول قرضوه بالمقاريض ،
فنهاهم صاحبهم فعذب في
قبره)) .

قال الحافظ في ((الفتح))
(١/٣٢٨) : (حديث صحيح ،
صححه الدارقطني وغيره) ،
وقال الحاكم : (صحيح الإسناد ،
ومن شرط الشيخين أن يبلغ) ،
وصرح الذهبي به تصريحاً
فقال : (على شرطهما) ، وقد
رواه عن الأعمش جماعة منهم :
(وكيع ، وأبو معاوية ، وسفيان ،
وزائدة بن قدامة ، وعبيد الله بن
موسى ، وعبد الواحد بن زياد ،
ويعلى بن عبيد) ، وقال ابن
المنذر : (خير صحيح) .

أما الحديث الرابع : ((لا
تحلفوا بغير الله ..)) ؛ فهو
ضعيف جداً .

أخرجه أحمد (٣/٤٨٧) حدثنا
روح وعبد الرزاق ، قالوا : أنا ابن
جريج ، قال : حدثني
عبد الكريم بن أبي المخارق أن
الوليد بن مالك بن عبد القيس
أخبره - وقال عبد الرزاق : من
عبد القيس ، أن محمد بن قيس



على ذنبه الذي وقع فيه ، ولا يلزم في ماله أن يتخلص منه . والله أعلم .

الحج فريضة على المستطيع . وقد صرت بهذه المكافأة مستطيعاً

● ويسأل : م . ي . ع - حدائق حلوان - القاهرة :

عن مال هو مكافأة نهاية خدمته ، هل يؤدي به الحج هو وزوجته ، أم يدخر ذلك لنفقات تعليم الأولاد وتجهيز بنته الصغيرة عند الزواج ؟

● والجواب : أن الحج فرض على المستطيع ، وقد صرت بهذه المكافأة مستطيعاً ، فينبغي المسارعة لأداء فريضة الحج وعدم التأخير ، ونصح السائل بقراءة افتتاحية عدد ذي الحجة ١٤١٨ هـ ، وعنوانه (فريضة الله في الحج) .

● ويسأل : م . م . أ - قلوب :

عن امرأة تقع في الشراكيات بجهل منها ، وعليها قضاء أيام أفطرتها في رمضان لمرض أصابها ، فهل عليها قضاء ؟

● والجواب : أن القضاء يلزمها ، وينبغي على أولياتها أن يعتنوا بتعليمها التوحيد وبيان العقيدة الصحيحة ، وتحذيرها من الشرك . والله تعالى أعلم .

يجوز التخلص من أرباح صندوق التوفير بالتبرع للشباب !!

● يسأل : هشام ثروت علي - بني سويف :
عن مبلغ من أرباح صندوق التوفير ، هل يجوز التخلص منه بالتصدق للشباب الذي يريد أن يعف نفسه بالزواج ؟

● والجواب : أن هذا جائز ، بشرط أن يكون قد أغلق باب الربا ، هذا فمن تمام التوبة التخلص من المال الحرام الذي لحق به ، والله أعلم .

الجمعية بين الموظفين جائزة

● ويسأل الأخ : يسري حامد محمود - القطرة غرب :
عن الاشتراك في الجمعيات التي يدفع كل واحد فيها مبلغاً من المال في كل شهر ، أو أسبوع ، ثم يأخذها واحد منهم بترتيب يتفقون عليه ؟

● والجواب : قد سبق الإجابة عن مثل هذه بأن الصورة المعمول بها وسماها البعض جمعية الموظفين جائزة ، والله أعلم .

● كما يسأل عن : اقتراض مالاً بالربا ، ثم أنشأ به مشروعاً ورد المال المقترض ، ولا يزال يعمل في مشروعه .

● والجواب : أنه يلزمه التوبة ، وعدم التعامل بغير المشروع بعد ذلك ، ويكثر من الصدقات ، ويندم



● والجواب : أن رد المظالم واجب على الفور في كل حال ، وهو أوجب في حال السفر ، وسفر الحج أولى ، أما استخدام المحافل والطبل والزمير ، فذلك من البدع والمنكرات التي يجب أن تزول .

هذا ، ونقول للسائلة في بقية أسئلتها : بأن البر بالوالدين واجب ، والعقوق لا يجوز بحال من الأحوال ، وينبغي أن يسعى العبد لإصلاح الجفوة بينه وبين الوالدين إذا وجدت ، ويستعين في ذلك بأهل الدين والعقل ، ويكثر من الدعاء ، حتى لا يموت على تلك المعصية الكبيرة ، والله أعلم .

كتاب « فقه السنة » من الكتب القيمة . أما كتاب « قصص الأنبياء » فهو مملوء بالإسرائيليات وينبغي تجنبه

● ويسأل : أحمد شبانة :
عن كتاب « فقه السنة » ، وكتاب « قصص الأنبياء » ، وعن صحة حديث : « الجنة تحت أقدام الأمهات » ؟

● والجواب : أنه كتاب قيم مفيد في بابه ، يحتاجه المسلم ، وينبغي مدارسته والعناية بعرضه ، ولقد سبق للشيخ الألباني - حفظه الله - أن اعتنى

الصلاة خلف الإمام الراتب واجبة

● ويسأل أيضاً :

عن حكم الصلاة خلف من قال : إن الصلاة في المساجد التي بها قبور جائزة مع الكراهة ، وهو لا يأمر أهله بالصلاة ، وله بنات متبرجات ؟

● والجواب : أن الصلاة خلف الإمام الراتب واجبة ، وإن كان فيه ما ذكرت ، مع لزوم النصيحة وبيان الحق والدعوة إليه ، والإرشاد إلى أصول أهل السنة ، ولزوم الطاعة ، والورع الصلاة خلف غيره .

خروج الحاج للسفر من منزله بظلمه لا أصل له في الشرع

● وتساءل : هاتم أحمد سلطان - دمنهور :

هل ورد في السنة خروج الحاج من منزله للسفر إلى الحج بظلمه ، كما هو شائع اليوم ؟

● والجواب : أن هذا لا أصل له في الشرع ، وإنما يخرج المسافر بالهينة المعتادة ، إلا أنه يحرم من الميقات ، أو من منزله ، إن كان دون المواقيت .

● كما تسأل أيضاً :

وهل يجب أن يذهب لكل من له مظلمة ويطلب منه أن يسامحه ، وهل يشرع الطبل والزمير لذلك ؟

اثنين فلها الثلثان مما ترك وإن كانوا إخوة رجالاً ونساءً فللذكر مثل حظ الأنثيين ﴿ [النساء : ١٧٦] ، والباقي للأخ من الأب تعصيماً ؛ لأنه أولى رجل ذكر ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : ﴿ ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما بقي فلأولى رجل ذكر ﴾ . متفق عليه .

● ويسأل : محمد جمال - كفر الأشرف :
توفيت امرأة وتركت ثروة من المال ، ولها بنتان ، وولد ، وأب ، وألم ، وزوج ، فما نصيب كل وارث ؟
● الجواب : للألم السدس فرضاً ، ولأب السدس فرضاً ، لقول الله تعالى : ﴿ ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد ﴾ [النساء : ١١] ، وللزوج الربع ، لقول الله تعالى : ﴿ فإن كان لهن ولد فلكنم الربع مما تركن ﴾ [النساء : ١٢] ، والباقي يقسم بين الابن والبنتين للذكر مثل حظ الأنثيين ؛ لقوله تعالى : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ [النساء : ١١] .

فائدة : الأب والأم والزوج والزوجة والابن والبنت الصليبان لا يحجبون من الميراث حجب حرمان بحال من الأحوال . والله أعلم .

● كما يسأل : محمد جمال :
عن امرأة توفيت وتركت ثلاث بنات وزوجاً وأمّاً فما نصيب كل وارث ؟

● الجواب : للزوج الربع فرضاً ؛ لوجود الفرع الوارث ، وللأم السدس فرضاً لوجود الفرع الوارث ، وللبنات الثلثان ، وفي هذه الصورة عول تقسم

كالتالي :
الزوج $\frac{3}{13}$ من التركة ، وللأم $\frac{2}{13}$ من التركة ، وللبنات $\frac{8}{13}$ تقسم بينهما بالتساوي ، هذا والله أعلم .
● ويسأل : أ.د / عبد الرحمن عبد المقصود فرحات - إمبابة :

عن إمام مسجد يقرأ القرآن في الصلاة الجهرية ، فتسقط منه آية أو بعض آية ، فيرد عليه بعض المأمومين ، فيأبى الإصلاح ، ويستمر في القراءة أو

بتدريسه لبعض تلامذته ، حفاوة به وتقديرًا لمنزلته بين الكتب المعروضة ، وله عليه تعليقات مشهورة .
أما كتاب « قصص الأنبياء » المسمى بعرائس المجالس ، فهو كتاب مملوء بالموضوعات والإسرائيليات ، وينبغي تجنبه وعدم قراءته .

وحديث : « الجنة تحت أقدام الأمهات » ؛ ليس له بهذا اللفظ سند يثبت ، لكن يعني عنه ما رواه ابن ماجه وأحمد ، والحاكم في « المستدرک » ، والنسائي في « السنن » من حديث معاوية بن جاهمة السلمي قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ، إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة ، قال : « ويحك ! أحيه أمك ؟ » قلت : نعم ، قال : « ارجع فبرها » . ثم أتيت من الجانب الآخر فقلت : يا رسول الله ، إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة ، قال : « ويحك ! أحيه أمك ؟ » قلت : نعم يا رسول الله ، قال : « ارجع إليها فبرها » ، ثم أتيت من أمامه ، فقلت : يا رسول الله ، إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة ، قال : « ويحك ! أحيه أمك ؟ » قلت : نعم يا رسول الله ، قال : « ويحك ! الزم رجلها ، فثم الجنة » . والحديث قال عنه الحاكم : صحيح الإسناد ، وصححه الألباني ، والله أعلم .

● ويسأل : محمد عبد الباسط - أحواض الندى يقول :
توفيت امرأة وتركت : أمّاً ، وأختاً شقيقة ، وأخاً لأب ، فما نصيب كل وارث ؟

● الجواب : للألم السدس فرضاً ، لوجود جمع من الإخوة والأخوات ، قال تعالى : ﴿ ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان له أخوة فلأمه السدس ﴾ [النساء : ١١] .

ولأخت الشقيقة النصف فرضاً لقول الله تعالى : ﴿ إن أمراً هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانا

يركع ، ويستدل بحديث : ((إذا استطعمك الإمام فأطعمه
وإلا فلا)) ، فما حكم الشرع في ذلك ؟

الفتح على الإمام مشروع في القراءة ، واجب في الفاتحة على المأموم إن كان حافظاً

● والجواب : قال في ((موسوعة الإجماع)) :
ذهب جمهور الفقهاء إلى أن فتح المؤتم على إمامه
إذا ارتج في القراءة وهو في الصلاة ورده إذا غلط
في القراءة إلى الصواب مشروع إجمالاً .
وقال في ((المغني)) : إذا فتح على الإمام إذا ارتج
عليه أو رد عليه إذا غلط ، فلا بأس به في الفرض والنفل .
ودليل ذلك ما رواه أبو داود بسند حسن عن
المسور بن يزيد ، رضي الله عنه ، قال : شهدت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصلاة ،
فترك شيئاً لم يقرأه ، فقال له رجل : يا رسول الله ،
تركت آية كذا وكذا ، فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : ((هلا أذكرتنيها)) .

وبسند صحيح عن عبد الله بن عمر أن النبي
صلى الله عليه وسلم صلى صلاة ، فقرأ فيها ، فلبس
عليه ، فلما انصرف قال لأبي : ((أصليت معنا ؟))
قال : نعم ، قال : ((فما منعك ؟)) .
قال الخطابي في ((معالم السنن)) : أراد به ما
منعك أن تفتح عليّ إذا رأيتني قد لبس عليّ ، وفيه
دليل على جواز تلقين الإمام .

وروى الأثرم عن ابن عباس ، رضي الله عنه ،
قال : تردد رسول الله صلى الله عليه وسلم في
القراءة في صلاة الصبح ، فلم يفتحوا عليه ، فلما
قضى الصلاة نظر في وجوه القوم ، فقال : ((أما شهد
الصلاة معكم أبي بن كعب ؟)) قالوا : لا ، فرأى القوم
أنه إنما تفقده ليفتح عليه .

أما ما رواه أبو داود عن أبي إسحاق عن الحارث
عن علي ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : ((يا علي ، لا تفتح على الإمام
في الصلاة)) ؛ فهو حديث ضعيف ، قال عنه أبو
داود : أبو إسحاق لم يسمع من الحارث إلا أربعة
أحاديث ليس هذا منها .

أما حديث : ((إذا استطعمك الإمام فأطعموه)) :
فهو من كلام علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه ؛
أخرجه الدارقطني عنه من طريق أبي عبد الرحمن
السلمي ، وقال الخطابي معناه : إذا تعابا الإمام في
القراءة فلفقتوه ، وهذا الأثر قد نقل الشوكاني عن
الحافظ تصحيحه .

وأخرج الحاكم عن أنس ، رضي الله عنه ، قال :
كنا نفتح على الأئمة على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح ، وله
شواهد ، ولم يخرجاه .

وقال الشوكاني : والأدلة قد دلت على مشروعية
الفتح مطلقاً ، فعند نسيان الإمام الآية في القراءة
الجهرية يكون الفتح عليه ، فتذكيره تلك الآية .

وخلاصة القول : أن الفتح على الإمام مشروع في
القراءة ، واجب في الفاتحة على المأموم إن كان
حافظاً ، ويفتح على الإمام إذا سكت أو أعسى ، أو
أخطأ ، وعلى الإمام أن يتابع إذا تذكر بذلك الفتح ،
والإيركع ، وينبغي أن يكون أهل الحفظ والفقهاء خلف
الإمام ، لا بعيداً عنه ، حتى يسمع من يفتح عليه ؛
لحديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي أخرجه مسلم
عن أبي مسعود ، رضي الله عنه ، قال : ((ليئني منكم
أولو الأحلام والنهي ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين
يلونهم)) .

وليكن الذي يفتح على الإمام رفيقاً بالإمام ، حيث
يسكت الإمام سكيات تدبر ويردد الآيات للعدة ، فإذا
أخطأ أو احتاج إلى الفتح فتح عليه من قريب . والله
أعلم .

داية التوحيد

خَفَافَةٌ يَا رَايَةَ التَّوْحِيدِ دَوْمًا خَافِقَهُ
لِكَ فِي الْقَابِيبِ مَنْزِلٌ مِثْلُ الْجِبَالِ الشَّاهِقِ
بِـرَقِّ أَضْيَاءِ بَظْلَمَةٍ وَأَرَاكَ أَنْتَ الْبَارِقَهُ
نَارٌ تَأْجِجُ فِي قَلْبِ سَوَابِ الْمَشْرُوكِينَ الْحَاقِقَهُ
فَتَزِيلُ كُلَّ صَغِيرَةٍ وَتَظْهَرُ فِيهَا عَالِقَهُ
كَالذَّبَابِ الْخَضِرَاءِ فِي وَهْجِ الصَّحَارِيِّ الْحَارِقَهُ
تَمُوتُ وَيَبْقَى ظِلُّهَا تَحْتَ الْغُصُونِ الْمُورِقَهُ
لِكَ فِي السَّوَابِقِ جَوْلَةٌ بِلِ انْتِ فِيهِمْ سَابِقَهُ
لِكَ فِي الْوَجْهِ نَضَارَةٌ كَالشَّمْسِ تَبْدُو مَشْرِقَهُ
فَتَهْزِلُ قَلْبَ الْغَافِلِينَ لَكَ يَوْحِدُ خَالِقَهُ
وَتَسِيرُ نَحْوَ اللَّهِ فِي صَمْتِ اللَّيَالِي الْغَاسِقِ
أَهَاتُ دَمْعَةٍ تَوْبَةٍ فِي الْحَلْقِ تَبْدُو خَافِقَهُ
وَإِذَا دَعَا دَاعِيَ الْجَهْلِ رَأَيْتَهَا كَالصَّاعِقِ
نَمُضِي وَنَهْتَفُ خَلْفَ نَوْرِكَ فِي الْجَمْعِ الْمَارِقِ
اللَّهُ أَكْبَرُ رَايَةَ التَّوْحِيدِ دَوْمًا سَامِقَهُ

حسن محمد الصاوي

تليانة - المنصورة

بقلم أ:
محمود المراكبي

عقائد الصوفية في ضوء الكتاب والسنة

الصوفية

المعاصرة

ووحدة

الوجود

ويذكرون له شعراً يوهم بالوحدة ، كل ذلك ومثله باطل ، ما أراه رجلاً واصلاً أبداً ، ما أراه شرباً ، ما أراه حضراً ، ما أراه سمع إلا رنة أو طنيناً ، فأخذه الوهم من حال إلى حال ، من ازداد قريباً ولم يزد خوفاً فهو مكمور ، إياكم والقول بهذه الأقاويل ، إن هي إلا أباطيل ، درج السلف على الحدود بلا تجاوز ، بالله عليكم هل يتجاوز الحد إلا الجاهل ، هل يدوس عنوة في الجب إلا الأعمى ، ما هذا التناول ، وذلك المتناول ساقط) .

كما يتبرأ الرفاعي في (ص ٥٥) من أقوال الفناء والوحدة ومزاعم الفلاسفة ، فيقول : (صموا أسمعكم عن علم الوحدة ، علم الفلسفة وما شاكلها ، فإن هذه العلوم مزالق الأقدام إلى النار ، حماتا لله وإياكم) .

ولا شك أن من يقرأ أقوال الرجل يعتقد أنه قد حدد موقفه بوضوح ، ولكن الغريب حقاً هو موقف أتباعه ، ترى أيسيرون على نهج الشيخ ويعملون بنصيحته ؟ أم يجرفهم تيار الانحراف عن التوحيد

الحمد لله الذي علم بالقلم ، علم الإنسان ما لم يعلم ، والصلاة والسلام على معلم الأمم النبي الأمي ، وعلى آله وصحبه وسلم .
أما بعد :

فما زال حديثنا عن أورد الطرق الصوفية ، والذي نتحدث فيه عن الطريقة الرفاعية :

● تاسع عشر : الطريقة

الرفاعية :

ولد أحمد الرفاعي بقرية حسن من أعمال واسط بالعراق المعروفة بأمر عبيدة سنة ٥١٣ هـ ، وتوفي ودفن بها سنة ٥٧٨ هـ ، وقد عاش الرجل محاطاً بأفكار وحدة الوجود ، فكتب يحذر أتباعه منها في كتابه ((البرهان المؤيد)) ، حيث يقول في (ص ٥٤) : (تقولون : قال الحارث ، قال أبو يزيد ، قال الحلاج ، ما هذا الحال ؟ قبل هذه الكلمات قولوا : قال الشافعي ، قال مالك ، قال أحمد ، قال نعمان ، صححوا المعاملات البينية ، وبعدها تفكّهوا بالمقولات الزائدة ، قال الحارث وأبو يزيد : لا ينقص ولا يزيد ، وقال الشافعي ومالك : أنجح الطرق وأقرب

المسالك ، شيدوا دعائم الشريعة بالعلم والعمل ، وبعدها لرفعوا الهمة للغوامض) .

ثم يقول في (ص ٢٨) : (ينقلون عن الحلاج أنه قال : أنا الحق ، أخطأ بوهمه ، إذ لو كان على الحق ما قال : أنا الحق ،

والانخراط في وحدة الوجود؟ وهذا ما نتبينه من قراءة أورد الطريقة، والذي ينسبونه إلى الشيخ الرفاعي في «مجموع الأوراد الكبير» (ص ٢٠)، والتي جاء فيها:

اللهم صل وسلم وبارك على نورك الأسبق وصراطك المحقق، من أبرزته رحمة شاملة لوجودك، وأكرمته بشهودك، واصطفيته لنبوته ورسالتك، وأرسلته بشيراً ونذيراً وداعياً إليك بإذنك وسراجاً منيراً، نقطة مركز باء الدائرة الأولية، وسر أسرار الألف القطبية الذي فتقت به رتق الوجود، فهو سرك القديم الساري وماهية جوهر الجوهريّة الجاري، الذي أحيت به الموجودات من معدن وحيوان ونبات، فهو قلب القلوب، وروح الأرواح، وعلم الكلمات الطيبات، القلم الأعلى، والعرش المحيط، روح جسد الكونين، وبرزخ البحرين، وثاني اثنين.

● احتفال الرفاعية بيوم

عاشوراء:

كان يوم عاشوراء يوم يصومه العرب في الجاهلية، واليهود في المدينة، ولما دخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، وقبل أن يفرض صوم رمضان تطوع النبي صلى الله عليه وسلم بصومه،

وأمر به ووعد لنن أحياء الله تعالى إلى العام القادم ليصومن التاسع والعاشر من المحرم مخالفة لليهود، ولما فرض الله تعالى صوم رمضان، استمر من الصحابة من يصوم هذا اليوم وتوقف من توقف، حيث تحول الاهتمام من عاشوراء إلى شهر رمضان المبارك، ولهذا لم يرد أن النبي صلى الله عليه وسلم صام يومي التاسع والعاشر رغم أنه عاش في المدينة بضع سنوات بعد ذلك.

إلا أن هذا اليوم اكتسب أهمية خاصة لما قتل فيه ريحانة النبي صلى الله عليه وسلم سيدنا الحسين، رضي الله عنه، ولا يخفى ما تفعله الشيعة من مسيرات، وكيف يعاقبون أنفسهم ويضربون أجسادهم بالجنازير حتى تسيل دماؤهم، ومن الغريب أن نجد الطريقة الرفاعية تأمر المريدين بخلوة خاصة يسمونها خلوة السبعة المحرم: (على كل الإخوان في الطريق الرفاعي، وكل من أخذ العهد أن يقوم بخلوة سبعة أيام، ابتداء من اليوم التالي من عاشوراء، وهي حتماً لازماً، باتفاق جميع المراجع مع كل من أخذ الطريقة الرفاعية والتمس - أي انتسب - لأهلها من المريدين

والإخوان، وشروطها صيام السبعة أيام المذكورة، وأن يكون الصائم على وضوء دائم، ولا ينام في تلك الأيام السبعة مع عياله بفراش قطعاً - أي يعتزل النساء - ولا يأكل من ذي روح وأن يحفظ لسانه من التكلم بكلام الدنيا، وأن يربط قلبه في الله بسائر أوقاته وخلواته مع استحضار همة المرشد.

وقد قال الإمام الرفاعي: إن خلوة السبعة سبب الفيض للسالك والمريد الصادق في كل سنة من جهة السلسلة الرفاعية، ومن لم يستطع أن يقوم بالخلوة على وجه الكمال، فلا أقل من أن يقوم بسائر شروطها ويستعيز عن البعد عن الناس بحفظ لسانه وقلبه، ولعل هناك اشتراكاً في خلوة السبعة أيام (المحرم) عند الرفاعية وعند الشيعة، فإذا كانت الخلوة المحرمية تعني أن على الرفاعي أن يعتكف سبعة أيام أولها الحادي عشر من شهر المحرم، فإن الحادي عشر من محرم الحرام هو اليوم التالي لقتل الشهيد الإمام الحسين، رضي الله عنه.

ويعلق الدكتور الشيبني بقوله: (فهذه الأيام السبعة التي يقضيها المريد الرفاعي تعني إظهار الحزن الشديد على الحسين، كما يفعل الشيعة على صورة فيها مبالغة في

الحزن ، ولكن تقادم العهد أنسى أصحاب الطريقة وغيرهم دلالات مراسمها ، فلم يلتفتوا إلى الممرات السرية التي تصلهم بالتشيع) .

والغريب حقيقة أنك إذا سمعت الرفاعي يحذر أتباعه من الزيغ والغلو ، ويدعوهم إلى التمسك بالكتاب والسنة ، تظن أن الرجل يسير على جادة الطريق ، ثم تراه من جانب آخر يأمر أتباعه بالخلوات ، واعتزال النساء فيها ، وأكل الطعام القليل ، ويشترط عليهم أن لا يكون ذا روح ، ثم تفاجأ بخلو السبعة المحرم ، وبالتالي ينقل الرجل إلى أوساط أهل السنة خلوات الشيعة وأحزان يوم عاشوراء ، وسواء صحت نسبة هذه الأمور إلى الرفاعي نفسه أو أن أحداً من أتباعه ابتكرها من بعده ونسبها لشيخه ، ففي النهاية يتلقى أتباع الطريقة هذه المفاهيم التي ينقلها إليهم مشايخهم ويلصقونها بالرفاعي .

وصدق النبي الكريم صلى الله عليه وسلم ، حيث يصف أئمة الفتن : أن المرء يعرف منهم وينكر ! وصدق الله العظيم حيث يقول : ﴿ ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون ﴾ [البقرة : ٤٢] .

● ملخص دراسة الطریق الصوفية ووحدة الوجود :

١- يعتقد بعض الناس أن عقيدة وحدة الوجود قد دفنت في مقابر الأفكار ، وأن الباحثين عنها هم المغرمون بالآثار ، أو الباحثون عن الفتنة أو الشهرة والحظوة بين الناس ، وللأسف الشديد ، كان هذا رأي عضو المجلس الصوفي الأعلى ، وأحد الموصوفين بإصلاح التصوف ، وهو الشيخ محمد زكي إبراهيم ، رائد العشيرة المحمدية .

٢- توصلنا دراسة حوالى عشرين طريقة من طرق التصوف المعاصرة إلى نتيجة ثابتة لا لبس فيها : وهي أن أفكار وحدة الوجود وفلسفة الوحدة هي محور جميع أورد هذه الطرق ، ومن العجيب أن يكون الشيخ محمد زكي إبراهيم عضو المجلس الصوفي ، ولا يطبق لائحة المجلس ، والتي لا تسمح بإنشاء طريقة صوفية تؤمن بعقيدة وحدة الوجود ، وفي نفس الوقت ينفي عن التصوف المعاصر الوقوع في الحفريات الفكرية التي اندثرت وماتت بموت قائلها .

٣- تتفاوت درجة الوضوح في أسلوب صياغة الأورد بين الوضوح الشديد في طرق مثل طريقة الحقيقة المحمدية ، أو الطريقة الفاسية ، والشاذلية ،

والقادريية ، والشاذلية بأفرعها المختلفة ، بينما تتسم الطريقة التجانية بالتبجح الشديد ، والأفكار الشاذة والمنحرفة ، مثل مدد التجاني الذي يمد جميع الأولياء من الأزل إلى الأبد .

٤- قيام شيخ الأزهر السابق ، رحمه الله ، بدور مشكور في وجه البرهانية ، ونتمنى أن يوفق الله تبارك وتعالى شيخ الأزهر الحالي فضيلة الدكتور طنطاوي لاستكمال ما بدأه سلفه ، والله ولي التوفيق .

٥- وقيام العلماء في الرئاسة العامة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية بدورهم المشكور في بيان حقيقة أورد التجانية ، وإصدار الفتاوى الشرعية التي تحذر الناس من خطورة هذه الأورد .

٦- أن الصوفية هي الفرقة التي أطرت النبي صلى الله عليه وسلم كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم ، عليه السلام .

هذا ، وبالله تعالى التوفيق ، وصل اللهم على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم .

* * *

نصيحة

لفضيلة الشيخ / محمد خيل هراس (رحمه الله)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، ثم أما بعد :

فرضاً دون أن يجدوا لها مساعداً في عقولهم ، والتي لا يعودون من دراستها إلا بصدع الرعوس وسأم النفوس ، وكم عانيت من ثورتهم علي أثناء الدرس بسبب هذه الكتب ، حتى لقد يقول لي أحدهم : إننا ما جئنا إلى هذا المكان لنضيع أعمارنا في هذا الهراء ، وكم كنت أعذرهم وأرشي لهم ، فإن وقتي ووقتهم أئمن حقاً من أن ننفقه في هذا السخف ، وكم كان ضميري يجزع أشد الجزع حين أراتي بعد مضي عام كامل لم أفرغ من تقرير تلك الجملة التي صارت مضرب المثل « حقائق الأشياء ثابتة ، والعلم بها متحقق خلافاً للسوفسطائية » .

لذلك رأيت أن أتوجه إليكم أيها الأبناء بتلك الوصاة ، راجياً أن تجعلوها نصب أعينكم ،

أتوجه بنصيحتي هذه إلى أبنائنا من شباب الأزهر ، فقد أوشك العام الدراسي على الانتهاء ، وأن لهم أن ينوبوا إلى قراهم وأهليهم ، فمن حقهم علينا أن نزودهم ببعض النصائح ، وأن نوجههم الوجهة التي نعتقد فيها الخير لهم ولمن حولهم ، وأنه ليس أولى من الشباب بالنصيحة ، لا سيما إذا كان هذا الشباب ممن تعدد دراسته والعلوم التي يتلقاها ليكون مرشداً للناس إلى الله الحق وصراطه المستقيم .

وإن مما يشجعني على توجيه تلك النصيحة إلى هؤلاء الأبناء ما لمستهم فيهم طوال العام الدراسي من الرغبة في الفهم الصحيح والعلم النافع والنفرة الشديدة من الجمود على التقليد ، والتبرم بتلك الكتب العقيمة التي فرضت عليهم

البلاد ، وما يزعم الدجالون من شيوخ تلك
الطرق من سيطرة روحية يستغلون بها السذج
والدهماء ، طمعاً في ابتزاز الأموال ، وتحصيل
الإتاوات .

حاربوا تلك الخرافات والأوهام التي أفسدت
عقول الناس واحترفت بهم عن سبيل الحياة
الجادة المستقيمة ، وصرفتهم عن الأخذ في
الأسباب التي وضعها الله عز وجل ، وبينوا لهم
أن هؤلاء الدجالين الذين يقصدونهم ليدلوهم
على غائب أو ليشفوهم من مرض مستعص ،
أو ليخصبوا المرأة بعد عقم ، أو ليحفظوا
الأولاد من الشر ، أو ليباركوا لهم الزرع
والضرع ، وأن ذهابهم إلى تلك الأضرحة
المشيذة وطلب قضاء الحاجات من أهلها ،
واعتقاد أن الموتى المقبورين أحياء في
قبورهم ، وأنهم يسمعون من دعاهم .. إلى غير
ذلك مما لست أحصره ، ولستم أنتم في حاجة
إلى أن أدلكم عليه .

بينوا للناس أن ذلك كله لا يقني عنهم من
الله شيئاً ، وأنه شرك بالله عز وجل ، وكونوا
في بيان ذلك كله رفقاء ، حتى يثمر نصحكم ،
وينفع علاجكم ، وإلا زادت العلة ، واستفحل
الداء .

وفقكم الله ، ونفع بكم ، إنه ولي التوفيق .

بسم الله الرحمن الرحيم

حتى تنتفعوا بما تقرعون وما تسمعون ، وحتى
تنتفع بكم أمتكم ، ويكتب الله لها الخير والرشاد
على أيديكم ، فأديموا النظر في كتاب الله عز
وجل ، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ،
واعلموا أن الكتاب والسنة هما منهاج دينكم
وصراط ربكم الذي أمركم باتباعه ، وحذركم
الانحراف عنه ، حيث قال : ﴿ وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي
مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ
سَبِيلِهِ ﴾ [الأنعام : ١٥٣] ، فلا تقدموا على قول
الله ورسوله قول أحد ، ولا تأخذوا بكلام أحد
في الدين حتى تعرضوه على الكتاب والسنة ،
فإن وافقهما فهو حق ، وإن خالفهما فهو باطل
مهما كان قائله ، وعليكم بعد ذلك باقتفاء آثار
السلف الصالح من الصحابة والتابعين ، وتتبع
ما قالوه ، فاتهم أكمل هذه الأمة علماً وإيماناً ،
والحق لا يخرج عنهم أبداً ، وخطأهم قليل
نادر ، فلا تعدلوا عما قالوه إلى تلك الآراء
والمذاهب الباطلة التي أحدثها المتأخرون ،
متأثرين فيها بتلك الفلسفات الدخيلة والجدل
العقيم ، واهتموا جيداً بمعرفة البدع والمحدثات
التي لصقت بالدين ، فشوهت جماله وبساطته ،
وأثارت سخرية العالم من أهله ، وإذا رجعت
إلى بلادكم فستجدون من هذه البدع الشيء
الكثير في بيوتكم وفي مساجدكم وفي جنازكم
وفي الجمع والأعياد ، وفي الموالد والأضرحة ،
وفي تلك الطرق الصوفية المنتشرة في أرجاء

الحمد لله ، وسلام على عباده الذين اصطفى ،
 وصلاة وسلاماً على نبيه المصطفى ورسوله
 المجتبي محمد بن عبد الله ، وعلى آله وصحبه
 ومن والاه .. أما بعد :

فقد مر بنا في المشهد الثاني والثالث في بيت
 العزيز كيف هامت امرأة العزيز بفتاها يوسف
 حباً ، مما جعلها تبذل الجهد الجهد في مراودته
 عن نفسه ، واستخدمت في ذلك كل فن ، وانتقلت
 من مرحلة إلى مرحلة ، حتى وصل بها الأمر إلى
 إحكام إغلاق الأبواب ، وصرف الحجاب ، وتهيات
 ليوسف ، عليه السلام ، بالفعل والقول ، وقالت :
 ﴿ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَاذَا اللَّهُ ﴾ [يوسف : ٢٣] ، وقد
 ثبتت براءة يوسف ، عليه السلام ، من همّ السوء
 بالمرأة ، وياتت براءته للقريب والبعيد ولصاحب
 الدار ، حتى قال ليوسف ، عليه السلام : ﴿ أعرض
 عن هذا ﴾ [يوسف : ٢٩] ؛ أي لا تذكر هذا
 الأمر لأحد ، وقال لامراته : ﴿ استغفري لذنبك إنك
 كنت من الخاطئين ﴾ [يوسف : ٢٩] .

وقد يتساءل البعض عن سرّ هذا الموقف الذي
 يبدو سلبياً من صاحب الدار ؛ لماذا ترك الرجل
 يوسف ، عليه السلام ، في بيته وهو يعلم مدى
 فتنة زوجته به ؟

والإجابة على هذا السؤال من وجوه - والله
 أعلم - :

١- كان الرجل يخشى القيل والقال ، مما
 يضرُّ بسمعته ، ويؤثر على منصبه ، فأثر
 السكوت .

٢- وكان الرجل مع ذلك واثقاً من براءة
 يوسف ، عليه السلام ، وعفته .



يوسف العليّة في بيت عزيز مصر

المشهد الرابع

بقلم الشيخ / عبد الرازق السيد عيد

٣- ولعله كان ضعيفاً أمام زوجته ، وكان بارد المشاعر ، كما هي أخلاق الكثير من أمثاله .

٤- وكان الرجل مشركاً ، والمشرك لا يغار على شرف ، أو لعل هذه الأمور مجتمعة .

المهم أنه قد وقع ما يخشاه الرجل ، وشاع الأمر في المدينة ، وهنا نأتي معكم للحديث عن المشهد الرابع ، الذي سيكون بعون الله وحوله وطوله ومدده وتوفيقيه من خلال قوله تعالى :

﴿ وقال نسوة في المدينة امرأة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حباً إنا لنراها في ضلال مبين ﴾

فلما سمعت مكرهن أرسلت إليهن وأعدت لهن متكاً وأتت كل واحدة منهن سكيناً وقالت اخرج عليهن فلما رأينه أكبرنه وقطعن أيديهن وقلن

حس لله ما هذا بشراً إن هذا إلا ملك كريم ﴿

قالت فذلكن الذي لمتني فيه ولقد راودته عن نفسه فاستعصم ولئن لم يفعل ما أمره ليسجنن وليكونا من

الضغفرين ﴿ قال رب السجن أحب إلي مما يدعونني إليه وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن

وأكن من الجهلئين فاستجاب له ربه فصرف عنه كيدهن إنه هو السميع العليم ﴿ [يوسف :

٣٠ - ٣٤] .

يبدو أن امرأة العزيز كانت تسرّ بمعاناتها مع يوسف ، عليه السلام ، لإحدى المقربين منها من بنات جنسها ، وعن هذا الطريق انتقل الخبر

وشاع في المدينة ، حتى عاد إلى صاحبه ، وهنا يبدأ المشهد الذي ذكره الله سبحانه في الآيات

السابقة ، والذي ستكون لنا معه الوقفات التالية :

❖ الأولى : مع قوله تعالى : ﴿ .. قال نسوة في المدينة ﴾ : قال : يجوز مع ﴿ نسوة ﴾ بحذف تاء

التأنيث وإثباتها ، وجاء هنا بالحذف ، و﴿ نسوة ﴾

على وزن (فِعْلة) ، وهو من جموع القلة في اللغة ، والذي يطلق على الجمع ما دون العشرة ،

ويرى بعض المفسرين أنهم كن أربعاً ؛ امرأة ساقى الملك ، وامرأة حاجبه ، وامرأة خبازه ،

وامرأة السجان ، ولعل الخير انتقل إلى واحدة منهن ، ثم شاع في المدينة ، وهذا أمر معروف

بين النساء ، ولهنّ فيه قصب السبق .

لكن تأمل معي كيف شاع الخبر ؟ إنهن قلن : ﴿ امرأة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حباً إنا

لنراها في ضلال مبين ﴾ ، فطريقة انتشار الخبر تُلقَى باللائمة على امرأة العزيز ، فهي التي راودت ، وهذا هو الحق الذي أنطق الله به

الجميع ، وهو براءة يوسف ، عليه السلام ، وإلقاء اللوم على امرأة العزيز ، ووصفها بالضلال

الواضح .

❖ ثانياً : مع قوله تعالى : ﴿ فلما سمعت مكرهن أرسلت إليهنّ وأعدت لهنّ متكناً ﴾ :

يبدو أن امرأة العزيز كانت تنفّس عن نفسها ، وتبث معاناتها إلى بعض صديقاتها تريد التماس

النصيحة والعذر منها ، وبالتالي وصفت لها جمال يوسف ، عليه السلام ، ولم تكن ترغب في إشاعة

الخبر ، لكن النسوة مكرن بها ، وأشعن الخبر ، وقيل : إنهن أردن رؤية يوسف عن طريق هذه

الحيلة ، وعلى أي الأحوال فقد مكرن ، فقابلتهن امرأة العزيز بمكر آخر ، فأرسلت إليهن ،

ودعتهن إلى بيتها ، وأعدت لهن المجلس الوثير والطعام الوفير ، وجعلت مع الطعام ما يحتاج إلى

سكين ، وقدمت لكل واحدة منهن سكيناً .

❖ ثالثاً : في قوله تعالى : ﴿ وقالت اخرج عليهن ﴾ : أمرت يوسف ، عليه السلام ،

بالخروج إلى النسوة ، وألبسته أجمل ثياب ، وهو جميل بطبعه ، فقد أوتي نصف الجمال ، فهو جميل المظهر والمخبر ، كما سنرى قريباً .

❖ رابعاً : مع قوله تعالى : ﴿ فلما رأى أنه أكبره وقطعن أيديهن وقلن حش لله ما هذا بشراً إن هذا إلا ملك كريم ﴾ : ماذا فعلت رؤية يوسف ، عليه السلام بالنسوة ، إنهن ﴿ أكبره ﴾ ؛ أي أعظمه وأجللته ، وليس هذا فحسب ، بل لقد أخذت الدهشة من رؤيته بتلابيبهن ، حتى قطعن أيديهن وهن لا يشعرن ، ونطقن في صوت واحد : ﴿ حش لله ما هذا بشراً إن هذا إلا ملك كريم ﴾ .

إن هذا الموقف من النسوة يدل على غاية الإجلال والتنزيه واستبعاد الفاحشة عن يوسف ، عليه السلام ، بأي صورة من الصور ، حتى جعلته في مصاف الملائكة الكرام .

❖ خامساً : في قوله تعالى : ﴿ قالت فذلكن الذي لمتنني فيه ولقد راودته عن نفسه فاستعصم ولين لم يفعل ما أمره ليسجنن وليكونا من الصغرين ﴾ : هذا من امرأة العزيز إعلان واضح وصريح على براءة يوسف ، عليه السلام ، من همّ السوء بها ، وإقرار منها بعفته واعتصامه بالله ، وأنها هي التي راودت وحاولت ، أما هو فاستعصم .

ولما رأت امرأة العزيز ما حدث للنسوة من الدهشة والذهول بمجرد رؤية يوسف ، عليه السلام ، حاولت أن تلتمس لنفسها العذر بما فعلت ، فقالت : ﴿ فذلكن الذي لمتنني فيه ﴾ ؛ وكأنها وجدت ذلك متكافئاً لتقول في صراحة ووقاحة

أمام الجميع : ﴿ ولين لم يفعل ما أمره ليسجنن وليكونا من الصغرين ﴾ ، ولست أدري ما الذي أصاب المرأة حتى تعلن ما أعلنت ، أهو جنون الحب ؟ أم جنون العظمة ؟ أم هما معاً ؟

إنها وضعت يوسف ، عليه السلام ، بهذا القول أمام واحد من الخيارين : إما الوقوع في الفاحشة ، أو الإلقاء في غياهب السجن ، ويبدو أنها كانت من صاحبات الأمر والنهي ، وهذا من البلاء الذي أصيبت به كثير من المجتمعات قديماً وحديثاً ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

❖ سادساً : من قوله تعالى : ﴿ قال رب السجن أحب إلي مما يدعونني إليه وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن وأكن من الجاهلين ﴾ : أصبح يوسف ، عليه السلام ، أمام أحد الخيارين ؛ إما السجن ، وإما الفاحشة ، ماذا يختار يوسف ؟ أختار الفاحشة التي ستفتح أمامه أبواب اللذة والمتعة والجاه والراحة ، فإن التي تراوده تملك المال والجاه والجمال ، وستمنح يوسف ما يريد وفوق ما يريد ، إن هو وافق على ما تريد ، فهل يوافق على مطلبها أم يختار السجن ؟ لا شك أن يوسف ، عليه السلام ، قد أعلن دون تردد اختيار السجن على ما فيه من مشقة ، ليس حباً في السجن ، ولكن هروباً من الفاحشة ، اختار يوسف ، عليه السلام ، عاجل العقوبة على لذة الوصال المحرم ، ثم تبرأ إلى الله من حوله وقوته ، وأخبر أن الصبر عن الفاحشة لا يكون إلا بمعونة الله له وتوفيقه سبحانه وتأييده لا من نفسه .

ومن احتمل الهوان والأذى في طاعة الله على الكرامة والعز في معصية الله كانت العاقبة له في الدنيا والآخرة ، وكان ما حصل له من الأذى قد انقلب نعيمًا وسرورًا ، كما أن ما يحصل لأرباب الذنوب من التنعيم بها ينقلب حزنًا وثبورًا (. اهـ .

❖ سابعًا : من قوله تعالى : ﴿ فاستجاب له ربه فصرف عنه كيدهن إنه هو السميع العليم ﴾ ؛ هنا فوائد جمّة منها :

١- سرعة استجابة الله لأوليائه وأنبيائه .
٢- دليل على صدق يوسف ، عليه السلام ، وإخلاصه .

٣- اتصاف الله بالسمع والعلم ، وقد أحاط سمعه بجميع الأصوات ما كان منها ، وما سيكون ، وقد أحاط علمه بما كان وما سيكون ، وهو سبحانه يسمع دعوات أوليائه وأنبيائه في كل زمان ومكان ويستجيب لها .

٤- صرف الله السوء والفحشاء عن يوسف ؛ لأنه كان من المخلصين ، قال تعالى : ﴿ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنِ السُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ ﴾ [يوسف : ٢٤] .

٥- إن نجاسة الزنا واللواط أغلظ الفواحش من جهة أنها تفسد القلب وتضعف توحيده جدًّا ، ولهذا أحظى الناس بها أكثرهم شركًا ، كما حدث لامرأة العزيز ، وكان أبعد الناس عنها أكثرهم توحيدًا ، كما حدث ليوسف ، عليه السلام .

فالتوحيد أصل كل خير وفلاح ، والشرك أصل كل شر وفساد . اللهم أحينا على التوحيد وتوفنا عليه ، وابعثنا يوم القيامة من أهله .

قال ابن القيم ، رحمه الله ، تعليقًا على هذه الآية : (فلا يركن العبد إلى نفسه وصبره وحاله وعفته ، ومتى ركن إلى ذلك تخلت عنه عصمة الله ، وأحاط به الخذلان) . اهـ .

ويقول العبد الفقير : إذا كان هذا الدعاء وهذا اللجوء من يوسف ، عليه السلام ، على ما كان عليه من صبر وعفة وصدق وإخلاص ، فما بال الذين لا يملكون معشار ما كان يملك يوسف من الصبر أو العفة أو العصمة ، نسأل الله التوفيق ، ونعوذ بالله من الخذلان .

وللمسلم أسوة حسنة في رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الذي كان الدعاء ديدنه ، وكان أكثر دعائه قوله : « يا مقلب القلوب ، ثبت قلوبنا على دينك » ، وكان دائم الاستعاذة بالله من شر النفس وسيئات الأعمال .

وأختم هذه الفائدة بنقل كلام نفيس للإمام ابن تيمية ، رحمه الله ، في « مجموع الفتاوى » - تفسير سورة « يوسف » - (جزء ١٥) : (في الآية عبرتان :

الأولى : اختيار يوسف السجن والبلاء على الذنوب والمعاصي .
الثانية : سؤال الله ودعائه أن يثبت القلب

على دينه ويصرفه إلى طاعته ، وإلا صبا إليهن وصار من الجاهلنين ، وفي هذا توكل على الله سبحانه ، واستعانت به على الإيمان والطاعة ، والصبر على المحنة والبلاء ، فلا بد من التقوى بفعل المأمور ، والصبر على المقدور ، كما فعل يوسف ، عليه السلام .

كونوا



بين

الناس

بقلم د :

عزت عبد الرحمن عبد العال

الإسلام دين النظافة بأوسع معانيها ، نظافة معنوية في عقائده وأخلاقياته ، ونظافة الطريق والمسجد والبيت ، ونظافة المسلم الشخصية ، نظافته التي ينبغي أن يتميز بها بين الناس .

وهذه كلمات يسيرة حول النظافة الشخصية للمسلم ، حتى يبدو كالشامة بين الناس .

كونوا كالشامة : عن خريم الأسدي ، رضي الله عنه ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لنا : ((إنكم قادمون على إخوانكم فأصلحوا رءسكم ولباسكم ، حتى تكونوا في الناس كأنكم شامة ، فإن الله عز وجل لا يحب الفحش ولا التفحش)) . [رواه أحمد في ((مسنده)) (١٨٠/٤) ، وفي لفظ : ((حتى تكونوا كالشامة في الناس)) .

دعوة من النبي صلى الله عليه وسلم للمسلم أن يمتاز بسمته الحسن وهينته الحسنة ؛ لأنه ممثل للأمة .

نظافة الملابس : لا يعيب المرء أن تكون ثيابه قديمة ، أو مرقعة ، ولكن يعيبه أن يكون وسخ الثياب ، كريبه الرائحة ، مما ينفر الناس منه ، وقد رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً عليه ثيابٌ وسخة ، فقال : ((أما كان

هذا يجد ماءً يغسل به ثوبه ؟)) . [(السلسلة الصحيحة) (٤٩٣)] .

ولعلنا ندرك بعض الحكمة في قول النبي صلى الله عليه وسلم : ((البسوا البياض ، فإنها أظهر وأطيب ، وكفنوا فيها موتاكم)) . [رواه النسائي والحاكم ، وقال : حديث صحيح ، ووافقه على تصحيحه النووي والألباني] .

إذ إنها أيسر في التنظيف ، وأقل قدر يظهر فيها فيكون أدهى لإرثته ، وقد قالت الحكماء : من نظف ثوبه قل همه ، ومن طاب ريحه زاد عقله .

نظافة البدن : ثبت في الحديث الشريف : ((طهروا هذه الأجساد طهركم الله)) . [(صحيح الجامع الصغير) (٣٩٣٦)] .

يقول الإمام ابن الجوزي ، رحمه الله تعالى : أما البدن فليست الصورة داخلة تحت كسب الأدمي ، بل يدخل تحت كسبه تحسينها وتزيينها ، فقبیح بالعاقل إهمال نفسه ، وقد نبه الشرع على الكل بالبعض ، فأمر بقص الأظفار ، وبتف الإبط ، وحلق العانة ، ونهى عن أكل الثوم والبصل النيئ لأجل الرائحة ، وينبغي له أن يقيس على ذلك ، ويطلب غاية النظافة والنزاهة ، ولست أمر بزيادة

التقشف الذي يستعمله
الموسوسون أو المترفون ، ولكن
التوسط هو محمود . اهـ .

وقد جعل النبي صلى الله عليه
وسلم الغسل في كل أسبوع مرة
حقاً على كل مسلم ، فقال : ((حق
على كل مسلم أن يغتسل في كل
سبعة أيام يوماً يغسل فيه رأسه
وجسده)) . متفق عليه .

وعن عائشة ، رضي الله
عنها ، قالت : كان الناس ينتابون
يوم الجمعة من منازلهم والعوالي ،
فيأتون في الغبار يصيبهم الغبار
والعرق ، فيخرج منهم العرق ،
فأتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم إنسان منهم وهو عندي ،
فقال النبي صلى الله عليه وسلم :
((لو أنكم تطهروا ليومكم هذا)) .
[رواه البخاري في
صحيحه] .

وحدث رسول الله صلى الله
عليه وسلم على الوضوء لكل
صلاة ، فقال : ((لولا أن أشق على
أمتي لأمرتهم عند كل صلاة
بوضوء ، ومع كل وضوء
بسواك)) . [رواه النسائي وابن
خزيمة] .

وعن عثمان ، رضي الله
عنه ، قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : ((من
توضأ فأحسن الوضوء خرجت

خطاياها من جسده حتى تخرج من
تحت أظفاره)) . رواه مسلم .

إكرام الشعر : عن أبي
هريرة ، رضي الله عنه ، أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال : ((من
كان له شعر فليكرمه)) .
[صحيح الجامع الصغير]
(٦٤٣) .

قال الشوكاتي : وفيه دلالة
على استحباب إكرام الشعر بالدهن
والتسريح وإعفائه عن الحلق ؛
لأنه يخالف الإكرام ، إلا أن يطول .
وقد رأى رسول الله صلى الله
عليه وسلم رجلاً شعنا قد تفرق
شعره ، فقال : ((أما كان يجد هذا
ما يسكن به شعره ؟)) ، وفي
رواية : ((ما يسكن به رأسه)) .
[السلسلة الصحيحة]
(٤٩٣) .

فعلى المسلم أن يكرم شعره
اتباعاً للمعصوم صلى الله عليه
وسلم ، فلا يترك شعر رأسه أو
لحيته ثائراً متفرقاً ، بل يرجله
ويدهنه ويطيبه ، ولا يعني هذا أن
يفرط في العناية بشعره ، حتى
يصير عبداً للمرأة ، بل دين الله
وسط بين الغالي والجافي .

نظافة الفم : وقد نال الفم
عناية خاصة ؛ لأنه مكان شريف
يخرج منه كلام الله تعالى وذكره ،
والأمر بالمعروف والنهي عن

المنكر ، فينبغي أن يطيب ويظهر ،
فالمضمضة من سنن الوضوء -
بل قال بعض العلماء بفرضيتها في
الوضوء ؛ لأن الفم من الوجه -
والسواك من سنن الوضوء ، وهو
أيضاً سنة مستقلة وعبادة في حد
ذاته .

فعن عائشة ، رضي الله
عنها ؛ أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال : ((السواك مطهرة
للفم ، مرضاة للرب)) . رواه أحمد
والنسائي وابن خزيمة .
والسواك معروف ، وهو في
اصطلاح العلماء : استعمال عود أو
نحوه في الأسنان ليذهب الصفرة
وغيرها ، وبأي شيء استاك مما
يزيل التغير حصل السواك .

فاتنظر إلى هؤلاء الذين يؤذون
الناس ، بل والملائكة برائحة
أفواههم - وخاصة المدخنين -
فيأذا دنا أحدهم منك ليكلمك لم
تحتمل قربه منك إلا مع ضيق
شديد ، وإيذاء الزوجة بريح الفم ،
مما قد يسبب نفورها ، وإن لم
تستحسن ذكر ذلك للرجل ، وكذلك
الرجل قد ينفر من زوجته بسبب
ريح فمها .

وفي الحديث : ((من أكل
البصل والثوم والكراث فلا يقربن
مسجدنا ، فإن الملائكة تتأذى مما
يتأذى منه بنو آدم)) . رواه

البخاري ومسلم ، واللفظ له ، قال
 عمر ، رضي الله عنه : فمن
 أكلهما - يعني البصل والثوم -
 فليمتهما طبخاً . رواه مسلم .
فائدة طبية : رائحة الفم
 الكريهة قد تكون نتيجة عدم
 النظافة والعناية بالأسنان ، أو
 بسبب التدخين ، أو بعض
 الأطعمة ، لكنها أحياناً تكون ناتجة
 عن التهاب باللثة ، أو اللوزتين
 والحلق ، وربما كانت ناتجة عن
 مرض بالرئة أو الكلى أو الكبد ،
 فينبغي عدم إهمالها إذا لم يكن لها
 سبب معروف عند الشخص
 المصاب بها .
نظافة الأيدي : الأيدي بها
 يتناول الإنسان طعامه وشرابه ،
 ويمسك بها المصحف وكتب العلم ،
 وبها يصفح الناس ، فالعناية بها
 أمر لازم ، وقد وردت في الشرع
 المظهر إشارات تكفي للبيب ، فلم
 يكتف الشرع بغسل اليدين في
 الوضوء ، بل حث على أمور آخر
 زيادة في العناية باليدين .
فمن ذلك ما ورد في الحديث :
 « إن الشيطان حساس لحاس ،
 فاحذروه على أنفسكم . من بات
 وفي يده غمر فأصابه شيء فلا
 يلومن إلا نفسه » . رواه الترمذي
 وأبو داود وابن حبان .

والغمر : رائحة الطعام ، ففي
 الحديث حث على غسل اليدين
 وتنظيفهما من أثر الطعام ، ومن
 نظافة الأيدي غسل البراجم - عقد
 الأصابع ومعاطفها - وقص
 الأظفار ، وهما من خصال الفطرة ،
 كما سيأتي في الحديث .
قال العلماء : ويلحق بالبراجم
 ما يجتمع من الوسخ في معاطف
 الأذن وقعر الصماخ فيزيله بالمسح
 ونحوه .
من خصال الفطرة : إزالة
 القذر : عن أبي هريرة ، رضي الله
 عنه ، قال : قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم : « خمس من
 الفطرة : الاستحداد ، والختان ،
 وقص الشارب ، ونتف الإبط ،
 وتقليم الأظفار » . رواه الجماعة .
وعن عائشة ، رضي الله
 عنها ، قالت : قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم : « عشر من
 الفطرة : قص الشارب ، وإعفاء
 اللحية ، والسواك ، واستنشاق
 الماء ، وقص الأظفار ، وغسل
 البراجم ، ونتف الإبط ، وحلق
 العانة ، وانتقاص الماء - يعني
 الاستنجاء » . قال زكريا - أحد
 رواة الحديث - : قال مصعب - أحد
 رواة الحديث - : ونسيت العاشرة ،

إلا أن تكون المضمضة . رواه
 أحمد ومسلم والنسائي والترمذي .
 قوله : ونسيت العاشرة ، إلا أن
 تكون المضمضة ، هذا شك منه ،
 قال القاضي عياض : ولعلها الختان
 المذكور مع الخمس الأولى ، قال
 النووي : وهو أولى . اهـ .
ونتف الإبط إن لم يقدر عليه
 المرء فله حلقه ، قال الشوكاني :
 نتف الإبط هو سنة بالاتفاق أيضاً ،
 قال النووي : والأفضل فيه النتف
 إن قوي عليه ويحصل أيضاً
 بالحلق والنورة ، والاستحداد هو
 حلق شعر العانة .
فهذه مجموعة خصال الغاية
 منها النظافة والمظهر الحسن ،
 فينبغي على المسلم إزالة هذا
 الدر عن نفسه ، ولا يتركه أكثر من
 أربعين يوماً .
فمن أنس بن مالك ، رضي الله
 عنه ، قال : وقئت لنا في قص
 الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط
 وحلق العانة أن لا نترك أكثر من
 أربعين ليلة . رواه مسلم .
قال النووي : معناه تركنا
 نتجاوز به أربعين لا أنه وقت لهم
 الترك أربعين ، قال : والمختار أن
 يضبط بالحاجة والطول ، فإذا طال
 حلق .

فائدة : من الروائح الكريهة التي يعاني منها كثير من الناس وتؤدي من حولهم رائحة الإبط ورائحة القدمين عند البعض .

أما رائحة الإبط فننصح باستعمال مزيلات رائحة العرق التي تحتوي على مواد قاتلة للبكتريا ، ومن أفضلها ((كريم)) يسمى ((فيبيكس)) ؛ لأنه فعال ، ويستخدم مرة واحدة كل أسبوع ، وأما رائحة القدمين الكريهة ، فهي تنتج عن إصابات فطرية بين الأصابع ، فننصح بتخليل الأصابع في الوضوء ، مع تجفيف القدمين جيدا ، واستعمال المواد القاتلة للفطريات ، وهي كثيرة في صورة مسحوق أو ((مس)) - محلول - أو مراهم وكريمات ، ومنها : ((كاندستان)) ، و((كاستن)) ، و((تينياكيور)) ، وإذا لم تفلح هذه الأدوية فيمكن مراجعة طبيب الأمراض الجلدية .

هل ترك النظافة يعدّ زهدا مشروعا ؟

ترك النظافة يعد عند غير المسلمين من الزهد ، حتى إن بعض الطوائف النصرانية تفخر بأن الراهب فلانا لم يقتسل طوال حياته ، وانتقلت هذه الأفكار إلى بعض المسلمين ممن يذعون

بالصوفية ، فعدوا كل مجنون قذر الثياب وليا من أولياء الله تعالى ، ودين الله بريء من ذلك .

وعن هؤلاء يقول الإمام ابن الجوزي ، رحمه الله تعالى : ومن الزهاد من يلبس الثوب المخروق ولا يخطه ويترك إصلاح عمامته وتسريح لحيته ليرى أنه ما عنده من الدنيا خير ، وهذا من أبواب الرياء ، فإن كان صادقا في إعراضه عن أغراضه ، كما قيل لداود الطائي : ألا تسرح لحيتك ؟ فقال : إني عنها لمشغول ، فليعلم أنه سلك غير الجادة ، إذ ليست هذه طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولا أصحابه ، فإنه كان يسرح شعره ، وينظر في المرأة ، ويدهن ويتطيب ، وهو أشغل الخلق بالآخرة .

وكان أبو بكر وعمر ، رضي الله عنهما ، يخضبان بالحناء والكتم ، وهما أخوف الصحابة وأزهدهم ، فمن ادعى رتبة تزيد على السنة وأفعال الأكابر لم يلتفت إليه . اهـ .

وليسست النظافة والسمت الحسن من الكبر كما قد يتخيله البعض ، فعن ابن مسعود ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((لا يدخل

الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر)) ، فقال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا ، قال : ((إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر بطر الحق وغمط الناس)) . رواه مسلم في ((صحيحه)) .

و((بطر الحق)) : رده ، و((غمط الناس)) : احتقارهم .

قال الشوكاتي ، رحمه الله : والحديث أيضا يدل على أن محبة لبس الثوب الحسن والنعل الحسن وتخير اللباس الجميل ليس من الكبر في شيء ، وهذا مما لا خلاف فيه فيما أعلم . اهـ .

فعلى المسلم أن يحافظ على هذه الآداب ، مع استعمال الطيب الذي جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم مما حَبَّب إليه من دنيانا ، وتكتمل النظافة بالنظافة المعنوية ؛ نظافة القلب واللسان وسائر الحواس ، وبهذا نفهم معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم : ((الطهور شطر الإيمان)) . رواه مسلم في ((صحيحه)) .

وبهذا يبدو المسلم كالشامة بين الناس كما أراد الله ورسوله ، وبالله التوفيق .

* * *

الحياة الاقتصادية للمسلمين

المطعم والملبس والمأوى لإخوانهم المهاجرين .

غزوة خيبر ؛ وكانت في السنة السابعة من الهجرة ، حيث غنم المسلمون خيرات كثيرة ، يقول أبو هريرة ، رضي الله عنه : افتتحنا خيبر ، ولم نغنم ذهباً ولا فضة ، وإنما غنمنا البقر ، والإبل ، والمتاع ، والبساتين . وتقول عائشة ، رضي الله عنها : لما فتحت خيبر قلنا : الآن نشبع من التمر ، ويقول ابن عمر ، رضي الله عنهما : ما شعبنا حتى فتحنا خيبر .

غزوة حنين ؛ وقعت في السنة الثامنة من الهجرة ، وكانت الغنائم عظيمة ، بلغت (٢٤) ألفاً من الإبل ، و(٤٠) ألفاً من الأنعام ، و(٤) آلاف أوقية من الفضة ، ووزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم على المؤلفات قلوبهم ، وعلى المحاربين الذين علم فيهم ضعفاً وحاجة .

ولما قويت الدولة الإسلامية ، أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بلاد الجزيرة العربية من يعرض عليهم الإسلام ، فمن دخل فيه أدى الزكاة ، ومن صالح المسلمين ، دفع الجزية والخراج ، وكانت هذه المصادر المالية تجبى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة المنورة ، فيوزعها على المسلمين .

كان للفتوحات الإسلامية بين المسلمين وغيرهم أثر واضح في الحياة الاقتصادية للمسلمين ، حيث كانت مصدر رزق وكسب طيب للمجاهدين ، فقد كانوا يقتسمون الغنائم للفارس سهمان ، وللراجل سهم ، ذلك لتمييز الفارس على الراجل ، لحسن بلائه ، وعظيم غناؤه .

غزوة بدر ، وقعت في السنة الثانية للهجرة ، وكانت أول غزوة ، وقد أباح الله الغنائم للمسلمين ، وكانت غنائمهم جيدة ، فأسروا سبعين من رجال قريش ، وافتداهم أهلهم وذووهم بمال كثير ، حسن الأوضاع الاقتصادية ، وإن كانت الضائقة المالية لكثير من المسلمين موجودة .

إجلاء بني النضير ، وكان في السنة الرابعة من الهجرة ، وقد تم إجلاؤهم والاستيلاء على أموالهم ومزارعهم ، مما أتاح للمسلمين فرصة العيش في شيء من البحبوحة ، حيث قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الأموال بين المهاجرين خاصة ، حيث كانت خاصة للرسول صلى الله عليه وسلم يضعها حيث يشاء ، ذلك من أجل أن يحمل المهاجرون عبء أنفسهم من هذا الفناء ، ولكي تتحسن أحوالهم المعيشية بعد أن قام إخوانهم الأتصار بدورهم الإسلامي الرائد من كفالة

والفتوحات الإسلامية

إعداد / زيد محمد الرماني

وحدة بحوث الاقتصاد الإسلامي عمادة البحث العلمي بالرياض

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

- مما سبق نأخذ الدروس الاقتصادية التالية :
- ١- كانت الفتوحات الإسلامية سلاحاً لترهيب المكيين وغيرهم ، وأداة لتهديد أعدائهم ، كما حصل في قصة ثمامة بن أثال الحنفي، حين جاء مسلماً ، ومارس ضده المكيون الحبس ، فقال لهم : والله لا تصلكم حبة من اليمامة حتى يأذن فيها رسول الله ، فكان هذا الحصار الاقتصادي بمنع الحبوب عن أهل مكة ، أمراً شديداً عليهم ، فقد كاد يموت أبناؤهم من الجوع ، مما جعلهم يكتبون لرسول الله صلى الله عليه وسلم : إنك تأمر بصلة الرحم ، وقد قطعت أرحامنا ، فقتلت الآباء بالسيف والأبناء بالجوع ، وذكروا له الحصار الذي ضربه ثمامة عليهم ، عندئذ كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ثمامة ، وأمره أن يخلي بينهم وبين حمل ما يحتاجون إليه من حبوب اليمامة وثمارها ، ففعل ، وفي هذا دلالة على قوة اقتصاد المسلمين في تلك الفترة ، إلى درجة التهديد والتحدي والحصار .
- ٢- أصبحت مصادر التموين في الجزيرة العربية تحت سيطرة المسلمين ، من الطائف جنوباً ، إلى هجر وخبير وتيماء شمالاً ، وأصبحت الموارد الخارجية التي تغذي سكان الجزيرة العربية لا تمر إلا
- عبر منافذهم ، وبعد أن تدفع الرسوم المفروضة على تلك الموارد .
- ٣- أصبحت البلاد المفتوحة بالنسبة للمسلمين أسواقاً جديدة لتجارهم ، تذهب إليها قوافلهم محملة بالبضائع .
- ٤- اتسعت الحركة التجارية ، وبدأت الدولة الإسلامية تفرض الضرائب (العشور) على التجار الذين يمرّون عبر أراضيها .
- ٥- كانت الفتوحات الإسلامية سبباً من أهم أسباب النمو الاقتصادي عند المسلمين ، حتى أثرى كثيرون منهم نتيجة أموال غنائم تلك الفتوحات .
- ٦- كانت هذه الفتوحات باباً عظيماً من أبواب الرزق للمسلمين ، وكسب العيش ، وتحسين الأوضاع المعيشية .
- ٧- كانت تلك الفتوحات من أعظم عوامل التنمية الاقتصادية في الدولة الإسلامية .
- بعد حركة الفتوحات الإسلامية أصبحت منطقة البحر الأبيض المتوسط ومنطقة المحيط الهندي أصبحت تمثلان منطقة اقتصادية موحدة متكاملة تحت راية الإسلام ، وبذلك أضحت المجتمع الإسلامي محطة تجارية دولية ، وملتقى لقوافل التجارة الدولية . والله ولي التوفيق .

بقلم الشيخ /

مجدي قاسم

رئيس لجنة الدعوة

فرع بلقاس

إلي طلاب مدرسة :

« اعرفوني »^(١) !!

وإعراض عن منهج المتقدمين ، وليس من الدين في شيء نشر البدع ونصر المبتدعة ، ف« اللهم نشكو إليك هذا الغناء » ، كما قال الحسن البصري ، رحمه الله .

دعاوى عريضة : (الاجتهاد والتجديد) ، (مسايرة روح العصر) ، (حرية الفكر والرأي والتعبير) ، (روح الابتكار) ، بما تحمله هذه اللافتات من روح الانهزامية والشعور بالنقص والذلة أمام التقدم العلمي المزعوم في الغرب الكافر ، يرفع أحدهم عقيرته بهذه الدعوى هادماً للثوابت في قيم هذا الدين ، حتى يرضى عنه أهل الكفر والزيغ والضلال ، فيأت بما لم يأت به الأوائل ، وتراه كطبل أجوف ، وكما قال القائل :

« أسمع ضجيجاً ولا أرى طحناً » ، فيبدو أحدهم وهو يناطح الشوامخ من العلماء العاملين كوعل غرير يناطح بقرنه الصخر ، أو كصبي ساذج يظن أنه بإلقائه الحصى تجاه الشمس سيحدث بها ندباً !!

شعوذة تخاطر في حجلين^(٢) وفتنة تمشي على رجلين

ولما كان الواجب على أهل الإسلام (من باب النصيحة) ، أن يأخذوا بخجز كل متكالب على

نبتت في أيامنا هذه - كما تنبت في كل عصر ووجد فيه ضعاف النفوس - نابتة لم يستضيئوا بنور العلم ، ولم يتفرغوا بحلواته ، ولم تستشعر قلوبهم خشية الله ، ف« إنما العلم الخشية » ، فأرادوا أن يعرفوا ويتحدث الناس عنهم ولو بلغنهم ، فتتمروا وأبرزوا عن أنيابهم وشحنوا مخالبتهم ، وانقضوا على الثوابت من تعاليم هذا الدين نهشاً ، وعلى الشوامخ الأعلام هدماً ، ينفث أحدهم ريشه مختالاً كالطاووس ، يسوقه داء الغرور إلى دعوى المنافحة عن العلم والتحقيق ، والذب عن تعاليم الدين القويم ، وبذل الجهد في إبراز نصاعة الدين ، وتجديده ، ومسايرته لروح العصر !!

حتى أصبح « المجددون » المزعومون « المتعلمون » كثر ، لا كثر الله أمثالهم ، وأراحنا من أمراضهم !!

ويزعمون أيضاً أنهم يبينون تشويه الجاهلين لتعاليمه ، ويظهرون عوار الجامدين المتمسكين بالنصوص ! وما درى المسكين - المتجرئ على الفتيا بغير علم مهما كانت درجته العلمية ومكاتبه الاجتماعية - أنه هو الجاهل بتعاليم وقيم هذا الدين ! فليس من الدين في شيء هدم إجماع الأمة ، وليس من الدين في شيء انتقاص العلماء



الخطاب ، رضي الله عنه ، لجمع لها أهل بدر
يستشيرهم ؟ ولم ينتقص الآخر العلماء ويزدري
أعمالهم ، بل لم يجري أحدهم ويلهث خلف الأقوال
الساقطة عند العلماء ؟

إنه داء ((اعرفوني)) ، كما قال علي بن أبي
طالب ، رضي الله عنه ، فعن سعيد بن أبي الحسن
أنه لقي أبا يحيى المعرقب ، فقال له : من الذي قال
له : (اعرفوني ؟) قال : ذاك يا سعيد ، إنني أنا
هو ، قال : ما عرفت أنك هو ، قال : فإني أنا هو ،
مر بي علي ، رضي الله عنه ، وأنا أقص - أي :
أعظ الناس - بالكوفة ، فقال لي : من أنت ؟ فقلت :
أنا أبو يحيى ، فقال : لست بأبي يحيى ، ولكنك
تقول : (اعرفوني ، اعرفوني) ، ثم قال : هل علمت
الناسخ من المنسوخ ؟ قلت : لا ، قال : هلكت
وأهلكت ، فما عدت بعد أن أقص على أحد .

وقال ابن عون لشعبة بن الحجاج : يا أبا
بسطام ، ما يحمل هؤلاء الذين يكذبون في الحديث
على الكذب ؟ قال : (يريدون أن يُعظّموا بذلك) .

نعم ، إنهم يطلبون التكثير والظهور ، لبسوا
لباس الحديث وهم عنه بمعزل ، ولبسوا لباس الفقه
والبون شاسع ، ركبوا مطايا الخير للشر !!

النار ، وأن يُبصّروه بمواضع الأقدام ، وإن لم
ينتصح يُؤخذ على يديه ، بل إن أمكن الحجر عليه ،
صوناً لهذا الدين ، وذنباً عن بيضته ، فكما قيل :
(الحجر لاستصلاح الأديان ، أولى من الحجر
لاستصلاح الأموال والأبدان) .

فلذا كان لا بد من نتف ريشه وإظهار عواره ،
نصحاً للمسلمين ، حتى لا يروج بهرجه (وهو
المفلس) على ضعاف العقول (الهمج الرعاع) ،
الذين يسرون وراء كل ناعق ، فيظنون أنه على
شيء ؛ لظنهم أنه قد استدرك على العلماء وصحح
لهم ما أخطئوا فيه !!

فإن من حفظ الله لهذا الدين ؛ هتك من يكذب
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما قال
السخاوي ، رحمه الله ، ولعل مسائل يسأل : لم
يتعالم أحدهم فيحرق ((الإجماع)) ، ويطعن الآخر في
الصحابة ، وغيره في الأحاديث الثابتة التي أفنى
الجهابذة الأثبات من علماء الأحاديث أعمارهم في
خدمتها والذب عنها ، ويتناول آخر على أئمة
الحديث كالبخاري ومسلم !! ولم يحرض أحدهم على
أن يُحدث الناس بما لم يسمعوا هم ولا آباؤهم !! لم
يتفهيق هذا ، ويتشدد الآخر بالغريب المهجور ؟
ولم يخوض أحدهم في مسائل لو عرضت لعمر بن

ويروى عن علي، رضي الله عنه: (العلم نقطة
كثرتها الجاهلون) .

إن رعوس الجهل تتصدى للتوقيع عن الله
ورسوله وتبليغ ما قاله الله ورسوله رغبة في
التصدر وطلباً للشهرة والبروز، وصرف وجوه
الناس إليهم؛ فيتحصل أحدهم على المال والجاه،
وينتشي بنظر الناس إليه والتفافهم واجتماعهم
حوله، لا أداء لحق الله ونجاة بنفسه من النار،
وحرصاً على دخول الجنة، فهذا مصيره إلى النار

وبئس المصير، والأحاديث في ذلك كثيرة، فيقول
النبي صلى الله عليه وسلم: ((من تعلم علماً مما
يبتغى به وجه الله تعالى، لا يتعلمه إلا ليصيب به
عرضاً من الدنيا لم يجد عرفاً الجنة - يعني:

ريحها - يوم القيامة)) . وقال أيضاً صلى الله عليه وسلم: ((من طلب
العلم، ليباهي به العلماء، ويماري به السفهاء -
يعني: يجادل به ضعفاء العقول - أو ليصرف
وجوه الناس إليه، فهو في النار)) .

وقال أيضاً رسول الله صلى الله عليه وسلم:
((إن أول الناس يقضى عليه يوم القيامة؛ رجلٌ
استشهد، ورجل تعلم العلم وعلمه، وقرأ القرآن،
فأتى به فعرقه نعمة فعرقها، قال: فما عملت
فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته، وقرأتُ فيك
القرآن، قال: كذبت، ولكنك تعلمت العلم ليقال:

إنك عالمٌ، وقرأت القرآن ليقال: هو قارئ، فقد
قيل، ثم أمر به فسُحب على وجهه حتى ألقي في
النار)) . الحديث . وقال عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه:
(كيف بكم إذا ليستكم فتنة، يربو فيها الصغير،
ويهرم فيها الكبير، وتتخذ سنة، فإن غُيّرت يوماً،

إنهم سوس ينخر في عظام الأمة، ينشرون الخلاف
والشقاق، مستهينين بعلم من سبقهم، فيهدرون
جهود كل العلماء السابقين (فهم رجال ونحن رجال
بزعهم) ! وكذبوا (فسلفنا رجال وهم صغار) ،
عليهم الذلة والصغار، قال أبو عمرو بن العلاء،
أحد القراء السبعة: (ما نحن فيمن مضى، إلا كقبيل
في أصول نخل طوال) ، بل نقول كما في حديث أم
زرع: (كلحم جمل غث على رأس جبل وعر) .

قال أبو إسحاق الشاطبي: (قلما تقع المخالفة
لعلم المتقدمين، إلا ممن أدخل نفسه في أهل
الاجتهاد، غلطاً أو مغالطة) . وقال ابن حزم:
لا آفة على العلوم وأهلها أضراً
من الدخلاء فيها، وهم من غير أهلها، فباتهم
يجهلون، ويظنون أنهم يعلمون، ويفسدون
ويقتدرون أنهم يصلحون .

قال الشافعي: (فالواجب على العالمين أن لا
يقولوا إلا من حيث علموا، وقد تكلم في العلم من
لو أمسك عن بعض ما تكلم فيه منه لكان الإمساك
أولى به، وأقرب من السلامة له إن شاء الله) .
فسدنة الخلاف لا يعيشون ولا ينتعشون إلا

باستنشاق هذا الهواء المسموم بالخلاف والشقاق
التميت لروح الأمة، وإلا بالسباحة في دوامة
التعالم، حتى ولو غرقت الأمة وغرقهم معها .
قال سفيان الثوري - فيمن حدث قبل أن
يتأهل - : (إذا كثرت الملاحون غرقت السفينة) .

خلت الديار فسدت غير مسود
ومن البلاد تفردي بالسودد
فالخلاف نقطة أظهرها وكثرتها المتعالمون حتى
جعلوها بحراً متلاطم الأمواج يفرق الأخضر
واليابس، و(لو سكت من لا يعلم لسقط الخلاف) ،

قيل : هذا منكر ، قيل : ومتى ذلك ؟ قال : إذا قلت
أمنواؤكم ، وكثرت أمرؤكم ، وقلت فقهاؤكم ، وكثرت
قراؤكم ، وتفقه لغير الدين ، والتمست الدنيا بعمل
الآخرة (١) .
وعن علي ، رضي الله عنه ، أنه ذكر فتناً
تكون في آخر الزمان ، فقال له عمر ، رضي الله
عنه : متى ذلك يا علي ؟ قال : إذا تفقه لغير الدين ،
وتعلم العلم لغير العمل ، والتمست الدنيا بعمل
الآخرة (٢) .
ومن أظهر للناس علمه أو عمله رياء وسمعه ،
أظهر الله نيته الفاسدة في عمله يوم القيامة ،
وفضحه على رعوس الأشهداد ، والأحاديث في
الترهيب من الرياء والسمعة كثيرة منها :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قام
مقام رياء وسمعة راعى الله به يوم القيامة
وسمعه » .
وقال أيضاً رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« من سمع الناس بعمله ، سمع الله به مسمع
خلقه ، وصغره وحقره » .
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن
أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر » . قالوا :
وما الشرك الأصغر يا رسول الله ؟ قال : « الرياء ،
يقول الله عز وجل إذا جزى الناس بأعمالهم
أذهبوا إلى الذين كنتم تراعون في الدنيا ، فانظروا
هل تجدون عندهم جزاءً » (٣) .
إن العلماء الصادقين كانوا - وما زالوا -
يعرفون خطورة الفتوى وما تجره على صاحبها ،
فليس من السهل أن يفتي المرء فيضل ويضل ، فقد
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أفتى
بغير علم كان إثمه على من أفتاه » (٤) ، وقد روي :

« أجرؤكم على الفتيا ، أجرؤكم على النار » ، ولا
يصح حديثاً (١) .
ولذا كان الصحابة ، رضي الله عنهم ومن
تبعهم بإحسان من أئمة الهدى يتهيبون الفتيا ،
ويحيل بعضهم على بعض ، ويسر إذا وجد من
يكفيه مؤنتها ، وكان أحدهم يتوقف عن الإجابة على
كثير من المسائل ، ويعلاه الكرب وتأخذه رعدة
ويتحدر العرق من جبهته إذا تصدى للإجابة ، ولا
يجيب إلا خوفاً من أن يلحقه إثم من كتم علماً ،
كما قال تعالى : ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا
الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم
واشترؤا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون ﴾ [آل عمران :
١٨٧] ، وكما قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : « من سنل عن علم فكتمه أجمه الله يوم
القيامة بلجام من نار » (٢) .
وقال أيضاً رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« مثل الذي يتعلم العلم ثم لا يحدث به ، كمثل الذي
يكنز الكنز ثم لا يتفق منه » (٣) .
وقد حدد النبي صلى الله عليه وسلم من يتصدى
لذلك ، فقال صلى الله عليه وسلم : « لا يقص إلا
أمير أو مأمور ، أو مختال » . وفي رواية بدلاً من
مختال : « أو مرء » (٤) .
إن الأمر جد خطير : إنه الرياء .. الشرك
الأصغر ، وقد ينضاف إليه عدم العمل ، فيكون
الخطر أشد ، كما قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : « إن أخوف ما أخاف عليكم بعدي ؛ كل
منافق عليم اللسان » (٥) .
ويصور النبي صلى الله عليه وسلم صورة هذا
البائس الذي لا يعمل بعلمه ، فيقول صلى الله عليه
وسلم : « نجاء بالرجل - أي الذي يخالف علمه

علمه - يوم القيامة ، فيلقى في النار ، فتندلق أفتابه - أي تخرج أعضاه بسرعة - فيدور بها كما يدور الحمار برحاه - أي : الطاحون - فتجتمع أهل النار عليه ، فيقولون : يا فلان ، ما شأنك ؟ ألسنت كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : كنت تأمركم بالمعروف ولا آتية ، وأنهاكم عن الشر وآتية . متفق عليه . وقال أيضاً صلى الله عليه وسلم : ((مررت ليلة أسري بي بأقوام تُقرض شفاههم بمقاريض من نار ، قلت : من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : خطباء أمتك الذين يقولون ما لا يفعلون)) (١١) .

فنعوذ بالله من علم لا ينفع صاحبه ، كما تعوذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال : ((اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ، ومن قلب لا يخشع ، ومن نفس لا تشبع ، ومن دعوة لا يستجاب لها)) . رواه مسلم .

ولقد حذر ربنا تبارك وتعالى أن نقول عليه بغير علم ، فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ [١٦٨] البقرة : ١٦٨ ، فهذا غاية ما يتمناه الشيطان من إغواء بني آدم .

وقال تعالى : ﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغى بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾ [الأعراف : ٣٣] .

وقال تعالى : ﴿ ولا تقف ما ليس لك به علم ﴾ [الإسراء : ٣٦] ؛ أي لا تقل ما ليس لك به علم (١٢) .

وقد سئل الإمام أحمد عن الرجل يفتي بغير علم ، قال : ((يمرق من دينه)) (١٣) .

لقد حكم عليهم أحمد بن حنبل بحكم الخوارج : ((يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، يقرعون القرآن لا يجاوز حناجرهم)) .

وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً من ترأس هؤلاء الجهال المتفهبين ، وهذا الحديث من معجزاته وعلم من أعلام نبوته ، فقال صلى الله عليه وسلم : ((إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا)) . متفق عليه .

ولا فائدة حينئذ من وجود الكتب والمصاحف ، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع : ((يا أيها الناس ، خذوا من العلم قبل أن يقبض العلم وقبل أن يرفع)) ، فقال أعرابي : يا نبي الله ، كيف يرفع العلم منا وبين أظهرنا المصاحف وقد تعلمنا ما فيها وعلمناها نساءنا وذرائعنا وخدمنا ؟ قال : فرجع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه ، وقد علت وجهه حمرة من الغضب ، قال : ((فقال : أي ثكلتك أمك ، وهذه اليهود والنصارى بين أظهرهم المصاحف لم يصبحوا يتعلقوا منها بحرف مما جاءتهم به أنبيأؤهم ، ألا وإن ذهاب العلم ذهاب حملته)) ثلاث مرات (١٤) .

وعن زياد بن لبيد ، قال : ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم شيئاً ، فقال : ((ذاك عند أوان ذهاب العلم)) ، قلت : يا رسول الله ، وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونقرنه أبناءنا ويقرنه أبناؤنا أبناءهم إلى يوم القيامة ؟ قال : ((ثكلتك أمك ، زياد ، إن كنت لأراك من أفقه رجل بالمدينة ،

حمل هذه الدعوة ، وأدركوا عظم المسؤولية الملقاة على عواتقهم ، أن يُشمرُوا عن ساعد الجد ويفضوا هذا القبار من الباطل ويقشعوا هذه السحابة التي أظلمت أمام الأعين ، فحالت بينها وبين رؤية الوجه المشرق المنير لهذا الدين أيام سلفنا الصالح ، وأن يفضحوا الباطل الذي ألصق به ، وأن يواجهوا كل ما يلصق به من زيف وبهتان ببيان وجه الحق ، وتبصير الناس بما يرمي إليه المتعالمون المتحذلقون الأذعياء .

قال تعالى : ﴿ بل صدق بالحق على الباطل فيدنه فإذا هوزاهق ولكم الويل مما تصفون ﴾ [الأنبياء : ١٨] .

نسأل الله النجاة في الدنيا والآخرة .

أو ليس هذه اليهود والنصارى يقرعون التوراة والإنجيل ، لا يعملون بشيء مما فيهما ؟ (١٥) .

وبعد ؛ فهذه نفثة مصدور ساءه التطاول على علم وأعلام السلف ، فأنا ((النذير العريان)) ، يقول : (صيحكم ومساكم) ، فلا بد من وقفة : (أمر بمعروف ، ونهي عن منكر) ، ولا بد من بصيرة في مواجهة هذا الطوفان من العبث والجهل قبل أن يجرفنا معه ، فننعد إلى الأصالة والقيم والقواعد والمبادئ ، هاجرين الدعوى وتسويد الأوراق بهذا الغثاء المموج ، ولا يفتر أحدنا عن محاسبة نفسه والإزراء عليها حتى لا تتناول فوق مكانتها ، فإنها بطبعها محبة للثناء والظهور .

فعلني الدعوة إلى الله تعالى المخلصين ، والعلماء الربانيين الذين صدقوا مع الله تعالى في

- (١) انظر كتاب ((التعالم)) لفضيلة الشيخ بكر أبو زيد ، ومقدمة كتاب ((الاعتبار في الناسخ والمنسوخ)) للحازمي .
- (٢) أي أن الشعوذة من خيالاتها تتمايل وتمشي مشية المعجب ، والحجلين مثني حجل : أي خلخال ، وهو ما تترين به المرأة في قدمها ، والشعوذة في اللغة : خفة في اليد وأخذ كالسحر يرى الشيء بغير ما عليه أصله في رأي العين .
- (٣) انظر الأحاديث في ((الترغيب والترهيب)) للمنذري في كتاب ((العلم)) ، باب (الترهيب من تعلم العلم لغير وجه الله تعالى) ، وانظر ((صحيح الترغيب)) للألباني ، و((مشكاة المصابيح)) للخطيب التبريزي .
- (٤) انظر باب (الترهيب من الرياء) عند المنذري .
- (٥) رواه أبو داود ، وحسنه الألباني في ((مشكاة المصابيح)) (ح ٢٤٢) .
- (٦) انظر ((السلسلة الضعيفة)) للألباني (ح ١٨١٤) .
- (٧) ((صحيح الجامع)) (ح ٦٢٨٤) .
- (٨) ((صحيح الترغيب)) (ص ٥٢) .
- (٩) ((صحيح الجامع)) (ح ٧٧٥٣ ، ٧٧٥٤) .
- (١٠) ((صحيح الترغيب)) (ص ٥٦) .
- (١١) ((صحيح الترغيب)) (ص ٥٣ ، ٥٤) .
- (١٢) انظر ((فتح الباري)) (١٣/٢٩٥ ، ٢٩٦) .
- (١٣) ((المنهج)) لأحمد (١/٢٥١) .
- (١٤) انظر ((مجمع الزوائد)) (١/١٩٩ ، ٢٠٠) ، و((فتح الباري)) (١٣/٢٩٩ ، ٣٠٠) .
- (١٥) رواه ابن ماجه وأحمد بسند فيه انقطاع ، وصححه الألباني في ((مشكاة المصابيح)) (ح ٢٤٥ ، ٢٧٧) لشواهد .

المؤامرة

على اللغة العربية

بقلم الشيخ / محمد فرج

عضو إدارة الدعوة

❖ في سنة ١٩٢٦ دعا « وليم ويلك وكس » - مهندس بالري حينذاك في مصر - إلى هجر اللغة العربية ، وخطا باقتراحه خطوة عملية فترجم بعض الكتب إلى ما سماه باللغة المصرية .

❖ وأيضاً من الذين أعلنوا آراءهم في أهمية اللغة وأثرها في وحدة المسلمين وقوتهم (القس زويمر) سنة ١٩٠٦ م ، الذي دعا أيضاً إلى القضاء على اللغة العربية تمهيداً للقضاء على الإسلام ووحدة المسلمين .

❖ (وليم جيفورد بالجراف) الذي يقول : متى توارى القرآن ومدينة مكة عن بلاد العرب يمكننا حينئذ أن نرى العربي يتدرج في قبول

هل تعلم : أن الذين كادوا للغة العربية كثيرون من مستشرقين ومستغربين وغايتهم من ذلك القضاء على وحدة المسلمين التي هي ثمرة التفقاتهم على لغة واحدة .. هي لغة القرآن ، ولغة السنة النبوية ، ولغة التراث الحضاري الإسلامي المجيد .

من المستشرقين المتأمرين على اللغة العربية :

❖ القاضي الإنجليزي « دلمور » الذي عاش في مصر سنة ١٩٠٢ م ، وألف كتاباً سماه « لغة القاهرة » ، ووضع فيه قواعد اقترح اتخاذها لغة العلم والأدب ، كما اقترح كتابتها بالحروف اللاتينية .

✽ (سعيد عقل) الكاتب اللبناني ، دعا إلى استخدام اللغة العامية وكتابتها بالحروف اللاتينية ، قاتلاً في وقاحة عجيبة : من أراد لغة القرآن فليذهب إلى أرض القرآن !!

✽ (أحمد لطفى السيد) من مصر ، دعا إلى التسامح في قبول المسميات الأجنبية وإدخالها في اللغة العربية ، زاعماً أن استعمال المقررات العامية وتراكيبها إحياءً للغة الكلام والخطاب ، وأنا بذلك نجعل العامة يتابعون كتابة الخاصة وخطبهم وأحاديثهم .

وأخيراً : فهذه الأسباب - وغيرها كثير - قد أدت إلى تدهور مستوى خريجي المدارس والجامعات ، وأصبحت اللغة العربية غريبة في وطنها وبين أبنائها ، ومن أسباب الصعوبات التي يجدها الأطفال في تعلم اللغة العربية فرض لغة أجنبية عليهم في المدرسة في سن مبكرة . وإن ازدواجية اللغة في هذه السن المبكرة هي الخط الحقيقي الذي تتجنبه كل دول العالم ، واللغة الأجنبية يمكن تعلمها عند الحاجة في ثلاثة أشهر .

والأمر يحتاج إلى جهد كبير من المخلصين لأمة الإسلام ولدينها وقرآنها لتدارك هذا الخطر والنهوض باللغة العربية تدريجاً ومنهجاً .
والله من وراء القصد .

الحضارة المسيحية التي لم يبعه عنها إلا محمد وكتابه .

وصدق الله تعالى إذ يقول : ﴿ قد بدت البغضاء من أفواههم ﴾ [آل عمران : ١١٨] .

✽ ويزعم (أرنولد توينبي) أن اللغة العربية لغة دينية لا تصلح إلا للطقوس والشعائر كالصلاة وتلاوة القرآن والدعاء .

✽ المستشرق الألماني « سبيتا » ، الذي بدأ الدعوة إلى استعمال اللغة العامية لتحل محل اللغة العربية سنة ١٨٨٠ م .

أما العرب المستغربون ؛ الذين داروا في فلك أعداء الإسلام ، وكالوا بصاعهم ، فمنهم :

✽ (عبد العزيز فهمي) عضو المجمع العلمي المصري الذي تقدم سنة ١٩٤٣ م باقتراح لاستبدال الحروف اللاتينية بالحروف العربية ، وشغل المجمع مبحث اقتراحه مدة ٣ سنوات .

✽ (سلامة موسى) الكاتب المصري النصراني المعروف بعدائه للإسلام ، الذي أيد اقتراح (ولكوكس) أن تكون هناك لغة مصرية للكتابة والتأليف ، وقال : إن اللغة العربية لغة بدوية ، وأنها لغة رجعية متخلفة .

✽ (رفاعة الطهطاوي) الذي دعا بعد عودته من فرنسا إلى استعمال اللغة العامية وتصنيف الكتب لها .

✽ (لويس عوض) الكاتب المصري الذي نهج منهجهم .

آفة

العلم

الهوى

الحلقة الاخيرة

فضيلة الشيخ :

سليمان بن عبد الله الماجد

القاضي برئاسة مجمع محاكم
الإحساء بالملكة العربية
السعودية)

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة

والسلام على أشرف الأنبياء

والمرسلين ، ثم أما بعد :

فأكمل في هذه الحلقة ما

بدأناه آنفاً من عرض لآفة الهوى

وطرق علاجها :

✽ كثرة المرء :

وهذه يورثها تعظيم النفس

أيضاً ، فحين عظمها كره أن

توصف بالهوان - بزعمه - حين

يترك المرء لله تعالى ، أما

صاحب الحق فلا يهيمه أن ينتصر

لنفسه أو لا ينتصر مادام قد أدى

ما عليه من البيان والنصيحة ،

ومادام أن الجدل وصل إلى حد

المرء من الانتصار للنفس أو

محبة إذلال الآخرين .

✽ مراعاته لذوي النفوذ على

حساب الشريعة :

فتراه يعظم رئيسه في الشركة

أو المؤسسة أو مقدم قبيلته ، أو

غيرهم من الكبراء والسادة

تعظيمًا يصل إلى ترك بعض أمر

الله أو فعل بعض ما نهى عنه ،

وقد يُبْس ذلك لبوس الحق ؛

كدعواه رعاية مصلحة أكبر أو

درء مفسدة أعظم .

ولو أنه كان في دنيا أصحاب

النفوذ من الزاهدين ؛ لكان كلامه

في المصالح والمفاسد حريًا

بالتصديق والقبول .

ولو علم هذا العبد الضعيف

أن متبوعه لن يغني عنه يوم

القيامة شيئاً ؛ بل سيكون أول

المتبرئين منه ، لما رضى سيِّداً

مطاعاً في معصية الله ، قال الله

عز وجل : ﴿ ومن الناس من

يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم

كحب الله والذين آمنوا أشد

حباً لله ولو يرى الذين ظلموا إذ

يرون العذاب أن القوة لله جميعاً

وأن الله شديد العذاب ﴿١٦٥﴾ إذ

تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا

ورأوا العذاب وتقطعت بهم

الأسباب ﴿١٦٦﴾ وقال الذين اتبعوا

لو أن لنا كرة فتبرأ منهم

كما تبرأوا منا كذلك يريهم

الله أعمالهم حسراتٍ عليهم وما

هم بخارجين من النار ﴿١٦٧﴾

[البقرة : ١٦٥ - ١٦٧] .

✽ تقديمه لرغبات جماهير

الناس على مرادات الله

ورسوله :

كثير من الناس يعيش أسيراً

لإلفه وعادته ، ويكره من يحاول

تغييرها مهما كانت تناقض الدين

وتشرخ في التوحيد ، أو قد تزيله

بالكلية ؛ كدعاء غير الله ،

والطواف بالأضرحة ، واعتقاد



ومن مظاهر مراعاة رغبات الجماهير : أن كثيراً ممن يبصر الأمور على حقيقتها يسير في ركب الشباب ويتابعهم ويفتش عن الأسباب والمسوغات لتصرفاتهم وأعمالهم ، وذلك خشية أن يحرق الشباب أوراقه بانصرافهم عنه ، أو رغبة في أن تظل النعال تخفق أمامه ووراءه ؛ لأن الشباب وجد الرجل الذي يفهمه لا الذي يفهمه .

هذا الأمر من الأدواء الخطيرة التي أصبنا بها اليوم ، حتى إنه ليحق لنا أن نقول : إن النفاق للحاكم هو النفاق الجلي الواضح ، أما النفاق للشباب والعامه فهو النفاق الخفي .

وفي ظل سلطان رأي العامة الغوغاء صار العلم محكوماً لا حاكماً ، وأصبح بعض العلماء يسكت عن بيان الحق في بعض المسائل ، ينتظر الوقت الذي يناسب العامة ليطلق رأيه ويحرر فتواه ؛ حتى وإن كان ذلك في أهم المهمات وأعظم المسائل ، كتوحيد الله عز وجل ، فليت شعري متى تحين ساعة الإصلاح ، بل متى يطل قرن القيام بأمر الله عز وجل ، قال الإمام أحمد ، رحمه الله : إذا

النفع والضر في أصحابها ، مما لا يقدر عليه إلا الله ؛ فترى أهل الأهواء يجارون العامة حرصاً منهم على (كسبهم) دون أن يبدو من هذا البعض أي تشديد أو نكير على أهل هذه الأعمال الشركية .

وكان يوسع العالم والداعية التنبيه على ذلك ، ولكن الأمر يحتاج إلى مكابدة ومناظرة ومخاطرة ، كما أنه تحت احتمالات الريح والخسارة والنصر والهزيمة وذهاب جاهه وبقاء ذلك الجاه ، فأصبحت دنياه بين عينيه ، فكأنه ما سمع قول الله تعالى : ﴿ أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل ﴾ [التوبة : ٣٨] ، وقول الله عز وجل : ﴿ وأتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين ﴾ ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه فمثلته كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث ذلك مثل القوم الذين كذبوا بآياتنا فاقصص القصص لعلهم يتفكرون ﴾ [الأعراف : ١٧٥ ،

سكت العالم تقيّة والجاهل يجهل ،
فمتى يظهر الحق ؟

ولكن في هذه الغمرة لا ينبغي
أن ننسى أن هؤلاء الناس قد
يكونون من أسباب عصمة العالم
من الوقوع فيما لا ينبغي أن
يكون من مثله ، وقد قال النبي
صلى الله عليه وسلم في مثل هذا
المعنى : ((عليكم بالجماعة ،
وياكم والفرقة ، فإن الشيطان مع
الواحد ، وهو من الاثنين أبعد)) ،
فنبه إلى دور صاحب في حفظ
أخيه من الزلل والاحراف .

✽ تتبع رخص الفقهاء :

وتتبع رخص الفقهاء من
سمات صاحب الهوى ؛ لأن كثيراً
منهم حين تتبع هذه الرخص لم
يكن قصده معرفة حكم الله
تعالى ، وإنما التوقى من إنكار
الناس عليه بإسناد الفتوى
بالرخصة إلى عالم معين .

واجتماع رخص العلماء عند
شخص واحد - في الغالب -
علامة على وجود هذا المرض .

قال الإمام الشاطبي ، رحمه
الله : تتبع الرخص ميل مع
أهواء النفوس ، والشروع جاء
بالنهي عن اتباع الهوى .

لذلك شدد السلف ، رحمهم
الله تعالى على من يتتبع
الرخص ، فعن سليمان التيمي ،

رحمه الله ، قال : لو أخذت
برخصة كل عالم اجتمع فيك الشر
كله ، وعن الأوزاعي ، رحمه
الله ، قال : من أخذ بنواذر
العلماء خرج من الإسلام .

فإذا عرف المسلم العلامات
فعلية أن يستجيب لهذه النذر ،
فيبادر إلى العلاج قبل أن يستفحل
الداء .

✽ السادس : المبادرة إلى العلاج :

العقلة عن مرض الهوى خطر
عظيم ، ولكن لا يقل عنه خطراً
التسويق في علاجه ؛ فكثر من
الناس لديه إمكان معرفة
العلامات ، ولكنه يتأخر مهمة
التشخيص بحسب أن المرض قد
أصبح تحت السيطرة ؛ فيركن
حينها لشعور النفس بالرضا
لاكتشاف المرض الذي عجز عن
اكتشافه كثيرون ممن أصيبوا
به ، ويظل يعيش على هذا
الشعور ، فينسى أن يعد للأمر
عدته ، ويظل الشيطان يعده
ويمنيه أنه يستطيع القضاء على
هذا المرض ، فلا يزال الهوى
يتمادى به ، حتى يوصله إلى حال
العقلة وفقدان الشعور بالمرض ،
فبذلك يضيع التشخيص والعلاج ،
أو أن يموت وهو على هذه
الحال ، فبنس الختام .

وحين نرى تفاوت الناس في
مستوى النجاح الذي حصلوه في
بعض أمور دنياهم من تجارة
وصناعة وزراعة وغيرها ، فإنما
يُعزى هذا النجاح - في غالب
أحواله - إلى مدى الجدية
والالتزام وعلو الهمة في تحصيل
الأهداف وتبيل المقاصد ،
والحرص على إزالة العراقيل
والمعوقات ، ولم يكن - في
غالبه - بسبب معرفتهم للأمراض
والمشاكل فقط .

فلنا أن نقول إذاً : إن أكثر
أزماتنا في أمور ديننا أو دنياها
إنما هي في مدى الجدية
والالتزام .

كم يا ترى نشفق على من
ضيع دنياه في التسويق والأماني
وضعف الهمة ، فسبقه أهلها
وهو مازال في تسويقه وأمانيه ،
وإن أولى منه بهذه الشفقة من
ضيع - بضعف همته - جنة
عرضها السماوات والأرض ، هذه
هي الخطوة الأولى في العلاج .

أما تفاصيل هذا العلاج ، فلن
يكون تحصيلها - مع همة
صحيحة - مشكلة عند من يحتاج
إلى هذا العلاج ، ولكن لا بأس
من عرض لبعض المعينات على
التخلص من هذا الداء العضال :

١- الإزراء على النفس وعدم تبرنتها من هاجس الهوى وسلطاته ، فبعض الخلق يرى أن لديه ما يشبه العهد والميثاق أن الله لا يضلّه .

٢- الصحبة الصالحة ؛ فإن للصديق على صاحبه تأثيراً قد يخفى على العقلاء النابهين ، وربما اكتسب الرجل شيئاً من عوائد أصحابه ، وهو لا يشعر بذلك مهما علا قدره وعظم شأنه ، فما بالك بسائر الناس .

٣- معرفة حقيقة الهوى ، وقد مر بعض الكلام عن هذه الحقيقة .

٤- معرفة حقيقة الدنيا ؛ فمن أجلها كان الهوى وصارت الخصومة ، فلو عرفنا حقيقتها لما كان هوى ولا من أجلها خصومة ونزاع ، قال صلى الله عليه وسلم : ((لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء)) . حسنة الألباني .

وقال صلى الله عليه وسلم : ((الدنيا ملعونة ، ملعون ما فيها ، إلا ذكر الله وما ولاة وعالمها ومتعلمها)) . صححه الألباني .

٥- تنمية محبة الله في القلوب ، فمن ملأت محبة الله عز وجل قلبه لم تجد الدنيا وأهلها

مجالاً فيه للعبث والسيطرة ، وتنمى هذه المحبة بصحبة المحبين والتعرف على قصصهم وسيرهم .

٦- تنمية الخوف من الله تعالى ، فلا رادع لصاحب الهوى مثل الخوف من عقوبة الله في الدنيا والآخرة .

٧- أن يعلم صاحب الهوى الحريص على زواله أن للنفس رياضة كرياضة البدن ، فعليه أن يعودها ويقطعها ويقصرها على الحق قصراً ، كتربية الصغير وتعويده ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : ((إنما العلم بالتعلم ، والحلم بالحلم ، ومن يتحر الخير يعطه ، ومن يتوق الشر يوقه)) . صححه الألباني .

٨- أخذ الحذر عند المنعطفات الخطرة والاستشارة في شأنها ، لا سيما عند ولوج مواقع الفتن ومتعلقات النفس ، كتولي المنصب ، وحصول المال ، والزواج ، ودخول مواقع الفتن ، فإذا أكثر المرء من استشارة أهل الرأي فلن يعدم من أحد أمرين : الأول : الرأي السديد المقيد . والثاني : الإغاثة والدعم والنصيحة عند الدخول في شيء من ذلك .

٩- الدعاء ؛ فيلجأ المرء إلى الله في جميع أحواله ، فقبل الإصابة به أن يحفظه من الوقوع فيه ، وعند الإصابة أن يرفعه عنه ، قال الله تعالى : ﴿ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ﴾

[غافر : ٦٠] ، وليحرص على أرجى حالات قبول الدعاء ؛ كجوف الليل الآخر ، ودير الصلوات المكتوبات ، ودعاء الوالدين ، وعند نزول المطر ، وفي حال السفر . وأن يحرص على أسباب القبول ؛ كالإلحاح ، ورفع اليدين ، والذل والخشوع واستحضار القلب ، وأن يحذر موانع الدعاء ، كاستعمال الحرام أكلاً وشرباً ولبساً ومركباً ، وغيرها من الموانع .

اللهم اهدنا لصالح الأقوال والأفعال ، لا يهدي لصالحها إلا أنت ، وقنا سيئ الأقوال والأعمال لا يقي من سيئها إلا أنت ، اللهم أعذنا من الهوى ومضلات الفتن ، اللهم بصرنا بعيوبنا ، اللهم أرنا الحق حقاً والباطل باطلاً ، ولا تظمس أبصارنا وبصائرنا .

شعر الرأس : حكم حلقه وتوفيره !!

بقلم / أبي بكر بن محمد الحنبلي
الإمارات العربية المتحدة

حديث ابن عمر ، رضي الله عنهما ، الثابت في
((صحيح مسلم)) و((مسند الإمام أحمد)) ، وعند أبي
داود والنسائي في ((سننهما)) ، قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : ((احلقوا كله ، أو ذروا
كله)) ، والأمر هنا للإباحة .

معلوم أن الحلق في الحج والعمرة أفضل من
التقصير ، وذلك لما صح عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه دعا للمحلقين ثلاثاً ، وللمقصرين مرة
واحدة .

واختلفت الرواية عن أحمد - في حلق الرأس -
فعنه أنه مكروه ، لما روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم ، أنه قال في الخوارج : ((سيماهم
التحليق)) ، فجعله علامة لهم ، وقال عمر لصبيغ :
لو وجدتكم مخلوقاً لضربت الذي فيه عينك بالسيف .
وروي عنه - أي الإمام أحمد - لا يكره ، لكن
تركه أفضل .

قال حنبل : كنت أنا وأبي نحلّق رعو سنا في
حياة أبي عبد الله فيرانا ونحن نحلّق فلا ينهانا ،

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا
نبي بعده .. ثم أما بعد :

حلق شعر الرأس مباح وكذا توفيره لمن يكرمه .
صفة شعر النبي صلى الله عليه وسلم :

أ- إلى منكبيه . [رواه البخاري ومسلم وأبو
داود وغيره] .

ب- إلى شحمة أذنيه . [رواه البخاري ومسلم
وغيرهما] .

ج- إلى نصف ، (وفي رواية) أنصاف أذنيه .
[رواه أبو داود برقم (٤١٨٦) ، والنسائي ،
وإسناده صحيح] .

د- بين أذنيه وعاتقه . [رواه مسلم برقم
(٢٣٣٨)] .

و- بين أذنيه ومنكبيه . [رواه ابن ماجه برقم
(٣٦٣٤)] .

هـ- وعند قدومه مكة كان له أربع غدائر - أي
ضفائر . [رواه أبو داود (٤١٩١) ، والترمذي
(١٧٨٢) ، وفي الشمائل برقم (٢٣)] .

وكان هو يأخذ رأسه بالجلمين ولا يحفيه ويأخذه
وسطاً [كذا في ((المعني)) (جـ ١)] .

ورغم أن صاحب ((المعني)) في (جـ ١،
ص ١٠٣) قد نص على أن اتخاذ الشعر أفضل من
إزالته ، فقد قال ابن عبد البر : وقد أجمع العلماء
على إباحة الحلق .
وأما استئصال الشعر بالمقراض فغير مكروه
رواية واحدة .

قال أحمد : إنما كرهوا الحلق بالموسى ، وأما
بالمقراض فليس به بأس ، كما يستحب ترجيل
الشعر وإكرامه ، وذلك لحديث أبي هريرة في
((سنن)) أبي داود : ((من كان له شعر فليكرمه)) .
ويستحب أيضاً فرق الشعر ؛ لأن النبي
صلى الله عليه وسلم فرق شعره ، وذكره من
الفطرة في حديث ابن عباس .

وفي شروط عمر على أهل الذمة ، أن لا يفرقوا
شعورهم ؛ لنلا يتشبهوا بالمسلمين .

وقد سنل العلامة الشيخ محمد صالح العثيمين
في مسألتين : عن حكم القزع ، وعن قوم يطيلون
شعورهم ؟ وذلك في (جـ ٤ ، ص ١١٨ ، ١١٩) ، من
مجموع فتاويه التي جمعها فهد بن ناصر السليمان
طبعة دار الوطن للنشر ، وإليك الإجابة عن
المسألتين :

حكم القزع ومعناه :

القزع : هو حلق بعض الرأس وترك بعضه ،
وهو أنواع .

الأول : أن يحلق بعضه غير مرتب ؛ فيحلق مثلاً
من الجانب الأيمن ومن الناصية ومن الجانب
الأيسر .

الثاني : أن يحلق وسطه ويدع جانبيه .

الثالث : أن يحلق جوانبه ويدع وسطه ، قال ابن
القيم ، رحمه الله : كما يفعل السفلى .

الرابع : أن يحلق الناصية فقط ويدع الباقي .
والقزع كله مكروه ؛ لأن النبي صلى الله عليه
وسلم رأى صبيّاً حلق بعض رأسه ، فأمر النبي
صلى الله عليه وسلم أن يحلق كله أو يترك كله ،
لكن إذا كان قزَعاً مشبهاً للكفار ، فإنه يكون
محرمّاً ؛ لأن التشبه بالكفار محرم ، قال النبي
صلى الله عليه وسلم : ((من تشبه بقوم فهو
منهم)) .

حكم من يطيلون شعورهم :

التقليد في الأمور النافعة التي لم يرد الشرع
بالنهي عنها أمر جائز ، وأما التقليد في الأمور
الضارة ، أو التي منع الشرع منها من العادات ،
فهذا أمر لا يجوز ، فهؤلاء الذين يطولون شعورهم
نقول لهم : هذا خلاف العادة المتبعة في زمننا هذا ،
واتخاذ شعر الرأس مختلف فيه ؛ هل هو من السنن
المطلوب فعلها ، أم هو من العادات التي يتمشى
فيها الإنسان على ما اعتاده الناس في وقته ؟
والراجع عندي - أي العثيمين - أن هذا من
العادات التي يتمشى فيها الإنسان على ما جرى
عليه الناس في وقته ، فإذا كان من عادة الناس
اتخاذ الشعر وتطويله فإنه يفعل ، وإذا كان من عادة
الناس حلق الشعر أو تقصيره فإنه يفعل . اهـ .

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه
وسلم .

* * *

رسالة إلى المتهورين من شباب المسلمين

وكتبه ،

أبو الحسن أشرف نمير

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على
أشرف الأنبياء والمرسلين ، وبعد :

ظهر في الآونة الأخيرة ظاهرة غريبة ، وحالة
عجيبة في حقل الدعوة الإسلامية ، خاصة وسط
الشباب ، لم نسمع عنها في سلفنا الصالحين ،
وعلمائنا المعاصرين ، وهي ظاهرة المجازفة بأحكام
الكفر وتكفير الناس ، أو المسلمين الذين يعلنون
الولاء لله ورسوله ، ولكنهم في غفلة المعاصي ، فقد
يرتكبون شيئاً من الكبائر ، وقد يقعون في بعض
أعمال الكفر جهلاً منهم ، ونظراً لغفلتهم ، علماً بأنهم
مغزورون فمن علمهم ؟ ومن ذكرهم ؟ ومن خاطبهم
بلسان المشفق الأمين وتلطف معهم ؟

ربما لم يجدوا من بعض الدعاة إلا عيوساً في
الوجه ؛ لأنهم في زعمهم مجرمون منحطون
منحرفون لا خير فيهم ، وهذا بخلاف هدي الحبيب
صلى الله عليه وسلم ، حيث كان يعلم الجاهل ويرفق
به ، ففي يوم الحديبية يقول أبو واقد الليثي : كنا
حدثاء عهد بكفر ، فمررتا بسدره - شجرة للمشركين
يقال لها : ذات أنواط يعلق المشركون عليها أسلحتهم
وشاراتهم - فقلنا : يا رسول الله ، اجعل لنا ذات
أنواط كما لهم ذات أنواط ، فقال : « الله أكبر ، قلت
والذي نفسي بيده كما قال بنو إسرائيل لموسى : اجعل

لنا إلهاً كما لهم آلهة » ، فأنكر عليهم ، وواصل
المسير معهم ، رغم ما قالوا من طلب التبرك بشجرة
لا تضر ولا تنفع ، ولهذه القصة نظائر مما يدل على
أن المسلم الجاهل معذور ، حتى يعلم ، فقد يكون
المرء تارة جاهلاً ، وتارة مشتبهاً عليه ، أو أخذ هذا
الفعل من مبتدع يظن به الصلاح ، حيث لا طاقة له
بأن يميز بين الصحيح من المزيف .

وكما قال العلماء : هناك مواعع وأعدار وشبهات ،
فليحذر الشباب المتهور من الوقوع تحت حديث
الصادق المصدوق : « من قال لأخيه : يا كافر ، فقد
باء بها أحدهما ، فإن كان كما قال ، وإلا رجعت
عليه » ، إذن لا بد من دعوة الناس بالحصن كما قال
تعالى : ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ [البقرة : ٨٣] ،
ولا بد من اللين والرفق والرحمة والشفقة ، قال
تعالى : ﴿ فِيمَا رَحْمَةً مِّنَ اللَّهِ لنت لهم ولو كنت فظاً
غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر
لهم ﴾ [آل عمران : ١٥٩] .

وإليك هذه القصة الرائعة من حياة السلف ،
رحمهم الله : مر رجل يهودي بإبراهيم بن أدهم ،
فقال : يا إبراهيم ، لحيتك أظهر أم ذنب كلبي ؟ يا له
من استفزاز واستهزاء - فقال إبراهيم في إيمان
وثبات : يا هذا ، لئن كانت لحيتي في الجنة لهي
أظهر من ذنب كلبك ، ولئن كانت في النار لذنب كلبك
أظهر منها ، فقال اليهودي : أشهد أن لا إله إلا الله ،
وأشهد أن محمداً رسول الله .

هذه أخلاق الصالحين ، فلا داعي أيها الشباب
للمجازفة والتهور والتشنج ، فكما قال الصادق
المصدوق : « ما كان الرفق في شيء إلا زانه ، وما
نزع من شيء إلا شانه » ، فلا بد من الحلم ، مع
العلم والرفق واللين مع الفقه في الدين .

ومسك الختام ، قال الإمام المبارك ابن المبارك :
حسن الخلق شيء هين
وجه طلق وقول لين
اللهم صل وسلم على عبدك وتبنيك محمد ، وعلى
آله وصحبه .

حراك الشمس المشرق
أياض أطفال - ابتدائي - الحدادى

حارة الطاهي

تعظيم القرآن الكريم الآداب الإسلامية واللغة العربية نعد للأسرة المصرية مكتبتها واحترامها

تعيد للمدرس احترامه لديها معامل لغات (انجليزية فرنسي . المتي)

هذا الى جانب الرحلات والأنشطة المختلفة نقل للتلاميذ من سن (4) سنوات ثلثي ضفة

ولهذا كله على ايدي مدرسات ملتزمات متخصصات على أعلى مستوى من الكفاءة والعلم

جناحك في لف لخمس الانكلي هذا تلقى الطالبات من شهر يونيه

٣٥٢٥٧١٧/٥١٨٨٨٤٩ شارع ٣٠٠ المعادى لطبية

جماعة أنصار السنة

من أهدافها :

الدعوة إلى التوحيد الخالص المطهر من جميع الشوائب .
وإلى حب الله تعالى حبا صحيحا صادقا يتمثل في طاعته وتقواه ، وحب رسول الله
صلى الله عليه وسلم حبا صحيحا صادقا يتمثل في الاقتداء به واتخاذ أسوة حسنة .

* * *

الدعوة إلى أخذ الدين من نبعه الصافيين - القرآن والسنة الصحيحة - ومجانبة البدع
والخرافات ومحدثات الأمور .

* * *

الدعوة إلى ربط الدنيا بالدين بأوثق رباط عقيدة وعملا وخلقاً .
الدعوة إلى إقامة المجتمع المسلم والحكم بما أنزل الله فكل مشروع غيره - في أي شأن
من شئون الحياة - معتد عليه سبحانه ، منازع إياه في حقوقه .



سواك مكة

Sewak Makkah®

أجعل لهدية
لأغلى الألباب



متوفرة بعبوة نكهات نعش

متوفرة بعبوة نكهات نعش

وكلاء التسويق في العالم مؤسسة يارا للتجارة والتسويق

المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف: ٢٣٢٧٣٣٦ (٠٠٩٦٦-١) - فاكس: ٢٣٠١٩٣٢ (٠٠٩٦٦-١) - ص. ب ٢٦٤٣٣ الرمز ١١٤٨٦

YARA MARKETING CORPORATION WORLDWIDE AGENTS

Tel.: (00966-1)2327336 Fax :(00966-1) 2301932 P.O. Box 26433, Code 11486 Riyadh Kingdom of Saudi Arabia



Upload by: altawhedmag.com